جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية
وعلوم التسيير.
قسم العلوم الإقتصادية.

الموضوع :

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الإستثمار المحلي حالة ولاية المدية 2002-2016

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية تخصص: مالية وبنوك .

من إعداد الطالبين :

- يـــــزة محمـــد.
- بلخوص مصطفى.

تحت إشراف الأستاذ:

د. حكيم شبوطي.

لجنة المناقشة

د. مولوج كمال..... أ. محاضر قسم "ب"..... جامعة المدية... رئيساً.
د. حكيم شبوطي..... أ. محاضر قسم "أ"..... جامعة المدية... مقرراً.
د. بن عيشوش محمد..... أ. محاضر قسم "أ"..... جامعة المدية... عضوا ممتحناً.

السنة الجامعية 2016 - 2017.

شكر وتقدير

إن الحمد والشكر لله رب العالمين الذي أمدانا من العلم والمعرفة لإنجاز هذا العمل، وعرفاناً بالجميل تجاه من ساهم من قريب أو بعيد في إتمام هذا العمل، نتقدم بالشكر الجزيل إلى:

- الأستاذ الدكتور المشرف: شبوطي حكيم الذي قبل الإشراف على هذا البحث رغم إنشغلاته الكثيرة، وعلى كل ما قدمه لنا من توجيهات قيمة سواء على مستوى المنهجية أو على مستوى المضمون العلمي.
- إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد.

الإهداء

❖ إلى والدي الكريمين الذين لطالما ساعداني وساندني في أصعب الظروف وسهرا على تربيتي وتعليمي بكل ما أوتيا من قوة وجهد حفظهما الله وأطال في عمرهما.

❖ إلى زوجتي رفيقة دربي، التي صبرت عن كل تقصير مني.

❖ إلى ابني فلذة كبدي إبراهيم حفظه الله ورعاه.

❖ إلى كل أفراد عائلتي إخوة وأخوات.

❖ إلى جميع الأهل والأقارب.

❖ إلى كل من علمني حرفا واحدا في هذا الوجود.

❖ إلى كل من تلقيت على يديه التربية والأخلاق الفاضلة.

❖ إلى كل من أرشدني ودلني إلى الخير.

أهدي ثمرة هذا العمل

يـــزة محمد

الإهداء

❖ إلى والدي الكريمين الذين لطالما ساعداني وساندني في أصعب الظروف وسهرا على تربيتي وتعليمي بكل ما أوتيا من قوة وجهد حفظهما الله وأطال في عمرهما.

❖ إلى كل أفراد عائلتي إخوة وأخوات.

❖ إلى جميع الأهل والأقارب.

❖ إلى كل من علمني حرفا واحدا في هذا الوجود.

❖ إلى كل من تلقيت على يديه التربية والأخلاق الفاضلة.

❖ إلى كل من أرشدني ودلني إلى الخير.

أهدي ثمرة هذا العمل

بلخوص مصطفى

الخاتمة العامة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة التطرق إلى موضوع دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الإستثمار المحلي بولاية المدية، وذلك من خلال الإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية واختبار صحة الفرضيات الموضوعة في المقدمة العامة تم قمنا باستخلاص أهم النتائج المتوصل إليها.

لقد قمنا باستعراض ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التطرق إلى صعوبة تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال إختلاف درجة النمو وإختلاف النشاط الإقتصادي، ثم قمنا بالتطرق إلى معايير تعريفها والتي تختلف من بلد إلى أخر وذلك من حيث عدد العمال، ورأس المال، ودرجة الإنتشار وغيرها، إضافة إلى مختلف الأشكال والخصائص التي تأهلها لاحتلال مكانة اقتصادية كبيرة، كما قمنا بالتطرق إلى تجارب بعض الدول في مجال قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثم حاولنا تقديم مختلف المفاهيم المتعلقة بالاستثمار وذلك للدور التنموي الذي يقوم به في مجال قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال الدور الكبير الذي يلعبه في تحريك النشاط الاقتصادي، بحيث يعمل على استغلال مختلف الموارد المتاحة من الطاقات والإمكانيات الموجودة بالمجتمع والاعتماد على الجهود المحلية وتحسين الظروف المعيشية للأفراد في مختلف المجالات، وتطوير العمل على إكسابهم المعلومات والمعارف والاتجاهات الجديدة التي تسهم في التقدم.

ثم قمنا بدراسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى غاية إصدار الأمر الخاص بتطوير الإستثمار والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورغم كل هذه الجهود المبذولة من طرف السلطات الحكومية إلا أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعاني من عدة مشاكل عراقيل أهمها المشاكل التمويلية ومشاكل العقار، ومشاكل الضرائب، إضافة إلى المشاكل الإدارية والتنظيمية، ومشكلة العمالة الفنية المدربة.

ونظراً للدور الفعال الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية من خلال المشاريع الإستثمارية التي تقوم بها، قمنا بدراسة نظرية للتنمية المحلية وذلك من خلال إعطاء مختلف التعاريف لها، إضافة إلى التطرق إلى المقومات التي تعمل على تحقيق التنمية المحلية والمتمثلة في المقومات التنظيمية، والمقومات المادية، وأخيرا المقومات البشرية، ومن خلال دراستنا لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية نجد أن هذا النوع من المؤسسات يلعب دوراً هاماً في تحقيق التنمية المحلية وذلك لما تتميز به من خصائص تجعلها قادرة على الإنتشار في مختلف أقاليم البلد وإستغلال موارده المحلية

إضافة إلى أنها أداة فعالة في معالجة العديد من المشكلات الإقتصادية والإجتماعية كالبطالة والفقر وبالتالي خلق نشاط إقتصادي محلي يساهم في إستقرار السكان وتلبية حاجاته الأساسية.

وفي الأخير قمنا بالدراسة الميدانية لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية وذلك من خلال مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة لمديرية الصناعة والمناجم، ثم قمنا بتسليط الضوء على هذه المديرية وذلك من خلال تقديم مجموعة من الإحصائيات الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم إنشائها والقيام بتحليلها بواسطة عدة مؤشرات متمثلة في عدد المؤسسات المنشأة فعلياً من خلالها، إضافة إلى عدد مناصب الشغل المستحدثة.

ثانياً: اختبار الفرضيات.

الفرضية الأولى: تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص تجعلها أداة ذات أهمية كبيرة في إقتصاد كل الدول.

رغم تعدد وتباين المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبالرغم من إختلاف الدول والهيئات حول وضع تعريف موحد لهذه المؤسسات، فأنها تتفق في مجملها على أهمية الدور الفعال الذي تلعبه في جميع المجالات وعلى جميع الأصعدة، وهذا ما أثبتته العديد من التجارب الدولية الناجحة في هذا المجال، إضافة إلى الجهود المبذولة من طرف هذه الدول في سبيل دعم وترقية هذه المؤسسات نظراً لما تكتسبه من خصائص تؤهلها للقيام بالدور التنموي المطلوب، وعليه فالفرضية الأولى صحيحة.

الفرضية الثانية: بذلت الجزائر في السنوات الأخيرة مجهودات كبيرة من أجل دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووضعت برامج تأهيل لها.

لقد أولت الجزائر اهتماما كبيراً بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووضعتها من أولوياتها، ويتجلى ذلك من خلال المجهودات الكبيرة المبذولة من طرف الحكومة للنهوض بهذا القطاع وتطويره وعصرنته، وذلك من خلال إنشاء هيئات حكومية ومؤسسات مختصة أهمها وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ووكالة ترقية دعم الإستثمار، والوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، والوكالة الوطنية لدعم تسيير القرض المصغر وصندوق الضمان المشترك للقرض المصغر، وصندوق ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولجان دعم وترقية الإستثمار المحلي، وبورصات المناولة والشراكة وصناديق الدعم، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

الفرضية الثالثة: هناك تأثيرات ايجابية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية وترقية الاستثمارات المحلية لولاية المدية خاصة خلال الفترة الممتدة من 2002-2016.

قامت مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة لمديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية بمجهودات كبيرة من أجل مساعدة المستثمرين في تجسيد مشاريعهم الاستثمارية، وذلك من خلال الإجراءات

والتسهيلات التي ساهمت فعلاً في زيادة عدد المشاريع الإستثمارية، الأمر الذي أدى إلى استحداث عدد معتبر من مناصب الشغل وبالتالي التخفيف من حدة البطالة بالولاية، وهذا ما أكد صحة الفرضية الثالثة، حيث تم التطرق لهذه الفرضية في المبحث الثالث للفصل الثالث.

ثالثاً: نتائج الدراسة.

يمكن أن نلخص أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة في النقاط التالية:

- يرجع الاختلاف في تحديد تعريف دقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع الدول، إلى درجة النمو والتطور التكنولوجي لكلّ دولة، وضبط التعريف بالنسبة للجزائر بصدور القانون التوجيهي في سنة 2001 الذي دعّم هذا القطاع بالدعائم القانونية الضرورية، وصدور القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- أعطى إصدار القانون التوجيهي الخاص بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دفعة قوية لهذا القطاع من خلال إطارها التشريعي الذي تنشط به، ومختلف الإمتيازات الممنوحة لها، فهو بمثابة الإطار القانوني الذي ينضم عملها ويضمن السير الحسن وبالتالي يعمل على تطويرها ونموها.
- وجود صعوبات بيروقراطية مثل كثرة الوثائق الإدارية وطول مدة دراسة الملف مما يعيق الكثير من أصحاب المشاريع في الإندماج والمساهمة الفعالة في النشاط الإقتصادي.
- رغم المشاكل والصعوبات، إلا أن الإهتمام التي توليه السلطات العمومية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يزداد بإستمرار، لاسيما منذ إنشاء وزارة خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1994، إضافة إلى مختلف الأجهزة الأخرى، وهذا ما يعكس زيادة ثقة الدولة بالأفراد والدور الفعال الذي تقوم به.
- يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإستثمار الجديد الذي يعتمد عليه لإنشاء ومضاعفة الثروة لما بعد البترول.
- يعمل الإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تجهيز الأسواق بالسلع المنتجة عن طريق السكان المحليين، بالاعتماد على التجهيزات أو المواد الوطنية، وبذلك تشبع هذه السلع حاجات مختلفة للفئات الإجتماعية وتتوافق مع مستويات دخولهم.
- تعمل الدولة من خلال استحداث أجهزة وهياكل التشغيل المختلفة وخاصة مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا من خلال المساهمة الفعلية في الثروة ورفع الناتج القومي للبلاد.

- استطاعت مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لولاية المدية من تحقيق عدد معتبر من المشاريع الإستثمارية، وهذا ما أدى بدوره إلى استحداث مناصب الشغل والتخفيف من حدة البطالة والفقر على مستوى الولاية.
- أصحاب المشاريع لا يملكون الخبرة والتكوين والتخصص الميداني، أي المقاولاتية وإدارة المشاريع.

رابعاً: توصيات الدراسة.

انطلاقاً من نتائج الدراسة يمكن تقديم التوصيات التالية:

- ✓ دراسة تجارب وخبرات الدول المتقدّمة في مجال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومحاولة الاستفادة منها في تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ المتابعة الميدانية عن طريق لجان ولائية نزيهة ذات مصدقيه للتعرف على المشاكل الميدانية التي يواجهها المستثمرون، وتحفيزهم بمختلف الوسائل والأساليب للاستثمار في قطاعات إنتاجية لتغطية الطلب الوطني.
- ✓ إدخال مرونة معتبرة على التشريعات الموجودة وتكييفها وفق الحالات والمستجدات الإقتصادية، وتدخل الدولة بالوسائل الإقتصادية لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ لا بد من تقديم التسهيلات التمويلية بطرق سريعة(تجنب البيروقراطية والتعقيدات الإدارية)، حتى تتمكن المؤسسات المنشأة من الانطلاق في نشاطها بكل حماس ورح مقاولاتية عالية.
- ✓ ضرورة إنشاء بنوك متخصصة في تمويل هذا النوع من المؤسسات، تتكيف بصورة فعالة مع خصوصيات هذا النوع من المؤسسات ومن المفضل أن تكون عمومية أي تخدم مساعي المصالح العام لا المصالح المساعي الخاصة المتعلقة بالربح.
- ✓ اللجوء إلى صيغ تمويل إسلامي(بدون فائدة)، حيث بينت الدراسات أنه من الأسباب الرئيسية لعزوف المستثمرين هو الفوائد الربوية.
- ✓ توجيه المستثمرين إلى مشاريع ذات قيمة مضافة عالية، تلبي إحتياجات السوق المحلية والوطنية وحتى الدولية.
- ✓ ضرورة التوزيع العادل للمشاريع على مستوى الوطني، وعلى مستوى ولاية المدية بالتحديد وذلك للحد من الفوارق الإجتماعية(الفقر والبطالة)بين البلديات.

خامساً: أفاق الدراسة

نقترح المواضيع التالية كأفاق تكمل البحث في هذا الموضوع

- ❖ مساهمة برامج وآليات الدعم الحكومي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- ❖ التحفيزات الجبائية وأثارها على فرص الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- ❖ دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية.

مقدمة الفصل الأول:

يزداد إهتمام الحكومات والباحثين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يوما بعد يوم، وذلك للدور المحوري الذي تلعبه في الاقتصاديات العالمية منها والنامية، وخاصة في مجالات التنمية الاقتصادية وحتى الاجتماعية حيث أن الاقتصاد العالمي أصبح يعتمد وبشكل كبير على هذه المؤسسات في تحقيق التنمية على مستوى جميع المجالات والأصعدة سواءا كانت محلية أو إقليمية أو على مستوى العالمي.

ولقد إستطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تبرهن على قوة الدور الذي تلعبه بالرغم من المشاكل التي تعترض سبيل نموها وتوسعها، وفي ظل التحديات التي تقف أمامها، وذلك من خلال الخصائص التي تتميز بها والتي تجعلها قابلة للتأقلم مع جميع الاقتصاديات، وبالرغم من الأهمية التي يحظى بها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف الدول، إلا أن هذا القطاع لم يتمتع إلى حد الآن بوضع تعريف متفق عليه عالمياً، يحدد بدقة ماهية هذه المؤسسات، بسبب اختلاف المعايير التي تتحكم في هذا المفهوم بين الدول، والتي قد تختلف أيضاً داخل الدولة الواحدة بتداخلها فيما بينها وبين المؤسسات الحرفية والمؤسسات الكبيرة.

ومن خلال هذا الفصل سوف نتطرق إلى ثلاثة مباحث مقسمة كما يلي:

المبحث الأول: تعريف و مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أشكالها وخصائصها.

المبحث الثاني: الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دوافع ظهورها والمشاكل التي تعترضها وأساليب تطويرها.

المبحث الأول: تعريف و مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أشكالها وخصائصها:

إنه لمن الواجب على كل باحث- قبل بدءه في دراسة وتحليل موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكي يتسم بحثه بالدقة-تحديد تعريف شامل وواضح لهذه المؤسسات، يكون هذا التعريف مظهرا للحدود الفاصلة بين هذا النوع من المؤسسات والمؤسسات الكبيرة ويحظى بالإجماع والقبول من طرف جميع أو أغلبية الباحثين في هذا الميدان ناهيك عن كونه مبرزا لمدى مساهمة هذا النوع من المؤسسات في وضع برامج تنموية اقتصاديا واجتماعيا وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث بالإضافة إلى التعاريف المختلفة لبعض الدول والهيئات الاقتصادية.

المطلب الأول: إشكالية تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعايير تحديده:

إن للتعريف أهمية كبيرة خاصة في[1]:

- توضيح حيز تنفيذ السياسات الاقتصادية.
- تيسير جميع البيانات لاستخدامها في وضع التقارير عن عمليات دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تبني أفضل لدور وأثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التعرف على المجموعات المستهدفة لغرض وضع الآليات المساعدة للقطاع.
- زيادة الرقابة وإدراج الإصلاح التنظيمي مع تحديد المكاسب والخسائر لتقييم اثر الإصلاحات.

الفرع الأول:خصائص التعريف الصحيح والجيد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يجب على التعريف الصحيح والجيد مراعاة عدة خصائص نذكر منها مايلي[2]:

1- مرتبط بالمعلومات المتاحة: لابد أن يتضمن التعريف قدراً من التحديد يناسب المعلومات المتاحة ولا يتعدى حدود إمكانية تواجد البيانات أو الطرق الممكنة للحصول على المعلومات، وينبغي تقييم قدر الحاجة إلى البيانات الدقيقة والشاملة عن المؤسسة مقابل الوصول إلى تلك الدقة التي قد تفرض عبئا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو على الجهات التي تقوم بجمع البيانات من هذه المؤسسات، وقد تقوم العديد من الجهات بجمع الكثير من البيانات، ولكن التحدي هنا هو القدرة على تنسيق هذه البيانات لإخراج معلومات مفيدة.

2 - بسيط الفهم وسهل الاستخدام: لابد أن يكون التعريف سهل الفهم بالنسبة لأصحاب الأعمال، وكذلك بالنسبة لكل من صانعي السياسات ومقدمي الخدمات، وألا يكون غامضاً أو خاضعاً للجدل أو للتفسيرات

[1] بوشو محمد نجيب، **تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ضل تحديات اندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي**. مذكرة ماجستير. تخصص الاقتصاد والمالية الدولية. جامعة المدية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2013 ، ص:20.

[2] لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها.دراسة حالة الجزائر** .اطروحة دكتوراه دولة، تخصص العلوم الاقتصادية.جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2004 ص.ص:7-6.

المتعددة، وينبغي ألا يتضمن التعريف صيغاً معقدة، وألا يحتوي على صفحات وقوائم تجعل من التعامل معه شيئاً مستحيلاً، وقد يكون ذلك عاملاً مساعدا في تحديد الفئات التي سيتم التعامل معها من خلال هذا التعريف.

3 – قائم على حقائق إجتماعية وإقتصادية: ربما يشمل التعريف على عدة عناصر متشابهة مع دول أخرى أو مجموعات من الدول ولكن لابد أن تكون الأولوية لوضع تعريف مناسب ومتسق مع الحقائق والأهداف الاقتصادية الوطنية بحيث يكون الفيصل هنا ليس استخدام أي معيار من معايير تحديد التعريف، بل يكون الأساس النهائي لوضع التعريف هو الوضع الاقتصادي القائم بالفعل ومدى ملاءمة التعريف لهذه الظروف وارتباط قطاع المؤسسات الصغيرة بتلك الظروف ومدى تأثيرها على الوضع الاقتصادي.

4 – قابل للتعديل وفق التغيرات الاقتصادية: قد تكون عملية التعديل دورية على التعريف حسب المتغيرات الاقتصادية أو التغيرات التي تحدث بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذاته، ولذلك لابد أن يكون التعريف مرناً وقابلا للتعديل، وإلا ستدفع التغيرات الاقتصادية بمختلف جوانبها ومصادرها إلى تغيير التعريف بالكامل كلما أردنا تعديله، ولابد أيضاً من وجود آلية لتغيير التعريف إذا أصابه أي خلل، أو تغيرت دقة هذا التعريف بتغير الظروف الاقتصادية.

الفرع الثاني:صعوبة تحديد التعريف المناسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تكمن صعوبة إيجاد التعريف الموحد في صعوبة وضع الحدود الفاصلة بين مؤسسة وأخرى أو قطاع وآخر، إذ باختلاف النشاط تختلف الحدود الفاصلة، أو مقارنة مؤسسات القطاع بين بلدان ذات مستويات التنمية المختلفة، ومن بين القيود التي تتحكم في إيجاد التعريف الموحد لهذه المؤسسات هي:

أ– التباين في النمو الاقتصادي: هو إختلاف درجة تطور القوى الإنتاجية على المستوى العالمي، أي إختلاف الأوضاع الاقتصادية التقنية ووزن الهياكل الاقتصادية للمؤسسات والوحدات الاقتصادية، فحجم الإمكانيات المادية المتوفرة ومستوى التكنولوجيا، يعكسان التفاوت في مستوى التطور الاقتصادي ودرجة النمو الحاصل بين الدول، هذا التباين ينجر عنه تفاوت في النظر إلى أحجام المؤسسات، فالمؤسسات التي تعتبر كبيرة في دول قليلة النمو غالباً هي مؤسسات متوسطة وحتى صغيرة في البلدان الأكثر تقدما[1].

لذلك نصل إلى نتيجة مفادها أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من بلد إلى آخر تبعا لتباين درجة النمو الاقتصادي.

ب– تنوع النشاط الاقتصادي :عند المقارنة بين مؤسسات لفروع مختلفة نجد أن بعض قطاعات النشاط تتميز بكثافة رأسمالية أقل من قطاعات أخرى، وبالتالي يقل عنصر العمل بها، على سبيل المثال مؤسسة تضم 500 عامل تعتبر كمؤسسة كبيرة في قطاع النسيج، في حين تصنف كمؤسسة صغيرة في قطاع صناعة السيارات، لهذا

[1] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**،ص:4

من الصعب أمام إختلاف النشاط الاقتصادي إيجاد تعريف واحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يقوم على أساس عدد العمال[1].

ج- إختلاف النشاط الاقتصادي: تصنف المؤسسات حسب طبيعة النشاط الذي تمارسه إلى ثلاثة قطاعات رئيسية[2]:

. قطاع أولي: يضم مجموع المؤسسات التي تستخدم كعنصر أساسي أحد عوامل الطبيعة كالزراعة والصيد واستخراج الخامات.

. قطاع ثان: يشمل المؤسسات التي تعمل في ميدان تحويل و إنتاج السلع.

. قطاع ثالث: يمثل قطاع الخدمات، كالنقل و التوزيع و التأمين.

و بإختلاف النشاط الاقتصادي يختلف التنظيم الداخلي والهيكلة المالية للمؤسسات، فعند المقارنة بين المؤسسة التي تنتمي إلى القطاع الصناعي وأخرى تنتمي إلى القطاع التجاري، تتضح الاختلافات، فبينما تحتاج المؤسسة الصناعية إلى إستثمارات كبيرة في شكل مباني وهياكل ومعدات....، فإن المؤسسة التجارية تحتاج عكس ذلك إلى العناصر المتداولة من مخزونات البضائع والحقوق، لأن نشاطها يرتكز على عناصر دورة الاستغلال، كما تستخدم المؤسسة الصناعية عدد كبير من العمال، قد تستغني عنه المؤسسة التجارية، أما على مستوى التنظيم الداخلي فان طبيعة نشاط المؤسسة الصناعية يفرض توزيع المهام مع تعدد الوظائف ومستويات اتخاذ القرارات على عكس المؤسسة التجارية التي تتمتع بهيكل تنظيم بسيط....، ولهذا يمكن إعتبار المؤسسة الصناعية الصغيرة والمتوسطة، بحكم حجم استثماراتها وعدد عمالها وتعقد تنظيمها، مؤسسة كبيرة في قطاع التجارة، إذن من الصعب أمام تنوع النشاط الاقتصادي الوصول إلى مفهوم واحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

د- تعدد معايير التعريف: إن كثرة وجود معايير التعريف المعتمدة في التصنيف يطرح صعوبة بالغة في إختيار التعريف المناسب لتحديد الحجم، فتعدد مؤشرات تقدير الحجم التي ترتبط فيما بينها بعلاقة معقدة يصعب معها الفصل في الاعتماد على احدها كمؤشر مرجح لتحديد الحجم[3]، ففي بلجيكا مثلا، هناك أكثر من ثمانية وعشرين معيارًا، منها ما يأخذ في الحسبان الحجم والقياس، كمعيار عدد العمال، حجم الاستثمارات، ومنها ما يعتبر الخصائص النوعية كمعايير يمكن أن تحدد لنا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى[4].

[1] يوسف قريشي، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية.التخصص علوم تسيير، جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2005، ص:16.

[2] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:7.

[3] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:6.

[4] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:6.

الفرع الثالث: معايير تحديد التعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

رغم الصعوبات التي تواجه عملية وضع تعريف دقيق وشامل لهذا القطاع، فان اغلب الدراسات والبحوث التي تمت في هذا الشأن وأيضا أغلب المؤلفين يركزون على ضرورة الانتهاء إلى تحديد ماهية هذه المؤسسات بالاعتماد على مختلف المعايير و المؤشرات، فالمؤسسة صغيرة ومتوسطة بحسب حجمها وحسب الخصائص التي تميزها عن باقي المؤسسات، وفي هذا السياق يمكن أن نميز بين نوعين من المعايير للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي:

- ✓ المعايير الكمية(الوصفية أو المادية).
- ✓ المعايير النوعية(النظرية أو الفروق الوظيفية).

1- المعايير الكمية: وهي من أهم المعايير المستخدمة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي تخص مجموعة من المؤشرات التقنية الاقتصادية ومجموعة أخرى من المؤشرات النقدية.

1-1 **- التصنيف الاقتصادي أو التقني:** يعتمد في تحديد الأحجام على المعايير غير النقدية كمايلي:

أ-معيار عدد العاملين: أكثرها شيوعا نظرا لسهولة قياسه عند قياس الحجم، فله ميزة المقارنة الدقيقة بين مختلف المنشآت، لكن لا يوجد اتفاق عام حول عدد العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي يختلف من دولة لأخرى، ويتراوح من 9الى100عامل في الدولة النامية ومن200 الى500 عامل بالدول المتقدمة، غير انه لا يعكس الحجم الحقيقي للمشروع بسبب اختلاف معامل رأس المال[1].

ب-معيار حجم الإنتاج أو الطاقة المستعملة.

ج-التركيب العضوي لرأس المال.

د-القيمة المضافة.

و-معيار درجة الانتشار.

2- التصنيف النقدي: ونجد هنا الفصل في تحديد الحجم مبني على المعايير ذات الصبغة النقدية والمتمثلة في:

- معيار رأس المال.
- معيار المبيعات.
- معيار العمالة ورأس المال:(معيار مزدوج)

أ-معيار رأس المال: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي تتميز بإنخفاض حجم رأس المال المستثمر، ويختلف من دولة لأخرى حسب إمكانياتها، ونفرق هنا بين رأس المال المستثمر الثابت والعامل حيث يركز على

[1] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:7.

رأس المال الثابت الذي يعكس حجم الطاقة الإنتاجية مع مراعاة تغيرات قيمة النقود من دولة إلى أخرى، أي تبعا لتغير معدلات التضخم والأسعار والحالة الاقتصادية بصفة عامة[1].

ب–معيار المبيعات: ويقصد به حجم المبيعات السنوية أو الشهرية أو السداسية للمؤسسة، فهو الذي يحدد حجم هذه المؤسسة، فإذا فاقت مبيعاته مبلغا محددا(يختلف من دولة إلى أخرى) أصبحت هذه المؤسسة كبيرة، والعكس صحيح،كما أن الاعتماد على هذا المعيار وحده لا يكفي أيضا لمعرفة حجم المؤسسة هل هي كبيرة أم صغيرة، وذلك لما فيه من عيوب وسلبيات، لأنه مثلا حجم المبيعات يتحدد حسب قاعدة السوق المعروفة (العرض والطلب)، وكذا تأثر الأسعار بهذه القاعدة وحدوث ظاهرة التضخم التي ترفع الأسعار فترتفع بذلك مبيعات المؤسسة، وقد تعاني هذه الأخيرة من حالة ركود بسبب المنافسة الحادة في السوق أو حالة إفلاس تؤدي بها إلى تلاشي مبيعاتها في فترة من الفترات، فهل الاعتماد على هذه المعايير يمكننا من القول بأن هذه المؤسسة كبيرة الحجم في فترة معينة وصغيرة الحجم في فترة أخرى حسب ظروف هذه المؤسسة وظروف السوق، إذن لا يمكننا الاعتماد على هذا المعيار بمفرده كمحدد أساسي لحجم المؤسسة[2].

ج–معيار العمالة ورأس المال:(معيار مزدوج):يعتمد هذا المعيار في تحديد المشروعات الصناعية والتجارية المختلفة وذلك بالجمع بين المعيارين السابقين، أي معيار العمالة ومعيار رأس المال في معيار واحد يعمل على وضع حد أقصى لعدد العمال بجانب مبلغ معين للاستثمارات الرأسمالية الثابتة في المشروعات الصناعية الصغيرة.[3]

2– المعايير النوعية: لقد رأينا من خلال تطرقنا للمعايير الكمية أنها تتضمن الجوانب السلبية وبالتالي عدم قدرتها لوحدها الفصل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وغيرها من المؤسسات الأخرى، وذلك لتباين المعطيات من قطاع إقتصادي إلى آخر، هذا ما جعل الباحثين يدرجون معايير أخرى وهي المعايير النوعية التي تتمثل في:

- ❖ الملكية.
- ❖ المسؤولية.
- ❖ الاستقلالية.
- ❖ حصة المؤسسة من السوق.

[1] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:8.

[2] حكيم شبوطي، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية–دراسة حالة الجزائر**–اطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،2008، ص:11.

[3] صفوت عبد السلام عوض الله، **اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية**، دار النهضة العربية، مصر 1953 ص: 12.

أ–معيار الملكية: تعود ملكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أغلبها إلى القطاع الخاص، وتشكل النسبة الكبيرة منها مشروعات فردية وعائلية، ويلعب المالك المدير دوراً كبيراً على جميع المستويات، ونجد مثلاً في الجزائر أن الدولة تمتلك عدداً من هذه المؤسسات تابعة لها، حيث تأخذ شكل مؤسسات عمومية محلية[1].

ب–معيار المسؤولية: حيث نجد حسب هذا المعيار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و بالنظر إلى هيكلها التنظيمي البسيط تكون فيها المسؤولية مباشرة ونهائية للمالك، بحيث هو صاحب القرارات داخل المؤسسة، له دور في التأثير على طبيعة التنظيم و أسلوب الإدارة، ويؤدي في نفس الوقت العديد من الوظائف كالإنتاج، الإدارة، التمويل والتسويق[2].

ج–الاستقلالية: ونعني بها إستقلالية المشروع عن أي تكتلات إقتصادية، وبذلك نستثني فروع المؤسسات الكبرى، ويمكن أن نطلق على هذا المعيار إسم المعيار القانوني، وأيضا استقلالية الإدارة والعمل، وأن يكون المدير هو المالك دون تدخل هيئات خارجية في عمل المؤسسة، بمعنى انه يحمل الطابع الشخصي وتفرد المدير في اتخاذ القرارات، وأن يتحمل صاحب أو أصحاب المؤسسة المسؤولية كاملة فيما يخص التزامات المشروع إتجاه الغير.

د–معيار حصة المؤسسة من السوق: يمكن تحديد حجم المؤسسة بالاعتماد على وزنها وأهميتها داخل السوق، حيث تتمثل هذه الأهمية في علاقة الوحدة الإنتاجية بالسوق وبنوع المنتوجات المعروضة ونطاق السوق، إن إنتاج المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هو إنتاج سلعي والعلاقة بينها وبين السوق هي علاقة عرض وطلب وتتحدد قوة هذه العلاقة بمدى سيطرة هذه الأخيرة على السوق[3].

المطلب الثاني:التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد أدى إختلاف درجة النمو الاقتصادي كما قلنا سالفا من دولة لأخرى، إلى تبني كل دولة تعريفا خاصا بها، إما معتمدة على الجانب القانوني أو الإداري، كما توجد كذلك تعار يف مختلفة خاصة بمجموعات أو هيئات دولية مثل الاتحاد الأوربي أو إتحاد شعوب جنوب شرق آسيا، وسنتطرق إلى جملة من هذه التعاريف، لنخلص في الأخير إلى تعريف الجزائر لهذه المؤسسات.

[1] يوسف قريشي، **مرجع سبق ذكره**، ص:18.

[2] عثامنية رؤوف، **التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** .مذكرة ماجستير، تخصص تخطيط، جامعة الجزائر ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلم الاقتصادية، 2001، ص:36.

[3] اللطيف عبد الكريم، **واقع وأفاق تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ضل سياسة الإصلاحات، حالة الاقتصاد الجزائري**، رسالة ماجستير، تخصص التحليل الاقتصادي ، جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2003، ص:5.

الفرع الأول:تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى بعض المنظمات الدولية.

أ–تعريف منظمة العمل الدولية: تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة بأنها الصناعات التي يعمل بها 50عامل، وتحدد مبلغا لا يزيد عن 1000دولار لكل عامل ليصل إلى 5000دولار، وفي بعض المنشآت يزيد عن100الف دولار[1].

ب–تعريف البنك الدولي للإنشاء والتعمير: يعرف البنك الدولي للإنشاء والتعمير المؤسسات الصغيرة بأنها المنشآت التي يعمل بها أقل من 50عامل ورأس مالها أقل من 500الف دولار بعد إستبعاد الأراضي والمباني[2].

ج–تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية:تعرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها مؤسسات مستقلة غير تابعة لمؤسسات أخرى، حيث عدد العمال فيها محدود، وهذا العدد يختلف بين الدول فالغالبية منها أقل من250عامل مثل الاتحاد الأوربي،لكن في بعض الدول يحددونه ب200عامل على الأكثر، والمؤسسات الصغيرة تشغل أقل من50عاملا والمصغرة أكثر من 10عمال أو5في بعض الدول الأخرى[3].

الفرع الثاني:تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى بعض المنظمات الإقليمية.

أ– الاتحاد الإفريقي:في الدول الإفريقية لا يوجد تعريف متفق عليه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنه قد صدرت توصيات منظمة العمل الدولية في عام 1962 والتي تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها المؤسسات الإنتاجية التي تزاول التخصص في الإدارة، وتتركز في يد أصحابها، ويصل عدد المشتغلين بها 50 عاملا، هذا بالنسبة للمؤسسات الصغيرة، وأقل من 200 عاملا للمؤسسات المتوسطة.

وبصورة عامة فإن الصناعة المصغرة أو المتوسطة هي تلك الصناعات التي تعتمد على الأيدي العاملة بشكل كثيف(بالمقارنة بالصناعات الكبيرة) وتعتمد التخصص وتقسيم العمل، ويتراوح عدد العاملين في المشروع ما بين 10 عمال وأقل من 50 عاملا، وذلك للتمييز بينها وبين الحرف التي توظف أقل من 10 عمال، ومن الجدير بالذكر فإن الصناعات الصغيرة تلعب دورا حيويا في الدول الصناعية وخاصة في اليابان، إلا أن دورها مازال هاما في الدول الصناعية الأخرى، في غرب أوربا وشمال أمريكا[4].

ب–إتحاد بلدان جنوب شرق آسيا:في دراسة حديثة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قام بها اتحاد بلدان جنوب شرق آسيا، بصورة عامة في هذه البلدان، والذي يأخذ مؤشر العمالة كمعيار أساسي:

[1] برودي نعيمة، **التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 17و18افريل 2006، متاح على الموقع الالكتروني: (http:// colloque 2.voila. net)، (اطلع في12مارس 2017)، ص:2.

[2] نفس المرجع السابق، ص:2.

[3] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:11.

[4] حكيم شبوطي، **مرجع سبق ذكره**، ص:13.

- من 1 إلى 9 عمال مؤسسات عائلية وحرفية.
- من 10 إلى 49 عامل مؤسسات صغيرة.
- من 50إلى 99 عامل مؤسسات متوسطة.
- أكثر من 100 عامل مؤسسة كبيرة.

كما استند أيضا على بعض المعايير النوعية في التمييز بين الأشكال السابقة، ففي المؤسسات الحرفية يكون المالك هو المنتج مباشرة، والمستخدمين أغلبهم من أفراد العائلة، عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعرف نوع من تقسيم العمل، فيبتعد المالك عن وظيفة الإنتاج ليهتم أكثر بالإدارة والتسيير فيظهر بذلك نوع من تنظيم للوظائف، هذا التنظيم يكون أكثر وضوحا في المؤسسات الكبيرة[1].

ج–الاتحاد الأوربي: حدد التعريف المعتمد بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1996من طرف الاتحاد الأوربي والذي يركز على المعايير التالية: المستخدمون ورقم الأعمال، الحصيلة السنوية وإستقلالية المؤسسة، حيث إعتبر المؤسسة صغيرة ومتوسطة إذا إستوفت الشروط التالية:

- المؤسسة التي تشغل أقل من 250عاملا.
- المؤسسة التي تحقق رقم أعمال سنوي لايتجاوز40مليون أور.
- المؤسسة التي لا يتجاوز مجموع ميزانيتها السنوية 27مليون أور.
- مع مراعاة شروط إستيفائها لشرط الاستقلالية[2].

الفرع الثالث:تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى بعض الدول:

أ– الولايات المتحدة الأمريكية: إن قانون المؤسسات الصغيرة لسنة 1953 الذي عدّل و نظم إدارة هذه المؤسسات ، قد احتوى تعريف شبه رسمي فكان كالتالي : يجب أن تكون ملكيتها مستقلة، و أن تدار على استقلال، كما يجب أن لا تكون مسيطرة في مجال نشاطها.

و قد تم تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بطريقة مفصلة بالاعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العمال كما يلي:

- ✓ المؤسسات الخدماتية والتجارة بالتجزئة: من 1 إلى 5 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.
- ✓ مؤسسات التجارة بالجملة : من 5 إلى 15مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.
- ✓ المؤسسات الصناعية: عدد العمال 250 عامل أو أقل.

ب–اليابان: يعتبر الاقتصاد الياباني ثاني أكبر الاقتصاديات في العالم من ناحية حجم الناتج المحلي الإجمالي بعد الولايات المتحدة الأمريكية،كما يعتبر نصيب الفرد الياباني من الناتج المحلي الإجمالي الأعلى في العالم.

[1] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:13.

[2] عبد الله مايو، **واقع وبحوث التسويق في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة–دراسة حالة ولاية ورقلة**–مذكرة ماجستير، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرباح –ورقلة–كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية،2007، ص:7.

كما هو معلوم فإن اليابان قد إعتمدت بشكل كبير على المشروعات الصغيرة، وقصد تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان وضعت معايير واضحة لتصنيفها، حيث ميز القانون الياباني المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مختلف المؤسسات على أساس طبيعة النشاط[1] .وذلك كما هو مبين في الجدول.

جدول رقم(01 – 01): تعريف اليابان للمؤسسات الصناعية الصغيرة و المتوسطة

القطاع	رأس المال (مليون ين)	عدد العمال
الصناعة والقطاعات الأخرى	300 أو أقل	300 عامل أو أقل
مبيعات الجملة	100 أو أقل	100 عامل أو أقل
مبيعات التجزئة	50 أو أقل	50 عامل أو أقل
الخدمات	50 أو أقل	100 عامل أو أقل

المصدر:مركز التعاون الياباني لمنطقة الشرق الأوسط، عن التجربة اليابانية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، طوكيو 2002م، نقلا عن لخلف عثمان،مرجع سبق ذكره، ص:16.

ج– هولندا: رغم غياب تعريف رسمي فيها، فإن الإجراءات التنظيمية الخاصة التي تضمنها كل من قانون توطين المؤسسات والإجراءات المتعلقة بالتوقف عن النشاط، والقانون الخاص بالرسم على رقم الأعمال، تعتبر كافية لتحديد مختلف أصناف المؤسسات وذلك حسب طبيعة نشاطها، فتعد مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل منشأة تشغل 100 عامل أو أقل وتنتمي إلى أحد الفروع التالية[2]:

- الصناعة والبناء والتجهيز.
- التجارة بالجملة، والتجارة بالتجزئة، والنشاط الخدماتي من الفنادق والمطاعم.
- النقل، والتخزين، الاتصال والتأمين.

د–الهند: كانت الهند تعتمد في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معيار رأس المال المستثمر وعدد العمال بحيث وضعت حد أقصى لا يتجاوز 50عاملا، مما أدى إلى عدم المساعدة في التخفيف من حدة مشكلة البطالة ومن ثم قامت الحكومة سنة 1967 بقصر التعريف على راس المال وحده وبالتالي أصبحت المؤسسات تعتبر صغيرة أو متوسطة في الهند إذا لم يتجاوز راس مالها 750 ألف روبية (أو ما يعادل 1000.000 دولار أمريكي) وبدون وضع حد أقصى لعدد العمال الذين توظفهم المؤسسة[3] .

و–مصر: هناك عدة جهات في مصر عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتختلف هذه التعريفات حسب طبيعة علاقة كل جهة من هذه الجهات لهذا النوع من المؤسسات، والغرض المرجو من وضعه، أبرز هذه الجهات

[1] عبد الله مايو، **مرجع سبق ذكره**، ص:6.

[2] حكيم شبوطي، **مرجع سبق ذكره**، ص:12.

[3] صفوت عبد السلام عوض الله، **مرجع سبق ذكره**، ص: 21.

هو الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، حيث يصف هذا الجهاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو: هي المؤسسات العاملة في الأنشطة الاقتصادية غير الزراعية التابعة للقطاع الخاص تبعا لمايلي[1]:

- المؤسسات الأصغر (المتناهية الصغر):ويعمل بها من1الى4عامل.
- المؤسسات الصغيرة: ويعمل بها من5الى14عامل.
- المؤسسات المتوسطة :ويعمل بها من15الى49عامل.

هـ–تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:يتلخص تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم17-02الصادر في 11 ربيع الثاني 1438 الموافق لـ:10 جانفي 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الأعمال حيث يحتوي هذا القانون في مادته الخامسة على تعريف مجمل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تأتي بعد ذلك المواد 8، 9، 10منه لتبين الحدود بين هذه المؤسسات فيما بينها.

ومن بين التعاريف التي تضمنها القانون التوجيهي نذكر مايلي[2]:

حسب نص المادة5: تتكون المجموعات التي تضم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، من المؤسسات التي توفر الشروط التالية:

- تشغل ما بين 1 و 250 شخص.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 4 ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (1) دينار جزائري.
- تستوفي معايير الاستقلالية.

ويمكن أن نورد هذا التعريف بالشكل المفصل كمايلي:

المادة 8 : تعرف المؤسسة المتوسطة هي مؤسسة تشغل ما بين 50 الى250شخصا، و رقم أعمالها السنوي ما بين أربعمائة(400) مليون دينار إلى أربعة(4) ملايير دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية مابين مائتي(200) مليون دينار جزائري إلى مليار (1) دينار جزائري.

المادة9: تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل مابين عشرة (10) إلى تسعة وأربعين (49)شخصا، ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز أربعمائة(400)مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز مائتي(200) مليون دينار جزائري.

[1] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:22.

[2] الجمهورية الجزائرية، **قانون رقم17–02المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، العدد02من الجريدة الرسمية، 11 جانفي 2017، المادة 05،08،09،10 ص،ص:5-6.

المادة10: تعرف المؤسسة الصغيرة جدا بأنها مؤسسة تشغل من شخص (1) واحد إلى تسعة (9) أشخاص، ورقم أعمالها السنوي أقل من أربعين(40)مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز عشرين(20) مليون دينار جزائري.

ويمكن تلخيص هذا التعريف في الجدول التالي:

جدول رقم(01 – 02): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف القانوني :

المؤسسة	المستخدمون	رقم الأعمال(الوحدة:دج)	الميزانية السنوية(الوحدة:دج
صغيرة جدا	من01الى9	اقل من 40مليون دينار	اقل من 20مليون دينار
صغيرة	من10الى49	اقل من 400مليون دينار	اقل من 200مليون دينار
متوسطة	من50الى250	من 400مليون دينار الى04مليار	من 200الى1مليار دينار

المصدر : من إعداد الطالبين استنادا إلى القانون التوجيهي رقم17-02الصادر في 10 جانفي 2017.

من خلال الجدول نستخلص أنّ تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يرتكز على ثلاثة مقاييس: المستخدمون، رقم أعمال الحصيلة السنوية واستقلالية المؤسسة.

حيث جاء في القانون التوجيهي السابق تعريف هذه المصطلحات كمايلي:

❖ **الأشخاص المستخدمون**: عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية، بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أمّا العمل المؤقت أو العمل الموسمي فيعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي، السنة التي يعتمد عليها بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط، هي تلك المتعلّقة بآخر نشاط حسابي مقفل.

❖ **الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة**: هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدّته اثني عشر (12)شهرا.

❖ **المؤسسة المستقلّة**: كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى، لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الثالث:أشكال وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن تنوع مجالات وأنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطبيعتها فرض على هذا النوع من المؤسسات اخذ أشكال عديدة وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة.

الفرع الأول:أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هناك عدة معايير يتم على أساسها تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي:

- التصنيف حسب طبيعة التوجه.

- التصنيف حسب طبيعة الإنتاج.
- التصنيف حسب تنظيم العمل.
- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة الملكية
- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني.

1- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها: يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها إلى:

- المؤسسات العائلية.
- المؤسسات الحرفية.
- المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة.

أ-المؤسسات العائلية: مثل هذه المؤسسات عادة ما يكون مقر إقامتها المنزل، وتستخدم الأيدي العاملة العائلية، ويتم إنشاءها بمساهمة أفراد العائلة، وتنتج في الغالب منتوجات تقليدية بكميات محدودة وهذا في حالة بعض البلدان مثل اليابان وسويسرا أو تنتج أجزاء من السلع لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في إطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية[1].

ب-المؤسسات التقليدية: ويقترب أسلوب تنظيمها من المؤسسات العائلية، ولكن لجوءها إلى الاستعانة بالعامل الأجير في عملها، جعلها تتميز بشكل كبير عن المؤسسات المنزلية، كما أنها تتميز عن هذه الأخيرة كون مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل (ورشات صغيرة) ، مع بقاء إعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها[2].

ج-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وشبه المتطورة: تتميز هذه المؤسسات عن غيرها من النوعين الأولين في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة سواء من ناحية التوسع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منظمة ومنتظمة، وطبقا لمقاييس صناعية حديثة وعلى حساب الحاجات العصرية، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هذه التكنولوجيا بين كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شبه المتطورة من جهة والمتطورة من جهة أخرى، بالنسبة لهذه التشكيلة من المؤسسات ينصب عمل مقرري السياسة التنموية في البلدان النامية، على توجيه سياستهم نحو ترقية وإنعاش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وذلك من خلال:

- العمل على تحديث قطاع المؤسسات الحرفية والمنزلية المتواجدة بإدخال أساليب وتقنيات جديدة، و إستعمال الأدوات والآلات المتطورة.

[1] ليلى لولاشي، **التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مساهمة القرض الشعبي الجزائري-وكالة بسكرة**-مذكرة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر -بسكرة-كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، 2005، ص:51.

[2] عثامنية رؤوف، **مرجع سبق ذكره**، ص:39.

- إنشاء و توسيع أشكال جديدة متطورة و عصرية من المؤسسات، تستعمل تكنولوجيا متقدمة تعتمد على الأساليب الحديثة في التسيير[1] .

2- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة الإنتاج: يمكن أن نصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة الإنتاج الذي تنتجه والذي يتنوع حسب تنوع النشاط الاقتصادي إلى[2]:

- ✓ مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية.
- ✓ مؤسسات إنتاج السلع الوسطية.
- ✓ مؤسسات إنتاج سلع التجهيز.

أ- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: تعتمد هذه المؤسسات في نشاطها على تصنيع:

- المنتجات الغذائية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- منتجات الجلود والنسيج.
- الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

ب- مؤسسات إنتاج السلع الوسطية : وتعتمد في نشاطها على تصنيع :

- تحويل المعادن.
- الصناعات الكهربائية والميكانيكية.
- الصناعات الكيماوية وصناعات البلاستيك.
- صناعة مواد البناء.
- المحاجر والمناجم.

ج- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز : إن أهم ما تتميز به صناعة سلع التجهيز عن الصناعات السابقة إحتياجها إلى الآلات والتجهيزات التي تتمتع بتكنولوجيا عالية للإنتاج وكثافة رأس مال كبير، الأمر الذي قد لا يتماشى مع إمكانيات أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مما يضيق عليها دائرة النشاط في هذا المجال والذي قد ينحصر في بعض الأنشطة البسيطة كإنتاج وتركيب بعض الآلات والتجهيزات البسيطة التي تدخل في النشاطات المنزلية أو معدات البناء ويكون هذا في البلدان المتقدمة، أما في الدول النامية فإن نشاط هذه المؤسسات قد لا يتعدى مجال الصيانة والإصلاح لبعض الآلات والتجهيزات كوسائل النقل وآلات الشحن أو الآلات الفلاحية والتجهيزات الكهربائية، وتجميع بعض الآلات والتجهيزات انطلاقا من قطع غيار أغلبها مستوردة كتركيب الآلات الكهرومنزلية وأجهزة التلفاز مثلا.

[1] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:33.

[2] اللطيف عبد الكريم، **مرجع سبق ذكره**، ص:12.

3- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل:

وهو تقسيم أقرب إلى تصنيف المؤسسة على أساس توجهها، حيث هنا تصنف إلى نوعان:

أ-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية أو غير المصنعة: تجمع بين نظام الإنتاج العائلي والحرفي تتميز ببساطة الهيكل التنظيمي للعمل والإنتاج، حيث يتميز فيها بالطابع اليدوي ويقوم على المجهود الفردي والمهارات المكتسبة باستخدام معدات وأدوات بسيطة[1].

ب-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة أو المصنعة: حيث يدخل في هذا النوع من المؤسسات كل من المصانع الصغيرة والمتوسطة وهو يختلف عن صنف المؤسسات غير المصنعة من حيث تقسيم العمل وتعقيد العمليات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير وأيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة و من حيث درجة إشباع أسواقها[2].

والجدول التالي يبين بشكل من التفصيل التصنيف وفقا لهذا القيد على النحو التالي:

الجدول رقم(01 – 03): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل:

الإنتاج العائلي	النظام	الحرفي	النظام المنزلي	الصناعي الورشة	نظام المصنع		
الإنتاج المخصص للاستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	ورشات حرفية	عمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
أسلوب تنظيم العمل	المؤسسة غير المصنعة أو التقليدية				المؤسسة المصنعة أو الحديثة		

المصدر: لخلف عثمان، مرجع سابق، ص:34

4- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة الملكية: تصنيف المؤسسات على أساس هذا المعيار إلى ثلاث أقسام[3]:

أ-المؤسسات العامة: ذلك النوع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي تملكه الدولة وتديره السلطات العامة(مركزية أو عامة)، هدفها تحقيق المصلحة العامة ولا تهدف أساسا إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، وهي تتميز بالوصاية وقوة الحصول على الدعم المتمثل في عدة تسهيلات تحيط بها.

[1] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:20.

[2] زويتة محمد الصالح، **اثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قي الجزائر**، مذكرة ماجستير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير،2007، ص:13.

[3] أتشي شعيب، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ضل العولمة–حالة الجزائر–** مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2008، ص:35.

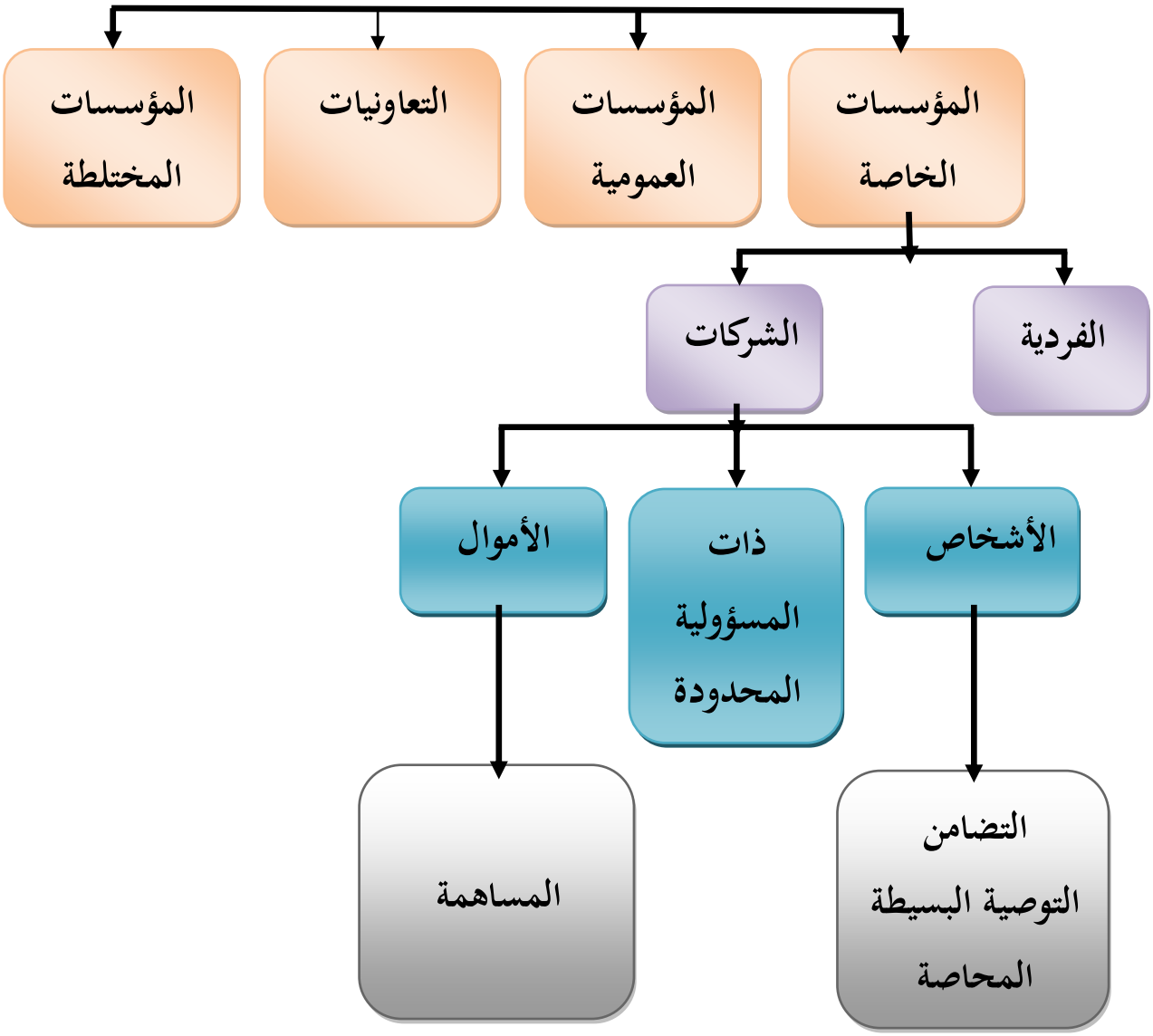
ب–المؤسسات الخاصة: تضم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الملكية والإدارة الخاصة التي تهدف إلى النفع الخاص، أي اكبر ربح ممكن والنمو والاستقرار.

ج–المؤسسات المختلطة:وهي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعود ملكيتها بالشراكة بين القطاع الخاص والعام بنسب متفاوتة.

الفرع الخامس:تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني:

إن الشكل القانوني للمؤسسات يتفق وطبيعة النظام السياسي السائد، ففي الأنظمة الليبرالية تسود أشكال الملكية الخاصة، بينما في الأنظمة الاقتصادية الموجّهة يكون تدخل الدولة كبيرا، تسود أشكال الملكية العامة والتعاونية مع وجود أشكال فردية في نطاق محدود في بعض الأنشطة كالزراعة والخدمات.

الشكل رقم01 – 01 :الأصناف القانونية للمؤسسات بالجزائر.



المصدر:رئاسة الجمهورية الجزائرية، الأمانة العامة للحكومة،القانون التجاري –الكتاب الخامس في الشركات التجارية،2007، نقلا عن بوشو محمد نجيب، مرجع سبق ذكره، ص:24.

المطلب الرابع: خصائص ومكونات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هي مجموعة من الخصائص التي تشترك فيها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وتكسبها طبيعتها الخاصة رغم تعدد أنشطتها والتي منها الايجابية، التي تجعلها قادرة على منافسة المؤسسة الكبيرة وتجعل منها خيارا إستراتيجيا وإقتصاديا، ومنها السلبية التي لا ترجع إليها مباشرة بقدر ما هي مرتبطة بالمشكلات التي تعاني منها وتنقسم إلى:

الفرع الأول:الخصائص المرتبطة بالملكية والإدارة التنظيم والتسيير:

أ– الخصائص المرتبطة بالملكية والإدارة: نجد هنا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم على أطر تنظيمية بسيطة، وأهداف محدودة ذات طبيعة ربحية بالدرجة الأولى، ثم تحقيق النمو والبقاء بالعمل على دعم المركز التنافسي في السوق.

و يغلب عليها طبيعة الملكية الفردية أو العائلية، وعادة الملكية محلية للأشخاص المقيمين ضمن المجتمع المحلي وحتى العمال أيضا نجدهم من المقيمين بما ينتج عنه الجز ء الأكبر من الربح محليا.

كما ترتبط فيها الإدارة بالملكية ،حيث يجمع المالك بين الإدارة والوظائف الأخرى للمؤسسة، ما يرفع مستوى العلاقات الشخصية في النشاط الإداري الذي أحيانا يؤدي إلى رفع الإنتاجية مع انخفاض تكلفة الإدارة وهو ما يضمن تطابق في مهمة التسيير والوظيفة الإدارية، فالإدارة البسيطة المجسدة في معظمها في المالك ترفع دقة الأداء والفعالية لغياب الصراع بين الإدارة والتسيير[1].

ب–الخصائص المرتبطة بالتنظيم والتسيير: يتميز الهيكل التنظيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهيكل بسيط وأقل تعقيداً من المؤسسات الكبيرة ففي الأولى القرار يتخذ من طرف المالك المسير وعلى هذا الأساس القرار يتخذ بسرعة عكس المؤسسات الكبيرة، حيث مجموعة كبيرة من المشاركين يتشاورون قبل اتخاذ القرار النهائي وتطبيقه، ففي إقتصاد ميزته التنافس الشديد والمنافسة فيه لا تقاس بالحجم بل بالسرعة في اتخاذ القرارات وتحمل النتائج ورد فعل سريع على التغيرات والمستجدات الحادثة التي تعزز مسيرة وإستمرارية المؤسسة.

أما من حيث التسيير فغالباً ما يكون مالك هذا النوع من المؤسسات مسيراً لها، فيكون مرتبطا ومندمجاً أكثر بنشاط عمله وبدرجة أعلى من بعض مسيري المؤسسات الكبيرة كما يعطي مسيرو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة للعلاقات مع الزبائن فيعملون دائماً على الإصغاء لحاجياتهم ومتطلباتهم والعمل على تحقيقها مما يسمح لهم باكتساب حصص سوقية واستغلال الفرص المتاحة.[2]

[1] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:15.

[2] يوسف قريشي، **مرجع سبق ذكره**، ص:28 .

الفرع الثاني:الخصائص المتعلقة برأس المال:

أ– محدودية رأس المال المستثمر : وتشير هذه الخاصية إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون أكثر جاذبية لصغار المدخرين والذين لا يميلون إلى أنماط الإستثمار والتوظيف التي تحرمهم من الإشراف المباشر على إستثماراتهم، كذلك تمثل مجالا جذابا للبنوك التجارية في عملية تمويل الإستثمار وهذا لانخفاض المبالغ المستثمرة، ومن هنا يمكن القول بأن إقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة تمثل نمطا للاستثمار أكثر إتفاقا مع الظروف الإقتصادية وأكثر تفضيلا من طرف المستثمرين في الدول النامية كالجزائر[1].

ب–كثافة عنصر العمل: تعتمد المؤسسات الصغيرة على استخدام تقنيات بسيطة تعتمد على كثافة تشغيل عنصر العمل ومهارته، خاصة في القطاع الصناعي، لذلك يتم الربط بين التوسع في المؤسسات الصغيرة وترشيد فرص عمل بتكلفة مناسبة حيث يعتمد قطاع المؤسسات الصغيرة على العمالة كأحد أهم عناصر الإنتاج في هذه المؤسسات[2].

ج– ضعف مشاركة رأس المال الأجنبي: يعود سبب ذلك إلى ضعف معظم هذه المؤسسات واتصافها بالطابع اليدوي أو التقليدي واقتصار معظمها على الأشكال العائلية، وارتفاع درجة المخاطرة فيها لصغر حجم رأس المال، وأهم هذه الأسباب عدم نضج التنظيمات القانونية والمؤسسية لهذه المؤسسات لدى الدول النامية خاصة، ولكن في المقابل رأس المال الأجنبي يفضل الإستثمار في البلدان ذات نسيج صناعي قوي من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ليسهل عملية التوطن والاستفادة من وفرات التجمع ، وتغذية هذه المؤسسات له[3].

الفرع الثالث:الخصائص المتعلقة بالنشاط والإنتاج:

أ–انخفاض القدرات الذاتية على التوسع والتطوير والتحديث: تنجم خاصية إنخفاض القدرات الذاتية على التوسع والتطوير والتحديث عن الانخفاض في الطاقات الإنتاجية والقدرات التنظيمية والتمويلية للمنشآت الصغيرة، وهو ما يلقي بأعباء كبيرة على عاتق الأجهزة المسؤولة عن التنمية الاقتصادية، وتتعاظم هذه المسؤوليات باستمرار لاسيما مع ازدياد المتطلبات المالية والفنية للعمليات الصناعية مع التقدم الفني والتطور التكنولوجي[1].

ب–إنخفاض وفرات الحجم و أهمية الإستفادة من وفرات التجمع :

تنخفض وفرات الحجم في (م.ص.م) مقارنة بالمؤسسات الكبيرة نتيجة لانخفاض الطاقات الإنتاجية و حجم الإنتاج، ويتطلب تعويض هذا الانخفاض ضرورة الإستفادة من وفرات التجمع " و يقصد بوفرات التجمع

[1] عثامنية رؤوف، **مرجع سبق ذكره**، ص:42.

[2] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:31.

[3] عثامنية رؤوف، **مرجع سبق ذكره**، ص:43.

[4] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:30.

تلك الوفرات المختلفة الناتجة عن تجمع للإنتاج الصناعي يضم كل المقومات الرئيسية للإنتاج في منطقة معينة بما في ذلك المرافق الأساسية والخدمات الفنية، التجارية، المصرفية و التكوينية لتسهيل التدريب و التأهيل المهني".

ولهذا فإنه من الأفضل دائما، إقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في مناطق تجمعات صناعية، بحيث تكون بقرب من مصادر العمالة والطلب، وحيث يتاح لها فرص تغذية المؤسسات الكبرى والاستفادة من بيئة صناعية قائمة ومزدهرة[1].

ج–التجديد: إن الأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هم المصدر الرئيسي للأفكار الجديدة والاختراعات فالتجديد ومواكبة التطورات الاقتصادية والتكنولوجية من خلال الابتكار لمواجهة ظهور ما يسمى بالبدائل الجديدة للمنتوج عن نهاية دورة حياته، وقد تبين في كثير من الدول أن التوسع الملحوظ للمشروعات الكبرى لم يكن وليد للابتكارات الفنية في أساليب الإنتاج أو لاستحداث منتجات جديدة أو فتح أسواق جديدة لها، بقدر ما كان محصلة لعمليات الدمج لمنشآت أخرى (غالبا صغيرة ومتوسطة) قائمة، والإحلال محلها في ذات الأسواق وبنفس المنتجات[2].

الفرع الرابع:الخصائص الأخرى:

إضافة للخصائص السابقة توجد خصائص أخرى كثيرة ومتعددة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها مايلي[3]:

– إن إنشاءها لا يحتاج إلى رأس مال كبير مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، وإحتياجاتها من خدمات البنية الأساسية قليلة، كذلك إحتياجاتها من العدد والأدوات ومستلزمات الإنتاج بسيطة نسبيا، تكون بعضها يدوية.

– غالبا ما تعتمد المؤسسات الصغيرة في إنتاجها بشكل أساسي على الخامات المحلية والموارد الطبيعية المتاحة داخل المجتمع المحلي، وفي حالات الصناعة يمكن لها إستخدام الخامات التالفة أو التي في حكم الفاقد من الصناعات الكبيرة.

– لا تحتاج المؤسسات الصغيرة بالضرورة (باستثناء البعض منها) إلى العمالة الماهرة المدربة تدريباً عالياً مما يجعلها قادرة علي استيعاب أعداد كبيرة من العمالة الزائدة أو الداخلة حديثاً إلى سوق العمل في المجتمع المحلي، الأمر الذي يساعد على خلق كوادر فنية جديدة وتنمية مهارات قدامى العاملين في النشاط.

– غالبا ما تساهم المؤسسات الصغيرة –خاصة في المناطق البعيدة– في تحقيق نسبة من الاكتفاء الذاتي وإشباع الحاجات الضرورية للعديد من سكان هذه المناطق.

[1] عثامنية رؤوف، **مرجع سبق ذكره**، ص:43.

[2] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:18.

[3] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:28.

– لا يؤدي وجود المؤسسات الصغيرة دائماً إلى خلق منافسة ومواجهة مع المؤسسات الكبيرة، بل تعتبر المؤسسات الصغيرة في كثير من الأحيان مشروعات مغذية تعتمد عليها المؤسسات الكبيرة، وقد يكون التكامل والتعاون بينهما هام وضروري وإرتباط النوعين وحاجتهما لبعضهما البعض أمر أساسي.

– إنخفاض درجة المخاطرة بها خاصة مخاطر السوق ،عكس المؤسسات الكبيرة التي تتحمل مخاطر كبيرة نظرا لحجم استثماراتها وحجم حصتها في السوق وخاصة عند إدخال منتج جديد أو تكنولوجيا جديدة فهي تتوفر على نوع من الضمان في تصريف المنتوج في حالة التعاقد مع مؤسسات أخرى[1].

– إعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو وسيلة من وسائل اكتساب الخبرة في المجال الصناعي ويسمح بنمو متوازن للمؤسسات عبر الزمن بالتزامن مع نمو الوعي الصناعي، مع تفادي التضخم الذي عادة ما يحدث عند اللجوء إلى الصناعات الثقيلة في المراحل الأولى للتنمية نتيجة إرتفاع الطلب على السلع الاستهلاكية الناجمة عن ارتفاع الدخل القومي، وحيث أن المقابل السلعي لهذا الطلب يكون غير متوفر مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار[2].

– المرونة و إرتفاع المقاومة في مواجهة الأزمات، خاصة حالات الكساد الناجمة عن نقص الطلب السوقي بحكم تجهيزاتها الرأسمالية المحدودة وببساطة نظام التشغيل لديها فعملية تعديل خطوط الإنتاج بها تتم بشكل سريع وفعال بما يتناسب مع مستوى الإنتاج الموافق للطلب السوقي وهي أكثر كفاءة في الأسواق التي تتميز بالتقلب المستمر والسريع كملابس النساء مثلا[3].

[1] أتشي شعيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:19.

[2] قدي عبد المجيد، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**، الملتقى الدولي الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، يومي 8-9 أفريل 2002، جامعة عمار ثليجي الاغواط، ص:1.

[3] بوشو محمد نجيب، **مرجع سبق ذكره**، ص:18.

المبحث الثاني: الدور الاقتصادي و الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دورا هاما وأساسيا في التنمية الاقتصادية في مختلف الدول سواء كانت متقدمة أو نامية وسيبرز هذا الدور من خلال انتشارها في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، فهي القوة المحركة له والمصدر الأساسي والتقليدي لنموه وتطوره، كما أن عددها يشكل نسبة كبيرة، مقارنة مع عدد المشروعات الكلي في معظم دول العالم.

المطلب الأول: اثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاقتصاد الوطني:

يضم الاقتصاد الوطني لأي دولة مجموعة متشابكة من المؤسسات والمنشآت، والتي تلعب وتطغوا في مختلف المجالات للنشاط الاقتصادي، حيث تنشأ في تلك المؤسسات علاقات تعامل متنوعة، كتأثير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التنمية الاقتصادية والأدوار التي تلعبها ويتمثل هذا الأثر فيما يلي:

1. **أثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الناتج الداخلي الخام:** إن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام تعكس أهميتها بشكل مباشر في الاقتصاد الوطني كمايلي:

✓ المساهمة في توفير فرص العمل وتقليل مشكلة البطالة: خلق فرص عمل أكثر وفرة واستمرارية لتشغيل الشباب، والتخفيف من حدة مشكلة البطالة التي تعاني منها معظم الدول، وذلك بتكلفة منخفضة نسبيا إذا ما قورنت بتكلفة خلق فرص العمل بالمؤسسات الكبرى، ومن ثم تخفيف العبء على ميزانيات الدول المختلفة في هذا المجال، وعلى سبيل المثال وفرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة من 1992وحتى عام 1998 أكثر من15 مليون فرصة عمل، مما خفف من حدة البطالة وآثارها السيئة، وأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستوعب 70% من قوة العمل الأمريكية، وفي دراسات عن دول الاتحاد الأوربي في عام1998، تبين أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفر حوالي70% من فرص العمل بدول الاتحاد[1].

و في دول منطقة شرق آسيا والباسيفيك، تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يزيد عن95% من إجمالي المؤسسات، وتستقطب ما بين 35% و 85%من إجمالي قوة العمل، وفي ماليزيا، شكلت المؤسسات الصغيرة، والمتوسطة حوالي 85% من إجمالي عدد المؤسسات الإنتاجية.

✓ تحقيق التوازن الجغرافي لعملية التنمية: حيث تتسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمرونة في التوطن والتنقل بين مختلف المناطق أو الأقاليم، الأمر الذي يساهم في خلق مجتمعات إنتاجية جديدة في المناطق النائية والريفية، وإعادة التوزيع السكاني، والحد من الهجرة إلى المدن الكبرى.

✓ تقديم منتجات وخدمات جديدة: هناك طريق آخر هام تساهم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النمو الاقتصادي وهو تبنيها وتشجيعها للاختراعات، وتقدر منظمة العلوم الوطنية أن نسبة 98% من التطور

[1] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص220.

الجوهري للمنتجات الجديدة انطلقت من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذه النسبة المذهلة تظهر حقيقة أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنفق نسبة تقل عن 95% من تكاليف البحوث والتطوير في أمريكا.

✓ المساهمة في زيادة حجم وقيمة الصادرات: وتؤكد التجارب الدولية نجاح هذا المنهج، ففي ألمانيا تمثل صادرات الصناعات الصغيرة والمتوسطة حوالي66% من إجمالي الصادرات الصناعية، وفي إيطاليا تصل هذه النسبة إلى نحو47% وفي اليابان تصل إلى حوالي30%، بالإضافة إلى إنتاج سلع وسيطية بنسبة 20% من صادرات الصناعات الكبرى، وفي فرنسا تصل النسبة إلى نحو 27% وفي الولايات المتحدة تصل نسبة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين المصدرين حوالي 96%، قاموا بتصدير حوالي 30% من إجمالي الصادرات الأمريكية.

✓ المساهمة في تحقيق التكامل الاقتصادي مع المؤسسات الكبرى: حيث تقوم بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإنتاج بعض الاحتياجات ومستلزمات الإنتاج للمؤسسات الكبرى، أي تعتبر مؤسسات مغذية، وعلى سبيل المثال تتعامل شركة جنرال موتورز مع أكثر من:

- ✓ 30000 مورد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ✓ تتعامل شركة رونو الفرنسية مع أكثر من5000 مورد[1].

المطلب الثاني: الدور الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إلى جانب الأهمية والدور الاقتصادي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة في إحداث تنمية اقتصادية مستقلة، لا يقف عند هذا الحد لكن الهدف من المؤسسات الصغيرة هو تحقيق التنمية الشاملة، حيث تنتشر هذه المؤسسات في أرجاء البلاد، هذا ما يمكنها من التأثير في سلوك الأفراد وتفكيرهم وعاداتهم، واستغلال الوقت الضائع الذي ينجم عنه آفات اجتماعية سيئة، ومنه يتضح دور الصناعات المتوسطة والصغيرة إجتماعيا من خلال ما يلي:

1. تدعيم دور المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد الوطني: تعد هذه المؤسسات إحدى وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد القومي لأنها تعتمد على رؤوس الأموال الوطنية ومدخرات صغار المدخرين للاستثمار فيها، ومن ثم فإنها تعد من الوسائل التي ترفع من مستوى مشاركة أفراد المجتمع في التنمية وتساهم في إعداد الوطنيين الصناعيين وتكوين مجتمع صناعي من الحرفيين.
2. التخفيف من المشكلات الاجتماعية: ويتم ذلك من خلال ما توفره هذه المؤسسات من مناصب الشغل سواء صاحب المؤسسة أو لغيره وبذلك تساهم في حل مشكلة البطالة، وما تنتجه من سلع وخدمات موجهة إلى

[1] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص220.

الفئات الاجتماعية الأكثر حرمانا وفقرا وبذلك توجد علاقات للتعامل مما يزيد الإحساس بأهمية التآزر والتآخي بصرف النظر عن الدين واللون والجنس، إن المؤسسات الصغيرة أقدر على إحتواء مشكلات المجتمع مثل البطالة والتهميش، والفراغ وما يترتب عليهم من آفات اجتماعية خطيرة عن طريق منحهم مناصب عمل قارة تؤمن لهم الاستقرار النفسي والمادي.

3. رفع مشاركة الإناث في النشاط الاقتصادي: إن نسبة الإناث في المؤسسات الصغيرة للصناعات التقليدية والحرف مرتفعة لأنها تتطلب عمالة نسائية، وهذا ما يساعد على استغلال طاقاتهن والاستفادة من أوقات فراغهن وزيادة دخلهن ورفع مستوى معيشتهن، ويدعم مشاركتهن في النشاط الاقتصادي.

4. تكوين نسق قيمي متكامل في أداء الأعمال: تعمل المؤسسات الصغيرة على خلق قيم إجتماعية لدى الأفراد وأهمها الانتماء في أداء العمل الحرفي إلى نسق أسري متكامل وذلك في الحرف والتي يتوارثها الأجيال، حيث يبدأ الفرد في اكتساب القيم التي تلقى إليه منذ مراحل الطفولة وحتى تمارس في داخل إطار الأسرة الواحدة الأمر الذي يترتب عليه تكوين فئة من العمالة المنتجة والتي تعمل في النسق الواحد والمؤسسات الصغيرة خاصة الحرفية أو التقليدية والبيئة يمكن أن تدعم هذا النسق الأسري المتكامل.

5. إشباع رغبات واحتياجات الأفراد: إن المؤسسات الصغيرة فرصة للأفراد لإشباع حاجاتهم ورغباتهم من خلال التعبير عن ذاتهم وترجمة أفكارهم وخبراتهم وتطبيقها من خلال هذه المؤسسات فهي أداة لتحقيق الذات لدى الأفراد وتحقيق الإشباع النفسي وتحقيق القوة والسلطة[1].

المطلب الثالث: تجارب بعض الدول في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن الحديث عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جانبه النظري فيما يخص دورها في تنمية اقتصاديات الدول وكذا في طريقة مساهمة هذه المؤسسات في تحقيق التشغيل والحد من البطالة لا يكفي إذا لم يتم الحديث عن التجارب الميدانية لبعض الدول السابقة في هذا المجال، وبالتالي سوف نقوم في هذا المطلب بعرض تجارب هذه الدول:

1. تجربة اليابان: يشتهر المجتمع الياباني بتقديسه للعمل بالإضافة إلى الدقة والالتزام في وضع خطط العمل، الأمر الذي انعكس على نجاح المؤسسات الصغيرة، واليابان باعتبارها قوة اقتصادية ضخمة، بنت نهضتها الصناعية معتمدة بالدرجة الأولى على المؤسسات الصغيرة، وتمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حوالي99% من عدد المؤسسات وهي تشغل حوالي71% من اليد العاملة، يكمن دورها الأساسي في إنشاء الصناعات الجديدة،

[1] حكيم شبوطي، **مرجع سبق ذكره**، ص83.

المساهمة في توفير فرص العمل، إحياء الاقتصاد الإقليمي، وكذا تشجيع التنافس في الأسواق وتمثلت سياسات الحكومة اليابانية في دعمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

أ. **تسهيل الحصول على التمويل:** حيث تعددت مصادر تمويل، ويمكن ذكر ما يلي:

- ✓ البنوك التجارية: وهي تقوم بتمويل جزء كبير من القروض اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ هيئات التمويل الحكومية: وهي تمنح القروض لهذا النوع من المؤسسات ولديها فروع منتشرة في مختلف مناطق البلاد.
- ✓ نظام القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقوم به Credit guarantee corporation وهي تمتلك 55 فرع منتشرة في أنحاء متفرقة من اليابان.

وهناك مؤسسات تمويلية أخرى مخصصة لخدمة المؤسسات الصغيرة منها هيئة التمويل الشعبية وهيئة تمويل الصناعات والبنك المركزي للجمعيات التعاونية والتجارية والصناعية، حيث تقوم الهيئتان الأولى والثانية بتنفيذ سياسات الإقراض للمؤسسات الصغيرة، كما تقوم هيئة التمويل الشعبية بتقديم قروض في الحالات الطارئة وعند الضرورة لتمكينها من مواجهة التقلبات مثل حالات الكساد والإفلاس[1].

ب. **التسيير والتسويق:** حيث هناك برامج إدارية تهدف إلى إيجاد مناخ صحي لنمو المؤسسات الصغيرة عن طريق تحسين مجالات التسيير بها وتقديم التكنولوجيا الحديثة في هذا المجال وتقديم خدمات إرشادية تتعلق بالإدارة والتمويل والضرائب وقوانين العمل.

ج. **توافر البنيان المؤسس بأشكاله التنظيمية المختلفة:** أثناء إعادة بناء الاقتصاد الياباني أعطيت الأولوية للصناعات الأساسية في المرحلة الأولى، وعندما تم تحقيق النمو المستهدف في هذه الصناعات برزت أهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه الصناعات الصغيرة في تحقيق التنمية، وتحقيقا لهذا الغرض قامت الحكومة اليابانية بإنشاء العديد من المؤسسات والهيئات من شأنها تنمية الصناعات الصغيرة، منها:

- ✓ إنشاء هيئة المؤسسات الصغيرة عام 1948 وهي هيئة تابعة لوزارة الصناعة والتجارة الدولية وتختص بتخطيط وتنفيذ السياسات اللازمة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعمل الهيئة مع الوزارات الأخرى وتعمل على توفير المصادر التمويلية لمنظمات وحكومات محلية[2].

- ✓ وكالة تنمية المؤسسات الصغيرة في عام 1967 وتقوم بالمساعدة على تحديث المنشآت الصغيرة وتقوم خدماتها في مجال التمويل وأنشطة التدريب وتطوير التكنولوجيا وتعمل هذه الهيئات والمؤسسات طبقا لما تستهدفه

[1] مقران مصطفى، **مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2001، ص164.

[2] نفس المرجع السابق، ص164.

سياسة تنمية المشروعات الصغيرة في تحديث وتحسين هيكل الاقتصاد وتحديث النظام الضريبي وتصحيح الأوضاع السيئة في الأنشطة التجارية من خلال عمليات التعاقد من الباطن.

د.سياسة الإعفاء من الضرائب: تستعمل اليابان إجراءات متعددة تتعلق بالإعفاء من الضرائب وذلك لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من ذلك:

- ✓ الإعفاء من ضريبة العمل، وضريبة العقارات.
- ✓ تخفيضات على ضريبة الدخل، والضرائب على الأرباح غير الموزعة.
- ✓ نظام ضريبي يشجع على الاستثمار في إدخال التكنولوجيا الحديثة في المؤسسات الصغيرة.

و.توفير الأدوات اللازمة لمواكبة التطور التكنولوجي: من الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو الحصول على الموارد الضرورية مثل التكنولوجيا المتطورة والتمويل والمعلومات بالإضافة إلى العمالة المدربة، ومن أجل التغلب على ذلك تقوم الدولة بتوفير العديد من صور الدعم المتمثلة في:

- ✓ دعم المجهودات الذاتية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل انطلاقة صحيحة لها.
- ✓ تسهيل الحصول على الموارد اللازمة من معلومات وموارد بشرية وتكنولوجيا حديثة تساعد على تطوير ودعم نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ الإطار التشريعي لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لعل صدور التشريعات والقوانين المنظمة لأنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اكبر دليل على مدى اهتمام اليابان بالمؤسسات الصغيرة، ومن أهم القوانين هو القانون الأساسي رقم 145 الصادر في عام1963، والذي صيغت في ظله السياسات التي أعطت الأولوية لحل المشكلات المالية وتخفيف القيود الإنتاجية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد وضع هذا القانون تعريفا قوميا موحدا متفق عليه للصناعات الصغيرة سواء لمؤسسات الإنتاج السلعي أو الحرفي وذلك من حيث قيم رأس المال المستثمر وحجم القوى العاملة فيها. ويتكون هذا القانون من عدة بنود أهمها:
- ✓ دور الحكومة والهيئات المحلية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ دعم الابتكار في العمل من خلال دعم البحث العلمي والتشجيع على ابتكار منتجات وخدمات جديدة.
- ✓ العمل على تشجيع الأفراد لإنشاء شركات جديدة وتوفير التدريب اللازم لبداية صحيحة.
- ✓ توفير الموارد اللازمة للعملية الإنتاجية.

من هنا تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان ذات أهمية كبيرة، حيث اعتمدت عليها الدولة في إعادة إحياء الاقتصاد، وما يميز التجربة اليابانية أيضا هو التنظيم الشديد للهيكل المؤسسي للعمل، من حيث تعدد الجهات التي تعمل من أجل دعم هذا القطاع وتوزيع الأدوار بمنتهى الدقة، بالإضافة إلى ذلك تتميز التجربة اليابانية بالعمل المنظم من أجل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليس فقط داخل اليابان ولكن خارجها أيضا، حيث أنشأت الحكومة العديد من المكاتب حول العالم، والتي تعمل على توفير المعلومات اللازمة لأصحاب تلك المؤسسات عن الأسواق الأخرى والفرص المتاحة بها[1].

2.تجربة إيطاليا: نظرا للدور الفعال الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الإيطالي ومساهمتها الكبيرة في تحقيق التشغيل وامتصاص الأعداد الكبيرة من اليد العاملة، قامت الحكومة الإيطالية بإعطاء هذا القطاع الأهمية الكبرى في مخططاتها التنموية لذلك أسست السلطات العمومية مؤسسات حكومية تسهر على ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمعهد إعادة البناء الصناعي وشركة ترقية المبادرات وغيرها، كما بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إيطاليا أكثر من 2000 مؤسسة والتي تهدف إلى:

- ✓ ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الدعم المالي والتقني والتنظيمي وبناء نسيج صناعي متكامل.
- ✓ خلق 7500 منصب شغل جديد في المناطق التي تعاني من أزمة البطالة.
- ✓ التكفل بتكوين الإطارات المسيرة التي تسهر على تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع دول شرق أوروبا ودول حوض البحر المتوسط.

وعليه حققت (SPI) 121 مشروع استثماري في إطار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء في القطاع الصناعي أو الخدماتي بمجموع مناصب شغل جديدة بأكثر من 5500 منصب جديد أي بنسبة72 % من البرنامج المسطر، وعليه قامت الحكومة الإيطالية بالإجراءات التشجيعية التالية[2]:

- ✓ تمويل كل المشاريع الإستثمارية في إطار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- ✓ منح الإعفاءات الضريبية لهذه المؤسسات.

3.تجربة الهند: لقد أولت الحكومة الهندية العناية الكبيرة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بإتباع إجراءات وتدابير ترقوية وتشجيعية، تتمثل فيما يلي:

[1] مقران مصطفى، **مرجع سبق ذكره**، ص164.

[2] محمد نبيل جامع، **إجتماعيات التنمية الاقتصادية**، دار غريب للطباعة والنشر القاهرة،مصر، سنة 2000، ص217.

✓ إنشاء جهاز وطني للصناعات الصغيرة والمتوسطة يهدف إلى إعداد وتنفيذ السياسة القومية في مجال التنمية، وتعظيم دور مثل هذه المؤسسات في الاقتصاد الهندي.

✓ وضع نظام للإعفاءات الضريبية على أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتدرج عكسيا مع قيمة رأس المال المستثمر بحيث تقل نسبة الإعفاء تدريجيا مع الزيادة التدريجية في رأس مال المشروع الصغير.

✓ وجود نوع من التكامل بين المؤسسات الكبيرة والصغيرة، حيث ألزمت المؤسسات الكبيرة بتقديم كافة المعلومات المتاحة للمؤسسات الصغيرة.

✓ **الحماية:** حيث أصدرت الحكومة قرارا بتخصيص 80 سلعة استهلاكية تقوم بإنتاجها الصناعات الصغيرة والمتوسطة فقط ومن ثم ضمنت لها عدم المنافسة من كيانات أكبر منها وبالتالي الحماية والاستقرار.

✓ **التمويل:** بمعنى السماح لتلك المؤسسات بالحصول على قروض ائتمان بنسب فائدة منخفضة للغاية، لتلبية احتياجاتها.

✓ القروض التمويلية وتوفير السيولة اللازمة لها وبآجال مختلفة.

✓ توفير البنية الأساسية لتلك المؤسسات وفي مقدمتها التدريب وتطوير مهارات الإدارة والتكنولوجيا، وإقامة المجمعات الصناعية فضلا عن المساعدة في عنصر التسويق، والربط بين أصحاب الصناعات الصغيرة مع بعضهم البعض، ومساعدتهم على أن يكونوا صناعات مغذية للمؤسسات الكبرى بتوفير البيانات والمعلومات والفرص المتاحة من خلال قاعدة بيانات متكاملة.

✓ بعض المنتجات الأساسية أصبحت حكرا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولا يمكن لأي قطاع آخر أن ينتجها وذلك من أجل توسيع الطاقة الإنتاجية لها وتمكينها من اكتساب السوق[1].

✓ هذه المؤسسات أصبحت تتمتع بجملة من المزايا ككراء الأرض بأسعار منخفضة والتسهيل في إجراءات ربط القنوات الضرورية كالماء والكهرباء.

✓ المؤسسات الصغيرة أعفيت من تطبيق بعض القوانين الاجتماعية الإجبارية وخاصة الحق في التنظيمات العمالية ومستحقات التقاعد.

[1] محمد محروس إسماعيل، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع**، الإسكندرية، مصر، مؤسسة شباب الجامعة سنة 1992، ص88.

✓ بعض الإجراءات الخاصة بالحصول أو استيراد المواد الأولية التي تدخل مباشرة في الإنتاج أصبحت متاحة بسهولة وفي متناول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دون أية عرقلة.

وتتميز التجربة الهندية بأنها ليست وليدة سياسة جديدة ولكنها تتبع منذ الاحتلال البريطاني وفق توجيهات غاندي، كما تتميز الحكومة الهندية بالمعرفة الجيدة بظروف الدولة والسوق والمجتمع والدراسة المتأتية لها ومنها قامت بوضع السياسات والتشريعات التي تتناسب مع طبيعة الشعب الهندي والتي تعمل على تشجيع العمل في هذا القطاع وفي نفس الوقت التحكم وحماية حقوق العاملين به.

4.تجربة تونس: إن ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر الهدف الأساسي والأولوية القصوى في مخططات التنمية في تونس وذلك لأن هذه المؤسسات لها آثار إيجابية في خلق مناصب الشغل وتستعمل عموما طرق إنتاج جد مدروسة (كل عامل يجب أن يحقق مردودية أكثر مما يقبضه من أجر) مقارنة بالمؤسسات الكبيرة.

كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في تحقيق التوازن الجهوي، لذلك أعطت تونس أولوية قصوى لهذا القطاع عن طريق الإجراءات التالية:

- إتباع سياسات تشجيعية لتسيير وخلق مؤسسات جديدة.
- تغيير القوانين المتعلقة بتأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإستبدالها بقوانين جد تحفيزية[1].

5.تجربة مصر: تبذل الحكومة المصرية جهودا نشطة من أجل تشجيع المشروعات الصغيرة سواء كانت زراعية أو خدماتية، إذ تمارس الصناعات الصغيرة بمشروعات محلية، وإقليمية أهلية، وحكومية إلا أن العلاقة بين الأطراف تميل إلى أن توصف بما يمكن تسميته "بالمنافسات المتضادة" كما تسمح طبيعة المشروعات الصغيرة والحرفية بتكوين الجماعات وبناء المجتمع الريفي المحلي من خلال خلق أشكال من التعاون والمشاركة بين الشباب الخريجين والشباب الريفي عامة والجهات الحكومية والمنظمات الأهلية والمنشآت التجارية والمؤسسات الأكاديمية، تدفع عملية ترقية الصناعات الريفية الصغيرة والحرفية بعملية النهوض بمستوى معيشة الجماعات الأقل حظا بل والقطاع الأكبر من السكان المصريين، والواقع أن الصناعات الريفية الصغيرة تساهم في توفير دعم داخلي متوسط مقداره حوالي 50 % من النساء الريفيات، ويتم توسيع وتدعيم القاعدة الإنتاجية للمشروعات والصناعات الصغيرة يتم على مراحل وهي2:

- مرحلة تشخيص الأوضاع القائمة.
- مرحلة تشخيص دروس النجاح والفشل.

[1] محمد محروس إسماعيل، **مرجع سبق ذكره**، ص88.

[2] محمد نبيل جامع، **مرجع سبق ذكره**، سنة 2000، ص225.

- مرحلة الابتكار أو التجديد المؤسسي.
- مرحلة بناء دليل التدريب والتدريب الفعلي.

المبحث الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دوافع ظهورها والمشاكل التي تعترضها وأساليب تطويرها.

تتعدد الدوافع المحفزة على الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتنبع هذه الدوافع أساسا من الأدوار التي تحدثها هذه المؤسسات في العديد من مجالات التنمية، غير أن هذه المؤسسات تعترضها عدة مشاكل، والتي أثرت على مردوديتها، ولذا كان لا بد من إيجاد مجموعة من الأساليب للقضاء على هذه المشاكل وتطوير هذا القطاع.

المطلب الأول: دوافع ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كان مبنيا على مجموعة من الدوافع والتي سندرجها في[1]:

أولا: دافع إقتصادي:

يتمثل في:

– النهوض بالاقتصاد الوطني، وهذا بالتركيز على الصناعات الخفيفة، وقطاع الخدمات والمهن الحرة لان فرص التوظيف فيها قد تكون أكبر بالمقارنة بغيرها، وبالنسبة إلى رأس المال فضآلته النسبية تسهل عملية تمويلها عكس الصناعات الكبيرة.

– تحقيق الاكتفاء الذاتي نوعا ما من خلال المنتجات والصناعات الصغيرة بإتاحة الفرصة للكفاءات والإمكانيات البشرية المتاحة محليا.

ثانيا: دافع مالي:

يتمثل في:

– إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يثقل كاهل الخزينة العمومية، لأنها لا تتطلب ميزانية ضخمة، كما أن التقنيات المستخدمة فيها بسيطة، فتنخفض الحاجة إلى مستوى عال من المهارة ومن ثم لا تحتاج إلى تدريب راق.

– كبر ربحية هذه المؤسسات إذ أن ما تحققه من أرباح يفوق ما تتطلبه من أموال وتكاليف، فقد ثبت أن الصناعات الكبيرة ذات التقلبات الحديثة مرهقة لميزانية الدولة.

ثالثا: دافع سياسي:

لا يوجد هدف سياسي محدد تريد الدولة تحقيقه، لكن يشار إلى أنها تريد الدخول في سياسة جديدة تختلف عن السياسة السابقة تحقق البقاء والاستمرارية، وهذا لترابط السياسة بالاقتصاد[2].

[1] عبد الرحمان يسري أحمد، **تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها**، دار المحمدية، الإسكندرية، 1996، ص:25.

[2] نفس المرجع السابق، ص:26.

رابعا: دافع إجتماعي:

يعتبر هذا الدافع من أهم الدوافع لظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو يتلخص فيما يلي[1]:

- تضخم حجم العمالة في بعض القطاعات الحديثة، وخاصة أجهزة الدولة وغيرها من القطاعات الخدمية.
- النزوح المستمر لقوى العمل داخليا وخارجيا.

المطلب الثاني: المشاكل التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة من جملة من المعوقات والصعوبات التي تحتاج إلى الدراسة والحل العاجل، لأنها تسبب لهذا النوع من المؤسسات العديد من المشكلات، ولقد حدد مؤتمر المشروعات الصغيرة وأفاق التنمية المستدامة في الوطن العربي في بيانه الختامي سنة 2001 هذه المعوقات، والتي يمكن تصنيفها في مجموعتين أساسيتين هما:

أولا: مجموعة معوقات البيئة الخارجية(المستوى الكلي).

- عدم وجود قانون موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحدد تعريفا لها وينظم عملا لها ويوفر لها تسهيلات في مجال التمويل والتراخيص، وعدم استقرار التشريعات في تنظيم الاستثمار[2].
- نقص خدمات النقل والخدمات العامة والبنية الأساسية والتي تؤثر على نقل الخدمات والمنتجات النهائية بالإضافة إلى نقص خدمات المياه والكهرباء والتخزين والتخلص من النفايات.
- عدم وجود توازن في التوزيع الإقليمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ تستأثر أماكن دون أخرى بهذه المؤسسات، مما يؤكد عدم وجود عدالة في توزيع الاستثمارات الخاصة بهذه المشروعات بين أقاليم الدولة الواحدة[3].
- عدم ملائمة أساليب الاقتراض لظروف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نتيجة مشكلة عدم توفر الضمانات الكافية للاقتراض، بالإضافة إلى عدم توفر الوعي المصرفي لدى أصحاب هذه المؤسسات مما يجعلهم يفضلون الاقتراض من سوق الائتمان غير الرسمي والذي ترتفع فيه أسعار الفوائد، مما يمثل عقبة أمام حصولهم على التمويل بشروط ملائمة[4].
- ضعف تواجد الشركات المساعدة المتخصصة في مجالات دعم هذه المؤسسات والتي تتمثل فيما يلي[5]:
 - ✓ شركات لتسويق منتجات هذه المؤسسات.

[1] منال طلعت محمود، **التنمية والمجتمع**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2001، ص:307 .

[2] غدير أحمد سليم، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، **2007**، ص:19.

[3] نفس المرجع السابق، ص:20.

4 فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، **الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المحلية**، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2005، ص:.96

[5] غدير أحمد سليم، **مرجع سبق ذكره**، ص:20.

- ✓ شركات تنظيم وإقامة المعارض المحلية والدولية
- ✓ شركات التأجير التمويلي.
- ✓ شركات ضمان مخاطر الائتمان.
- ✓ الشركات المتخصصة في إنشاء المجمعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة
- ✓ ضعف الطاقة الاستيعابية للأسواق وضعف البنية الأساسية للتصدير.

ثانيا: مجموعة معوقات البيئة الداخلية(المستوى الجزئي).

– عدم إلمام نسبة كبيرة من أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالمعلومات الفنية و الاقتصادية الخاصة بالخامات و الآلات و الجودة، مما يؤدي إلى إستخدام معدات إما متقادمة و هذا بدوره يؤدي إلى معدلات إنتاج منخفضة و مستوى جودة أيضا منخفض، أو على استخدام معدات متقدمة ذات إستثمار كبير نسبيا و تكلفة تشغيل عالية[1].

– ضعف القدرات الإدارية والتنظيمية و التسويقية لدى أصحاب هذه المؤسسات و عدم توافر الممارسات البشرية المطلوبة و نقص التدريب و عدم الحصول على الخدمات الاستثمارية و الخدمات المساعدة لها، مما يؤدي إلى إرتفاع تكلفة الإنتاج، وضعف إمكانية التسويق المحلي والخارجي خاصة مع عدم توافر المعلومات الخاصة باحتياجات الأسواق و تفضيلات المستهلكين و مواصفات المنتجات[2].

– غياب الوعي المحاسبي لدى أصحاب المشروعات الصغيرة، إما لعدم معرفتهم بالقواعد و الأصول المحاسبية، أو لعدم خبرتهم في هذا المجال مما يؤدي إلى لجوء معظمهم على مكاتب محاسبية خارجية، لإعداد الحسابات الختامية و هو ما يكبد المؤسسة نفقات كثيرة، بالإضافة إلى تعدد و تنوع المشاكل الضريبية[3].

المطلب الثالث: أساليب تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن التغلب على الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و الحفاظ على بقائها و نجاحها و تطويرها يتحقق من خلال توفير السبل المتاحة لدعم هذا القطاع وفهم متطلباته و الوقوف على الصعوبات التي تعترضه، والعمل على معالجتها و تفاديها و تهيئة المناخ التشريعي والقانوني المناسب والتمويل اللازم.

و عموما فان التشجيع على تأسيس هذه المؤسسات يتحقق من خلال سبل وآليات الدعم التالية:

[1] غدير أحمد سليم، **مرجع سبق ذكره**، ص:20.

[2] نفس المرجع السابق، ص:20.

[3] نفس المرجع السابق، ص:20.

أولا: تسهيلات التمويل الذاتي: يعد الدعم المالي من أهم المعوقات الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشئة وجعلها تخرج إلى حيز النور بتوفر مجموعة من التسهيلات الائتمانية والحوافز المالية، من خلال منح القروض بفوائد وشروط ميسرة، و مساعدة المؤسسات على مواجهة المشكلات أثناء فترة التشغيل والإنتاج[1].

ثانيا: توفير الخدمات الاستشمارية: إلى جانب تقديم الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تحتاج إلى تقديم خدمات استشمارية متخصصة في مجال المال والأعمال خاصة بالنسبة للمؤسسات التي تتكون في بداية نشأتها بغرض تحسين أدائها وتعزيز قدراتها التنافسية وتمكينها من تجاوز السلبيات والصعوبات التي تعترضها، وتشمل هذه الخدمات عمليات تقييم السوق والتسعير وأساسيات المحاسبة والإدارة المالية وترشيد المستثمرين للفرص الاستثمارية[2].

ثالثا: تبسيط إجراءات منح الإجازات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: ويتحقق ذلك عن طريق تبسيط الإجراءات وإزالة العقبات وسلسلة المراجع الروتينية اختصارا للوقت وتخفيض التكاليف المالية اللازمة لتأسيسها[3].

رابعا: الإعفاءات المقدمة لهذه المؤسسات: تتمثل هذه الإعفاءات خاصة في السنوات الأولى في منح الإجازة من الرسوم الجمركية، ومن جميع الرسوم الأخرى، وهذا من أجل منح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القدرة على تنمية قدراتها المالية، والاهتمام بالجانب التسويقي ودعمه، حيث يتطلب الأمر تنمية القدرات التسويقية والإلمام بالسوق ومعرفة آلياته، وإقامة الحملات الترويجية للمنتجات الوطنية في الأسواق الخارجية[4].

[1] غدير أحمد سليم، **مرجع سبق ذكره**، ص:20.

[2] نفس المرجع السابق، ص:20.

[3] عبد الرحمان يسري أحمد، **مرجع سبق ذكره**، ص:26.

[4] نفس المرجع السابق، ص:26.

خاتمة الفصل الأول:

من خلال تطرقنا إلى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الأشكال والخصائص التي تميزها تبينت لنا الصعوبة التي إكتنفتها محاولة إعطاء تعريف لهذه المؤسسات ويعود سبب ذلك إلى التباين و الاختلاف في درجة النمو الاقتصادي من دولة إلى أخرى وإختلاف طبيعة النشاطات الاقتصادية لهذه المؤسسات في الدولة نفسها هذا ما جعل البلدان و المنظمات الاقتصادية العالمية المهتمة بهذا القطاع تعتمد على جملة من المعايير الكمية والنوعية لتحديد تعريف هذه المؤسسات التي أخذت عدة أشكال وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة، وذلك من خلال دراستنا لأنواع التصنيفات المعتمدة في تحديد أشكال وخصائص هذه المؤسسات،كما أن هذه الخصائص التي تتميز بها مكنتها من أن تلعب أدوارا مهمة فهي تمكن من امتصاص اليد العاملة التي تشكو من البطالة، والمساهمة في خلق القيمة المضافة وتحقيق التوازن الجهوي، وهذا راجع إلى تطبيق سياسة خصوصية المؤسسات ويمكن إرجاع زيادة تعداد المؤسسات الخاصة إلى السياسة الاقتصادية التي تبنتها الدولة بهدف ترقية وتطوير دور هذا القطاع في الساحة الاقتصادية، من خلال مختلف الإجراءات التحفيزية التي تهدف إلى نموها وترقيتها وتفعيل دورها في الاقتصاد الوطني.

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

مقدمة الفصل الثالث:

عمدت الجزائر إلى عدة تغيرات اقتصادية هامة منذ ثمانينات القرن الماضي، وهذا بتبنيها الإصلاح الإقتصادي والتعديل الهيكلي رغبة منها في الإندماج في الإقتصاد العالمي وحتى لا تكون بمعزل عن التغيرات التي يشهدها العالم من تطور إقتصادي وتكنولوجي ومعلوماتي، هذا وقد أعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد القطاعات الذي أولته الدولة اهتماما بالغاً، لهذا قامت الدولة بدعمه وتطويره بعدة أساليب وآليات وبرامج حتى يقوم بدوره الفعال في تحقيق الأهداف المرجوة منها، ورغم الأهمية التي أولتها الدولة لهذا القطاع، إلا أنه مزال قطاعاً هشاً يواجه العديد من المشاكل والعراقيل، جعلته غير قادر على تحقيق الأهداف المنتظرة منه.

كما يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسيلة فعالة في تحقيق التنمية المحلية، وهذا لما له من خصائص ومزايا تؤهله للإنتشار والتوطين في جميع أقاليم الدولة مما يساعد على انتشار الأنشطة الإقتصادية المختلفة، كما أن تدعيم هذا النوع من المؤسسات من شأنه أن يخلق تنمية محلية ذاتية تعتمد على الموارد والطاقات المحلية.

وفي هذا الإطار قامت السلطات العمومية في الجزائر باتخاذ جملة من الإجراءات لدعم هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء في الجوانب المادية والتنظيمية والتشريعية، كما قامت بإنشاء هياكل تدعيم هذه المؤسسات وتأهيلها في مختلف قطاعات النشاط الإقتصادي، ومن بين هذه الهيئات نجد وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعمل هذه الأخيرة على تسهيل عمليات الإستثمار وذلك من خلال دراسة المشاريع المقدمة من طرف المستثمرين وتقييمها بالإضافة إلى تمويلها الذي يأخذ أشكال مختلفة وصولاً إلى إنشاء مؤسسة مصغرة وصغيرة قابلة للتكيف مع البيئة ومنتجة لمنتجات وخدمات موجهة لسوق المحلي أو الدولي، ومن خلال بحثنا هذا تم تسليط الضوء على مديرية الصناعة والمناجم (مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) لولاية المدية، وتقييم الدور الذي تلعبه في تمويل وترقية المشاريع الإستثمارية المحلية لولاية المدية.

من خلال ماسبق، فانه من الملائم أن نتناول هذا الفصل في ثلاث مباحث مقسمة على النحو التالي:

المبحث الأول: واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثاني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية المحلية.

المبحث الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لدعم الإستثمار المحلي في ولاية المدية.

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

المبحث الأول: واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

رغم المزايا التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبرى، إلا أن طريقها لا يخلو من مشاكل وتحديات تقف أمام تطورها وإنتشارها، حيث نحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى الهيئات الداعمة و أهم المشاكل والتحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، كما سوف نرى الآفاق التي يمكن أن تكون مفتاحا لحل هذه المشاكل.

المطلب الأول:الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قاطرة حقيقية للنمو ببلادنا، مثلما هو الشأن لدى جميع البلدان التي حسمت إختيارها في مجال التنمية، ومن أجل النهوض بهذه المشروعات والمؤسسات، مجهودات كبيرة تبذل من قبل مجموعة متكاملة من الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة أهمها:

الفرع الأول:وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد أنشأت الجزائر اعتبارا من سنة 1991وزارة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم تحولت إلى وزاره المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 211-94 المؤرخ في 18 جويلية 1994، في فترة كانت تعرف فيها الجزائر إصلاحات وتحولات اقتصادية عميقة في اتجاه الانفتاح على السوق، وذلك من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث توسعت صلاحياتها، طبقاً للمرسوم 190-2000 المؤرخ في 11جويلية سنة 2000، حيث أصبحت مكلفة بالمهام الموضحة في الشكل التالي:

شكل رقم03 – 01: مهام وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.



المصدر:تم إعداد الشكل بالإستناد إلى أتشي شعيب، مرجع سبق ذكره، ص:72.

الفرع الثاني:وكالة ترقية ودعم الإستثمار(APSI)، والوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI):

1- وكالة ترقية ودعم الإستثمار: أنشئت وكالة دعم وترقية الإستثمار كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة بموجب قانون الإستثمار لسنة 1993[1]، حيث نص في المادة7 منه، على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتأسست في شكل شباك وحيد يضم كل الإدارات والمصالح المعنية بالاستثمارات وإقامة المشاريع، وذلك من أجل التقليص في أجال الإجراءات الإدارية، وذلك دون تجاوز الحد الأقصى وهو 60 يوماً.

وتقوم وكالة ترقية ودعم الاستثمار بترقية الاستثمار ومتابعة إنجازه وتقييم الاستثمارات وتتم هذه المهمة عن طريق إنشاء شباك وحيد، نصت على هذه الوظيفة الفقرة الثانية من المادة الثامنة من قانون ترقية الإستثمار عندما نصت على أنه " **تؤسس الوكالة في شكل شباك وحيد يضم الإدارات المعنية بالاستثمار**".

لم يمر وقت طويل، حتى ظهرت النتائج الضعيفة التي حققتها هذه الوكالة بسبب مركزية الشباك الوحيد لها ومحدودية هيئاتها على تقديم التدعيم اللازم للمستثمرين، وبقي المستثمر دائماً يعاني من بيروقراطية الإدارة ففي مرحلة إنشاء المشروع يكابد المستثمر عبء هذا الجهاز المتسم بتباطؤ الإجراءات، نقص الإعلام ونقص تكوين الموظفين، وهذا ما دفع بالسلطات الجزائرية وتزامناً مع التطور الإقتصادي الذي شهدنه الجزائر إلى إصدار قانون جديد خاص بالاستثمار ومن أهم ما نص عليه إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار.

2- الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار: تجاوزاً للصعوبات التي تعترض أصحاب المشاريع الإستثمارية وتشجيعاً لجلب الاستثمارات الوطنية قامت الدولة الجزائرية بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ومتابعة عملياته وتسهيل الإجراءات الخاصة بانطلاق المشاريع، وكان ذلك خلال سنة 2001 بموجب الأمر رقم 03/01 المتعلق بتنمية الاستثمار[2].

تعتبر الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتهدف أساساً إلى تقليص آجال منح التراخيص اللازمة لإقامة المشاريع إذ حددتها ب30 يوماً بدلاً من 60 يوماً في وكالة ترقية الإستثمار، وحددت المادة 21 من الأمر رقم 03/01 مهامها:

- ضمان ترقية وتنمية ومتابعة الاستثمارات.
- الإستقبال والإعلام والتوجيه والمساعدة لأصحاب المشاريع الوطنية والأجنبية.
- العمل على تسهيل كل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع وتجسيد الشباك الموحد المركزي الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار.

[1] الجمهورية الجزائرية، مرسوم تشريعي رقم 12/93الصادر في 05 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية لاستثمارات، ج.ر، عدد64 الصادر في 10 أكتوبر 1993.

[2] الجمهورية الجزائرية، الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 08/20 /2001، ج.ر ،العدد 47 الصادر في 2001،

- تقديم الإمتيازات المرتبطة بالاستثمارات.
- تسيير صندوق دعم الاستثمارات.
- ضمان التزام المستثمرين بدفتر الشروط المتعلقة بالاستثمار.

وتسهيلاً لمهام الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، دعمت بثلاث أجهزة وهي كتالي:

أ- المجلس الوطني الاستثماري: ويقع تحت الرئاسة المباشرة لرئيس الحكومة ويتكفل بمايلي[1]:

- إقتراح إستراتيجية لتطوير الاستثمار.
- تحديد تدابير و تحفيزات لدعم الاستثمارات لمسايرة التطورات الاقتصادية.
- تشجيع إنشاء المؤسسات، وتحديد المناطق ذات الأولوية في الإستفادة من إمتيازات النظام الاستثنائي.

ب- الشباك الوحيد: يشمل كل الإدارات ذات علاقة بالاستثمار ويقوم بتقديم الخدمات الإدارية الضرورية، وذلك بالتنسيق مع كل الهيئات والإدارات منها المركز الوطني للسجل التجاري، مديرية الضرائب، الوكالة العقارية، لجان دعم الاستثمارات المحلية، مديرية السكن والتعمير، مديرية التشغيل الخزينة العمومية وكل البلديات المعنية، وذلك من أجل تحقيق إجراءات تأسيس المؤسسات[2].

ج- صندوق دعم الإستثمار:

وهو مكلف بتقديم التمويل للمساعدات التي تقدمها الدولة للمستثمرين في شكل إمتيازات لتغطية تكاليف أعمال القاعدة الهيكلية اللازمة لإنجاز الاستثمارات، ورغم وجود كل هذه الهيئات إلا أن وتيرة تقدم الاستثمار لم تنل الغاية المرجوة، لذلك تم تعديل الأمر 03/01 بإصدار نص جديد لتشجيع الإستثمار وهو الأمر 08/06[3] حيث عزز مكانة الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار بالسماح لها بمتابعة أفضل الاستثمارات من خلال الإعلام والتبسيط وكذا مراقبة احترام المستثمرين للالتزامات المحددة.

الفرع الثالث:الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الضمان المشترك للقرض المصغر:

أ- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تم استحداث الوكالة سنة 2004بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14/04[4]وهو جهاز يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويقع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة لمجمل نشاطات الوكالة، ومن مهام هذه الوكالة:

[1] الجمهورية الجزائرية، الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 08/20 /2001، ج.ر ،العدد 47 الصادر في 2001، المادة 19.

[2] نفس المرجع السابق، المادة 23.

[3] الجمهورية الجزائرية، الأمر رقم 08/06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 يعدل ويتمم الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت المتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر، رقم 07 الصادرة في 19 جويلية 2006.

[4] الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المتضمن القانون الأساسي للوكالة الوطني للتسيير القرض المصغر، المؤرخ في 2004/01/22، ج.ر، العدد06.

- الإشراف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية.
- تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة ومتابعتهم في مشاريعهم.
- منح قروض بدون فوائد.
- إقامة العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية وتوصيتها لتوفير التمويل اللازم والمناسب.

و يعمل على إدارة الوكالة لتسيير القرض المصغر كل من:

- **مجلس التوجيه:** يضم مجموعة من الممثلين عن الهيئات والوزارات التي لها علاقة مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
- **المدير العام:** يعين المدير بمرسوم بناء على اقتراح الوزير المكلف بالتشغيل.
- **لجنة المراقبة:** تتكون لجنة المراقبة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من 03 أعضاء يعينهم مجلس التوجيه.

يعتبر القرض المصغر جزءاً لا يتجزأ من السياسات العمومية للدولة لمقاومة البطالة والتهميش حيث يسمح ببروز نشاطات اقتصادية صغيرة (التشغيل الذاتي والحرف المنزلية خاصة النسوية منها)، وبالتالي يحارب روح الاتكال والبحث عن الوظيفة.

وتجدر الإشارة أنه رغم استحداث الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في سنة 2004 ولكن لم يشرع في منح القروض الأولى إلا في شهر ماي 2005، وهذا لسبب عدم توفر آليات تطبيق مهامها وتنسيقها مع البنوك العمومية[1].

ب- صندوق الضمان المشترك للقرض المصغر: يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتم تأسيسه ضمن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ويعد كآلية جديدة لضمان مخاطر القروض المصغرة إذ يقوم بتغطية الديون المستحقة وفوائدها في حالة إخفاق المشروعات الممولة وذلك في حدود 85% من قيمة القرض، ويتولى رئاسة صندوق الضمان المشترك للقرض المصغر أحد ممثلي البنوك والمؤسسات المالية عن طريق الانتخاب بين أعضاء مجلس الإدارة[2].

[1] نفس المرجع السابق.

[2] لوكادير مالحة، **دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة ماجستير، تخصص قانون التنمية الوطنية، جامعة مولود معمري- تيزي وزو- كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012، ص: 49.

الفرع الرابع:صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

نصت عليه المادة 14 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " **تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة صناديق ضمان القروض وفقاً للتنظيم المعمول به لضمان القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"

وأنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373/02، الصادر في 2002/07/11[1]، وهذا الصندوق يعتبر مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية ، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وإنطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 04 مارس 2004.

يشترط في المؤسسات التي تستفيد من ضمانات هذا الصندوق أن تتوفر على معايير الأهلية للإستفادة من القروض البنكية، ونسبة ضمان على القروض يمكن أن تصل إلى حوالي 70%، ويضمن هذا الصندوق نوعين من القروض تتمثل في قروض الإستثمار وكذا قروض الاستغلال ويقدم خدماته فقط إلى المؤسسات المنخرطة فيه والتي تدفع علاوة سنوية أقصاها 2% من مبلغ القرض وخلال فترة القرض[2].

ومن بين المهام التي يقوم بها مايلي[3]:

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز في المجالات الآتية: إنشاء المؤسسات، تجديد التجهيزات، توسيع المؤسسة، أخذ مساهمات.
- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه، وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول به.
- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة.
- التكفل بمتابعة عملية تحصيل المستحقات المتنازع عنها.
- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.
- تلقي بصفة دورية معلومات عن التزامات البنوك والمؤسسات المالية التي تمت تغطيتها بضمانه، وفي هذا الإطار يمكنه أن يطلب أي وثيقة يراها ضرورية، ويتخذ أي قرار يكون في مصلحة الصندوق.
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية للفائدة المؤسسات الصغيرة .
- ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق.

[1] الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 يتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، ج.ر، العدد 74 الصادر في 13 نوفمبر 2002.

[2] الجمهورية الجزائرية، المرسوم الرئاسي رقم 134/04مؤرخ في 19 أفريل 2004 يتضمن قانون الأساسي لضمان القروض، ج.ر، عدد 27، مؤرخ في 19 أفريل 2004.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 373/02، **مرجع سبق ذكره**.

- ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك والمؤسسات المالية.
- القيام بكل مشروع شراكة مع المؤسسات التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.
- ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن منح الصندوق وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل.
- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية.
- إعداد كل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة وتدعيمها.

الفرع الخامس: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعتبر إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في حد ذاته مؤشراً قوياً للاهتمام الذي توليه السلطات العليا للبلاد، لترقية القطاع وإمداده بالأدوات التي تمكنه من إنجاز سياسته، ولقد جاءت هذه الوكالة لتضاف إلى المديرية الولائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، ومراكز التسهيل، ومشاتل المؤسسات، لإحداث التكامل بين مختلف آليات الدعم، وتبوأ القطاع مكانه إستراتيجية تحسباً لدخول عقد شراكة مع الاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ، وكذا الانضمام الوشيك إلى منظمة التجارة العالمية.

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقاً المرسوم التنفيذي رقم 165/05[1]، ووفقاً لقرارات مجلس الوزراء المنعقد في 08 مارس 2004. وترمي أساساً إلى تزويد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بآلية قادرة علي تنفيذ السياسة الحكومية، في مجال تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وضمن مسار دائم لتحسين التنافسية، وذلك عبر التأثير على الجانب التسييري، وكذا التقني والتكنولوجي.

وتسند لهذه الوكالة المهام التالية[2]:

- تجسيد ومتابعة البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تقديم فعالية ومدى ناجعة البرامج القطاعية لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- جمع وإستغلال المعلومات الخاصة بمجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- تذليل العقبات التي تقف أمام تطور ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وتأتي عملية إنشاء هذه الوكالة الخاصة بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإعطائها المكانة الإستراتيجية في الإقتصاد الوطني تحسباً لتأثيرات الشراكة مع الإتحاد الأوربي والانضمام للمنظمة العالمية للتجارة.

[1] الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 165/05 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، 2004/03/08.

[2] مداخلة وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حول عرض المشروع التنفيذي لإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2005/04/20.

الفرع السادس: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-09 الصادر بتاريخ 1994/05/26 والمرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 1999/07/26[1] والذي أنشئ أساساً للحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين يفقدون عملهم بصفة لا إرادية بسبب التسريح الجماعي للعمال وهذا إثر الإصلاحات الإقتصادية التي عرفتها الجزائر، والذي يتكفل بتعويض العمال المسرحين، ولكن مع تفاقم الأزمة الإقتصادية وتضاعف عدد العمال العاطلين تم تعديل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وذلك بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01/04 المؤرخ في 2004/01/03 المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 1994/07/06.[2]

إذ تم تكليف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمساهمة في تمويل إحداث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35-50 سنة ومنح لهم إمتيازات تتمثل في تقديم القروض دون فوائد وامتيازات جبائية عند مرحلة إنجاز الإستثمار والاستفادة من الضمانات المقدمة من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض الإستثمار للبالغين من العمر مابين 35-50 سنة، بالإضافة إلى ضمان القروض المحصلة من طرف هذه الشريحة من البطالين وفي حدود 70% من قيمة الديون المستحقة على أصحاب المشاريع في حالة عدم قدرتها على التسديد، وبهذا يكون المشرع الجزائري قد قلل من تلك المشكلات المتعلقة بالضمانات المشروطة من طرف البنوك والتي غالباً لا تكون متوفرة عند هؤلاء البطالين الذين هم من فئات إجتماعية متوسطة إذ لم نقل فقيرة.

الفرع السابع: لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية، ووكالة التنمية الإجتماعية:

1- لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية: أنشئت سنة 1999 وهي لجان على مستوى المجلس مكلفة بتوفير الإعلام الكافي للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشاريع وتقديم القرارات المتعلقة بتخصيص الأراضي لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[3].

2- وكالة التنمية الإجتماعية: أنشئت وكالة التنمية الإجتماعية سنة 1996، وهي وكالة حكومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي تحت الإشراف المباشر لرئيس الحكومة، مكلف بانتقاء، تمويل، تسيير

[1] الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 188/94 مؤرخ في 06 جويلية 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ح.ر، عدد 07 الصادر بتاريخ 07 جويلية 1994 معدل ومتمم بمرسوم تنفيذي رقم 37/99 مؤرخ في 10 فيفري 1990، ج.ر، 07 الصادر بتاريخ 13 فيفري 1999.

[2] الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 01/04 المؤرخ في 03 يناير 2004 متمم للمرسوم التنفيذي 188/94 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ،ج.ر، عدد 03 الصادر بتاريخ 11 جانفي 2004.

[3] لوكادير مالحة، **مرجع سبق ذكره**، ص:55.

وترقية برامج اجتماعية وتقديم قروض مصغرة موجهة للفئات المحرومة، وكذا أجهزة التشغيل المؤقت لفائدة البطالين، ومن بين البرامج التي تشرف عليها الوكالة هي[1]:

أ-برامج الدعم الاجتماعي:

- المنحة الجزافية للتضامن AFS، حيث وضعت سنة 1994، وهي عبارة عن إعانة مباشرة تدفع للفئات المعوزة وغير قادرة عن العمل.
- التعويض عن النشاطات ذات المنفعة العامة IAIG، وضع هذا البرنامج نهاية سنة 1994، بهدف الإدماج الإجتماعي للفئات المحرومة والقادرة عن العمل.

ب- برنامج النشاط الاجتماعي(التنمية الإجتماعية): يهدف هذا البرنامج إلي تحسين الظروف المعيشية للفئات المحرومة بإشراكها في المراحل المختلفة من إنجاز مشاريع اجتماعية واقتصادية، وصممت للإستجابة لحاجاتها الأولية، وتخص هذه المشاريع المنشآت الصغيرة في مجال الري والصحة والإنارة، وتهيئة الطرق.

ج- برنامج الإدماج المهني:

- الأشغال العمومية ذات الاستغلال المكثف لليد العاملة: وضع هذا البرنامج سنة 1997 بهدف إنشاء مكثف للمناصب الشغل المؤقتة، في إطار مسار يسعي لتقليص الآثار السلبية الناجمة عن التحولات الإقتصادية، حيث يوكل هذا البرنامج لمقاولين صغار يقيمون بالجماعات المحلية أشغال تهدف خاصة إلى صيانة الطرق والغابات، والعقار الحضري، وكذا في المجال الفلاحي والري البسيط.
- مناصب الشغل المأجورة للمبادرة المحلية.
- عقود ما قبل التشغيلCPE.

الفرع الثامن: بورصات المناولة والشراكة وصناديق الدعم:

أ- بورصات المناولة والشراكة: أنشئت بورصات المناولة والشراكة سنة 1991 بمساعدة برنامج الأمم المتحدة، وهي تستمد طابعها القانوني من قانون 31/90 المؤرخ في 1990/12/04[2]، المتعلق بالجمعيات كما أنها جمعيات ذات منفعة عامة في خدمة القطاع الإقتصادي، وتتكون من المؤسسات العامة والخاصة ومن مهامها[3]:

- إحصاء الطاقات الحقيقة للمؤسسات الصناعية لغرض إنشاء دليل مستوى لطاقات المناولة.
- ربط العلاقات بين عروض وطلبات المناولة وإنشاء فضاء للوساطة المهنية.
- تشجيع الاستخدام الأمثل للقدرات الإنتاجية للصناعات المحلية.

[1] أتشي شعيب ، **مرجع سبق ذكره**، ص:79.

[2] قانون رقم 31/90 المتعلق بالجمعيات ، ج.ر، عدد 53 الصادر في 1990/12/05.

[3] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:292.

- إعلام المؤسسات وتزويدها بالوثائق المناسبة.
- تقديم المساعدات الاستشارية والمعلومات اللازمة للمؤسسات.
- المساهمة في أعمال تكثيف النسيج الصناعي بتشجيع إنشاء مؤسسات وصناعات صغيرة ومتوسطة جديدة في ميدان المناولة.
- ترقية المناولة والشراكة على المستوى الجهوي والوطني والعالمي.
- تنظيم الملتقيات واللقاءات حول مواضيع المناولة.
- تمكين المؤسسات الجزائرية من الاشتراك في المعارض.

ب- صناديق الدعم: تساهم الدولة على مختلف المستويات بتقديم الدعم للمشروعات الاقتصادية بأشكال مختلفة وضمن قطاعات وأنشطة متعددة ومن بين أهم تلك الصناديق نذكر[1]:

- الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.
- الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد.
- الصندوق الوطني للتنظيم والتنمية الفلاحية.
- الصندوق الوطني لتطوير الصيد وتربية المائيات.
- صندوق دعم الاستثمارات.
- صندوق ترقية التنافسية الصناعية.
- صندوق الشراكة.
- الصندوق الوطني للتهيئة العمرانية .
- الصندوق الخاص باستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز.

إضافة إلى بعض صناديق الضمان الخاصة بالمؤسسات وبالقروض.

المطلب الثاني: المشاكل والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

يعاني قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من عدة مشاكل لذلك يجب أخذها بعين الإعتبار من طرف متخذي القرار في الميدان الإقتصادي، وهذا قصد تنميتها وتوجيهها إلى خدمة الإقتصاد الوطني، ولهذا نبرز من خلال هذا المطلب أهم المشاكل التي يواجهها هذا القطاع وهي كالتالي:

1- المشاكل التمويلية: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجبرة على اللجوء إلى البنوك بسبب حاجتها للتمويل وذلك لنقص مواردها، ولكن نظراً لهشاشة الجهاز المصرفي في الجزائر الذي يعتبر في حد ذاته عاجزاً عن تلبية

[1] نفس المرجع السابق، ص:293.

رغبات زبائنه كونه يعتمد على تقنيات لا تتوافق ومتطلبات العصر الحديث، ولعل أهم المشاكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن إيجازها في مايلي[1]:

- شروط الحصول على القروض لدى المؤسسات البنكية لتغطية حاجات تسيير الإستثمار.
- طريقة التنظيم البنكي الذي يتميز بمركزية قرار منح القروض على مستوى العاصمة، هذا ما يشكل عائقاً كبيراً بالنسبة للمتعاملين المتواجدين داخل البلاد لأن ذلك يؤدي إلى تأخيرات مرتبطة ببطء التنفيذ، وإرسال الملفات نحو العاصمة.
- غياب بنوك متخصصة في عمليات الإستثمار.
- تكييف النظام المالي مع الإحتياجات، بواسطة ديناميكية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الاختلال الهيكلي لتسيير الديون الضخمة للقطاع الإقتصادي.
- الاعتذارات الدائمة بالمشاكل والصعوبات التي تعرفها البنوك العمومية عند إعادة تمويل خزينتها لدى البنك المركزي.
- التسيير البيروقراطي للبنوك العمومية، ومركز اتخاذ القرار المتعلق بمنح القروض، كانت لها أثار سيئة على أجال معالجة طلبات تمويل المشاريع الإستثمارية.

ومن أهم المبررات التي ترتكز عليها البنوك للامتناع عن الإقراض للمشاريع الصغيرة مايلي:

- إفتقاد أصحاب المؤسسات الصغيرة إلى الكثير من الخبرة التنظيمية، ومن ثم زيادة إحتمالات الوقوع في مشاكل وربما الفشل الكامل.
- الافتقار للكفاءة والخبرة في التعامل مع النظام المصرفي ولهذا فهي عاجزة عن توفير الضمانات المصرفية المطلوبة.
- إعتماد نسبة عالية من المؤسسات الصغيرة في تعاملها على القطاع غير الرسمي وليس لها سجلات رسمية، وهذا مما يزيد خطورة التعاملات معها.
- إرتفاع تكاليف الخدمة أو المعاملة المصرفية في تمويل المشروع الصغير بسبب المبلغ الصغير للقرض.

وعليه تعتبر مشكلة التمويل بوجه عام من أبرز المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في مرحلة الإنشاء، وهذا ما دفع جزءاً من الإدخار الخاص نحو التوجه إلى الاستثمارات غير المنتجة، والتي يغلب عليها طابع المضاربة بالإضافة إلى تدني نسبة إنجاز المشاريع الإستثمارية المعتمدة.

[1] زويتة محمد الصالح، **مرجع سبق ذكره**، ص:23.

2- مشكلات العقار الصناعي: غالباً مايجد المستثمر الجديد صعوبة كبيرة في إيجاد المكان الدائم والمناسب لإقامة المؤسسة بسبب إرتفاع العقار أو إنعدامه أو عدم ملاءمتة[1].

كما أنه يسود ميدان العقار تعقيداً من حيث التسيير والاستغلال غير العقلاني وغير الرشيد للمساحات الموجودة حيث تشهد معظم المناطق الصناعية مشاكل بسبب نظام التسيير المطبق، عدم إستقرار المسيرين، الطابع الإداري لمؤسسات التسيير، نقص الإمكانيات المالية بالإضافة إلى خلافات حول أسعار التنازل عن هذه الأراضي وتنظيم سندات الملكية، وتواجه مناطق النشاط نفس مشاكل المناطق الصناعية، حيث تم إنشاء معظمها بقرار محلي (ولائي، بلدي)، دون تزويدها في أغلب الحالات بجهاز تسيير بالإضافة إلي ضعف تهيئة هذه المناطق[2].

3- مشكلات الضرائب والرسوم: تتأثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالضرائب والرسوم المفروضة عليها أكثر مما تتأثر بها الصناعات الكبيرة بسبب شمول الأخيرة بأنظمة الحوافز والتسهيلات والدعم فهي أعباء تتحملها الصناعات تؤدي إلى زيادة تكاليف الإنتاج وإنخفاض الأرباح[3].

تلعب التحفيزات الضريبية والجمركية دوراً هاماً في تنمية وتوطين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن ثم إسهامها في تحقيق السياسات التنموية، كما أن الأعباء الضريبية التي يتحملها هذا النوع من المؤسسات لا يساعد بأي حال من الأحوال على العمل الإنتاجي بل تؤدي إلى تعدد وتنامي الأنشطة الموازية التي تصب في خانة التهرب الضريبي، فغالباً ما تكون الرسوم الجمركية في صالح الصناعات الحضرية الكبيرة على حساب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أن الرسوم أقل ما تكون على السلع الرأسمالية الثقيلة ثم ترفع تدريجياً بدءاً بفئات السلع الوسيطية ثم السلع المعمرة مع ملاحظة أن العديد من السلع المصنفة سلعاً وسيطية أو سلعاً إستهلاكية في مفهوم التعريفة الجمركية تعتبر سلعاً رأسمالية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتأثر بالضرائب والرسوم المفروضة عليها أكثر مما تتأثر بها الصناعات الكبيرة بسبب شمول الأخيرة بأنظمة الحوافز وتسهيلات الدعم فهي أعباء تتحملها الصناعات وتؤدي إلى زيادة تكاليف الإنتاج وإنخفاض الأرباح[4].

1 محمد يعقوبي، **مكانة وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية** –عرض بعض التجارب–الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،يومي17و18افريل2006 ، ص:4.

2 عالم عبد الله، سبع حنان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنميه الإقتصاد الوطني**، الملتقى الوطني حول: واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 06/05 ماي 2013 بجامعة الوادي، ص:10.

3 حكيم شبوطي، **مرجع سبق ذكره**، ص:26.

4 عالم عبد الله، سبع حنان، **مرجع سبق ذكره**، ص:10.

4- مشكلات إدارية وتنظيمية وتنفيذية: تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قصور شديد في الخبرات الإدارية والتنظيمية، ويمكن القول أن بعض المشكلات تنشأ نتيجة لعدم تنظيم هذه المؤسسات على أسس علمية صحيحة، ويرجع ذلك لمجموعة من الأسباب كمايلي[1]:

- تسود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أغلب الأحيان الإدارة العائلية أو الإدارة الفردية، وهي نمط مختلف عن أنماط الإدارة، لا يعتمد على الأساليب العملية الحديثة، وإنما يقوم على الاجتهادات الشخصية.
- عدم إتساق القرارات، بسبب نقص القدرة والمهارة الإدارية للمدير المالك غير المحترف وتدخله في كافة شؤون المؤسسة.
- عدم إستقرار النصوص التشريعية، مما يحد من قدرة هذه المؤسسات على العمل والتأقلم مع المتغيرات السريعة في الأسواق ومواكبة المنافسة المتصاعدة في عالم المال والأعمال.
- مشكلة الذهنيات والعقليات من حيث أنها لم تتهيأ بعد لهضم وإستيعاب وفهم خصوصية هذا النوع من المؤسسات، وبالتالي التعامل معه وفق متطلباته.
- عدم أخذ صاحب المؤسسة بآراء المختصين في النواحي الإدارية والتنظيمية، وكذلك عدم تقديره لأهمية هذه الاستثمارات وحيويتها.
- عدم الإستفادة من التخصيص والاستفادة من العمل.
- لا يتبع صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الأساليب الحديثة المبنية على التجارب العملية في معاملة المستخدمين، إما لعدم إعترافه بأهميتها، أو لجهله بها.

5- مشكلة العمالة الفنية المدرّبة: تفتقر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الإطارات الفنية لأسباب كثيرة، أهمها عدم ملاءمة نظم التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية في هذا القطاع وتفضيل العمالة الماهرة العمل في المؤسسات الكبيرة حيث الأجور الأعلى والمزايا الأفضل والفرص الأكبر للترقي، ولذا يضطر صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلى توظيف عمال غير مهرة وتدريبهم أثناء العمل، غير أنه كثيراً ما يترك العامل وظيفته بمجرد إتقان العمل ويتجه للانضمام للمؤسسات الكبيرة للاستفادة من مزاياها، وعلى ذلك فإن اضطرار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى توظيف عمالة غير ماهرة باستمرار وتحمّل مشاكل وأعباء تدريبهم، فضلاً عن دفع أجور مرتفعة لبعض التخصّصات النادرة لضمان بقائها في العمل، كلها أسباب من شأنها تخفيض الإنتاجية وجودة السلع والخدمات المقدّمة، بالإضافة إلى ارتفاع التكاليف[2].

[1] أتشي شعيب، **مرجع سبق ذكره** ، ص:30.

[2] لخلف عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص:66.

6- مشاكل أخرى مختلفة: إضافة إلى المشاكل السابقة هناك مشاكل أخرى متعددة منها:

أ-مشاكل نقص المعلومات: تتمثل هذه المشاكل في نقص المعلومات عن أسواق الموارد والسلع ومستلزمات الإنتاج، وكذلك نقص في المعلومات لدى أصحاب المشروعات أو مديريها حيال الكثير من القوانين والقرارات الحكومية، كقوانين تسجيل المشروعات، التحفيزات الجبائية، التأمينات الإجتماعية، قوانين العمل وغيرها.[1]

ب- مشاكل التسويق والتصدير: تتمثل المشاكل التسويقية في عدم إهتمام أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بدراسة السوق لتصريف المنتجات وذلك لنقص الكفاءة والقدرة التسويقية جراء نقص الخبرات والمؤهلات لدى العاملين، وعدم وجود معرفة أو خبرة بالمفهوم الحقيقي للتسويق وحصر هذا المفهوم بأعمال البيع والتوزيع[2].

كما تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكلات عديدة ومعقدة للغاية في مجال التصدير، وذلك لأن الأوضاع التمويلية فضلاً عن الهياكل التنظيمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تؤدي إلى ضعف قدرتها التنافسية بالنسبة الإنتاج والتصدير، كما أن السياسات التجارية السائدة في معظم البلدان النامية لا تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النفاذ إلى الأسواق العالمية وذلك إما لتعقد الإجراءات الخاصة بالتصدير وتعدد الجهات التي ينبغي الحصول على موافقتها مسبقاً، أو لعدم دراية أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمتطلبات أسواق التصدير من الأذواق والجودة، أو لعجز أصحاب هذه المؤسسة عن الحصول على الائتمان اللازم للقيام بالتصدير، وبالتالي عجزهم عن الإستفادة من المزايا التي يحصل عليها المصدرون[3].

ج-عدم وجود مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يحدد تعريفا لها وينظم عملها ويوفر لها تسهيلات في مجال التمويل والتراخيص، وعدم إستقرار التشريعات التي تنظم الاستثمار، وتعدد الجهات المشرفة على الاستثمار وتضارب اختصاصها[4].

كل هذه المشاكل ومشاكل أخرى ستدفع وبدون شك الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالتحول إلى قطاع غير رسمي يمارس أعماله في الخفاء بهدف تحقيق الربح السريع بأقل عناء، أو التحول إلى قطاع (الاستيراد- التصدير)، إذا لم تبذل السلطات العمومية المجهودات اللازمة لإنقاذ هذه المؤسسات قبل فوات الأوان.

[1] بابا عبد القادر، **مرجع سبق ذكره**، ص: 07.

[2] عالم عبد الله، سبع حنان، **مرجع سبق ذكره**، ص:10.

[3] بابا عبد القادر، **مرجع سبق ذكره**، ص: 07.

[4] حكيم شبوطي، **مرجع سبق ذكره**، ص:26.

المطلب الثالث:آفاق تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

نظرا لأهمية هذا القطاع على مستقبل الاقتصاد الجزائري ومكانته الاقتصادية والاجتماعية، فقد أولت الجزائر أهمية بالغة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال رسم سياسة واضحة تبين آفاق ومستقبل هذا القطاع في المرحلة القادمة، فإننا سوف نتطرق هنا في هذا المطلب إلى بعض النقاط المهمة التي تخص آفاق هذا القطاع في المستقبل .

الفرع الأول: تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

لتنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإنه يقترح تبني بعض الاستراتيجيات التي من شأنها أن تساهم في دعم ومساندة هذا القطاع مستقبلاً مثل:

1- الإسراع في تطبيق الإستراتيجية المسطرة لتنمية وتطوير المؤسسات ص م في الجزائر، حيث أثبتت التجارب الدولية خلال العقود الماضية أن سر نجاح الدول الصناعية في تحقيق التقدم والتطور المطرد يعود في الأساس إلى تركيز الاعتماد على المؤسسات ص م في التخطيط الاقتصادي، يتضح ذلك من خلال النظر إلى الهياكل الاقتصادية لبعض هذه الدول، حيث نجد أن المؤسسات ص م تمثل أكثر من 90% من المنشآت العاملة في الولايات المتحدة الأمريكية، و97% من المنشآت المنتجة في اليابان، و 95% في إيطاليا[1].

وفي الجزائر، فإن هذا القطاع يعتبر من أهم الروافد الاقتصادية التي لم يتم إستغلالها بعد بالصورة المطلوبة، بل أنه من المرجح في ظل تزايد الاعتماد على القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية أن يلعب هذا القطاع الدور الرئيسي في دعم النمو الاقتصادي وتحقيق الأهداف التنموية المنشودة مستقبلا، ويتطلب ذلك قيام الوزارة المعنية وكل الهيئات المتخصصة في هذا المجال بدورهم المنوط بهم في ذلك،حيث تركزت معظم السياسات الاقتصادية في الجزائر في الفترة الماضية على الاهتمام بمتطلبات القطاع العام والشركات الكبيرة، دون منح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إهتماما كبيرا، وفي ظل ذلك نشأ قطاع غير منظم بدون ملامح بارزة أو دور محسوس ومؤثر في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، وتستدعي معالجة ذلك رسم سياسات اقتصادية كلية تستهدف تنمية هذا القطاع، وتعمل على وضع المرتكزات الأساسية لدعمه وتطويره.

2- تفعيل دور الدولة في تنمية وتأهيل الموارد البشرية المسيرة للمؤسسات ص م لإيجاد طبقة قوية من رجال الأعمال الشباب القادرين على المساهمة في توفير المزيد من فرص العمل، حيث تعتبر هذه القناة البوابة الكبيرة التي نستطيع من خلالها توظيف الشباب وتوفير فرص عمل جديدة لهم، وقد يتخذ هذا الدور عدة صور منها:

أ-تقديم الدعم الفني والمالي للمؤسسات ص م، وذلك لمساعدتها على توظيف الشباب.

[1] فؤاد شاكر ، **تمويل دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة في ظل إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى** ، المؤتمر الثامن لرجال الأعمال والمستثمرين العرب – تونس 23 – 25/ 11/1999.

ب – المساهمة في دعم رأسمال صندوق ضمان تمويل المؤسسات ص م.

ج– المساهمة في تمويل تكاليف توفير برامج تدريبية تساهم في تخريج رجال الأعمال الشباب.

د – تفعيل دور الصناديق المتخصصة في تمويل المؤسسات ص م، بحيث تقوم هذه الصناديق بدورها كمؤسسات تمويلية، وبشكل أكبر مما هو عليه الآن، لمساعدة القطاع الخاص بصفة عامة، والمؤسسات ص م على وجه الخصوص على النمو والانتشار[1].

3-تفعيل أسلوب التأجير التمويلي كمصدر من مصادر التمويل، حيث يمثل التأجير التمويلي بديلاً عملياً للشراء خاصة في ظل التطورات السريعة والاختراعات الجديدة في مجال التقنية، وأساليب الإنتاج وما يعانيه الكثير من المستثمرين من ندرة رأس المال المطلوب للاستثمار، الأمر الذي يتطلب ضرورة ترسيخ المفاهيم المتصلة به والترويج له، وتطوير التشريعات الخاصة به، والعمل على تهيئة المؤسسات المالية والائتمانية لتبني العمل به باعتبار أن هذا المصدر التمويلي يعتبر من أهم مصادر التمويل الأكثر مناسبة لإمكانيات المؤسسات ص م[2].

4-زيادة الاهتمام بتقنية المعلومات والاتصالات، حيث أصبحت المعلومات عاملاً أساسياً في الإنتاج وفي نجاح أي نشاط إقتصادي، مهما كان حجمه، لذا أصبح من الضروري على المؤسسات ص م وضع برامج عملية لإدخال وسائل الاتصال الحديثة في عملها وبشكل خاص الارتباط بشبكات المعلومات الدولية، والإنترنت بشكل خاص، ولا بد للجهات المعنية بأعمال هذا القطاع القيام بحملات توعية واسعة للاستخدامات المتنوعة لهذه الشبكات في مختلف الأنشطة الاقتصادية، وتوفير ربط سهل للمؤسسات ص م بهذه الشبكات، حيث أن غالبية المؤسسات ص م في الجزائر مازالت لا تمتلك طرق الارتباط بالإنترنت، فمن الضروري لها الاستفادة من هذه الخدمات المتطورة ومن تطبيقاتها المختلفة خاصة التجارة الإلكترونية، والبريد الإلكتروني في تسويق منتجاتها والاستفادة مما إستجد من تقنيات وأساليب تسويقية حديثة بهدف تحسين أدائها التسويقي، والحصول بسهولة ويسر على مدخلات إنتاجها والآلات والمعدات التي تحتاجها.

5-دعم سياسة تكامل المؤسسات ص م مع المؤسسات الكبيرة، فالمؤسسات ص م تستطيع أن توفر المنتجات والخدمات التي تحتاجها المؤسسات الكبيرة مما يساعد على تكوين هيكل صناعي متكامل قادر على جذب المزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية، لذا نجد أن بناء قاعدة صناعية في الجزائر يكون عادة من المؤسسات ص م هو أمر حيوي لإعطاء الشركات الكبرى القدرة على المنافسة، وتساعد على خلق جيل من المؤسسات ص م أكثر تطوراً ونمواً.

[1] مجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية،**أساليب جديدة لتنمية وتطوير الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم**، مؤتمر الرؤية المستقبلية للاقتصاد السعودي حتى عام 1440هـ ، شهر صفر عام 1423هـ. ص:16.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 18.

6- تنظيم الندوات واللقاءات والمحاضرات العلمية حول المؤسسات ص م، بجانب توسيع المشاركة في الفعاليات الخاصة بهذا القطاع والتي تنظمها الجهات الأخرى في الداخل والخارج.

7-الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية ودعم المؤسسات ص م، من خلال إستعراض هذه التجارب بالدراسة والتحليل في محاولة للخروج بأفضل الأساليب التي تناسب بيئة المؤسسات ص م، وكذلك الوقوف على هذه التجارب وإستكشاف أساليب الدعم المستخدمة في هذه الدول، وذلك من خلال زيارتها والتعرف على تجاربها عن قرب[1].

الفرع الثاني: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

كما أن تجاوز العقبات التي تعترض وتحد من التطور الملائم للمؤسسات ص م يتطلب إعداد برنامج للتأهيل يشتمل على المحاور الأساسية التي تعالج المشكلات الكثيرة التي تواجه المستثمرين وقد حاولت الوزارة المكلفة بالقطاع إعداد هذا البرنامج الذي سوف نتعرض لأهم عناصره، وهو يتكامل مع البرامج القطاعية للوزارات والهيئات الأخرى المكلفة بترقية المنظومة المؤسسية الاقتصادية[2].

وعليه قامت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بإعداد برنامج تأهيل لهذا القطاع يمتد لفترة 12 سنة يشتمل على مرحلتين هما[3]:

1-مرحلة التكييف و تمتد على مدى 5 سنوات.

2-مرحلة الضبط و تمتد على مدى 7 سنوات.

ويسعى هذا البرنامج إلى ضمان إستمرارية منظومة المؤسسات ص م ومحافظتها على مكانتها في السوق الوطنية وضمان حصة في السوق الدولية.

أولا: أهداف برنامج التأهيل: يهدف البرنامج إلى تحقيق الأهداف التالية [4] :

أ- تعزيز القدرة التنافسية للمشروعات ص م من خلال إعتماد أحدث الطرق في مجال التسيير والإدارة، والالتزام بالمواصفات والمقاييس الدولية المتعلقة بالنوعية.

[1] نفس المرجع السابق، ص: 20.

[2] صالح الصالحي، **أساليب وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ندوة حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي:الإشكاليات وآفاق التنمية، القاهرة، الفترة بين 18-22 يناير 2004، ص: 190.

[3] وزارة المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة، برنامج تأهيل المؤسسات، جانفي 2002 : ص 1.

[4] نفس المرجع السابق، ص 2.

ب-ضمان إستمرار وتطوير منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ج- الحفاظ على العمالة الموظفة والتخفيف من البطالة.

ثانيا: المجالات التطبيقية لبرنامج التأهيل: إن برنامج التأهيل ممول من قبل المساعدات المقدمة من طرف الاتحاد الأوروبي في إطار تأهيل الاقتصاديات المحلية للاندماج في المنطقة الحرة الأورو-متوسطية، وتتمحور عمليات التأهيل في مجالات عديدة على مستويين[1]:

أ- مجالات التأهيل على مستوى المؤسسة: من خلال تحديث أنماط التسيير والإدارة وتحديث وسائل الإنتاج المتقادمة وطرائق الإنتاج المستخدمة، وإتاحة الإعلام الاقتصادي اللازم سواء المتعلق بالقضايا الاقتصادية للمؤسسة أو بالمحيط الخارجي للمؤسسة.

ويشمل التأهيل للمؤسسات والصناعات التي تمتلك إمكانيات معتبرة تساعد على نمو وإكتساب حصة في الأسواق المحلية أو الإقليمية، كما يمتد التأهيل لبعض الجمعيات ذات العلاقة مثل منظمات أرباب العمل... نظرا لدورها في الحوار مع السلطات العمومية وفي توصيل المعلومات والتوجهات إلى المؤسسات.

ب- مجالات التأهيل على مستوى المحيط: وتشمل عمليات التأهيل إجراءات التحولات اللازمة على محيط المؤسسة لتكون أكثر إستجابة لنموها وتطورها وإستمرارها ومنها:

-المحيط القانوني والإداري والتنظيمي.

-المحيط العقاري.

-المحيط المالي والمصرفي.

-المحيط الضريبي وشبه الضريبي.

ثالثا: الهيئات المكلفة ببرنامج التأهيل: يتم تطبيق برنامج التأهيل بواسطة مجموعة من الهيئات أهمها:

أ- الصندوق الوطني للتأهيل: والذي يتشكل من ممثلي الوزارات المعنية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وممثلي غرف التجارة والصناعة والحرف والفلاحة وأرباب العمل والنقابات ويكون تحت إشراف وزير المؤسسات ص م، ويتكلف الصندوق بالمهام التالية[2]:

- وضع السياسة العامة لتأهيل المؤسسات.

[1] صالح الصالحي ، **مرجع سبق ذكره**، ص: 192.

[2] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، ص:8.

- تسيير الإعانات المقدمة في إطار إنفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.
- تقديم الإعانات المتعلقة بالتأهيل على ضوء قرارات التأهيل الصادرة عن اللجان المتخصصة.
- الإشراف والمتابعة لأنشطة وأعمال هذه اللجان.
- المشاركة في تمويل عمليات التأهيل التكنولوجي.

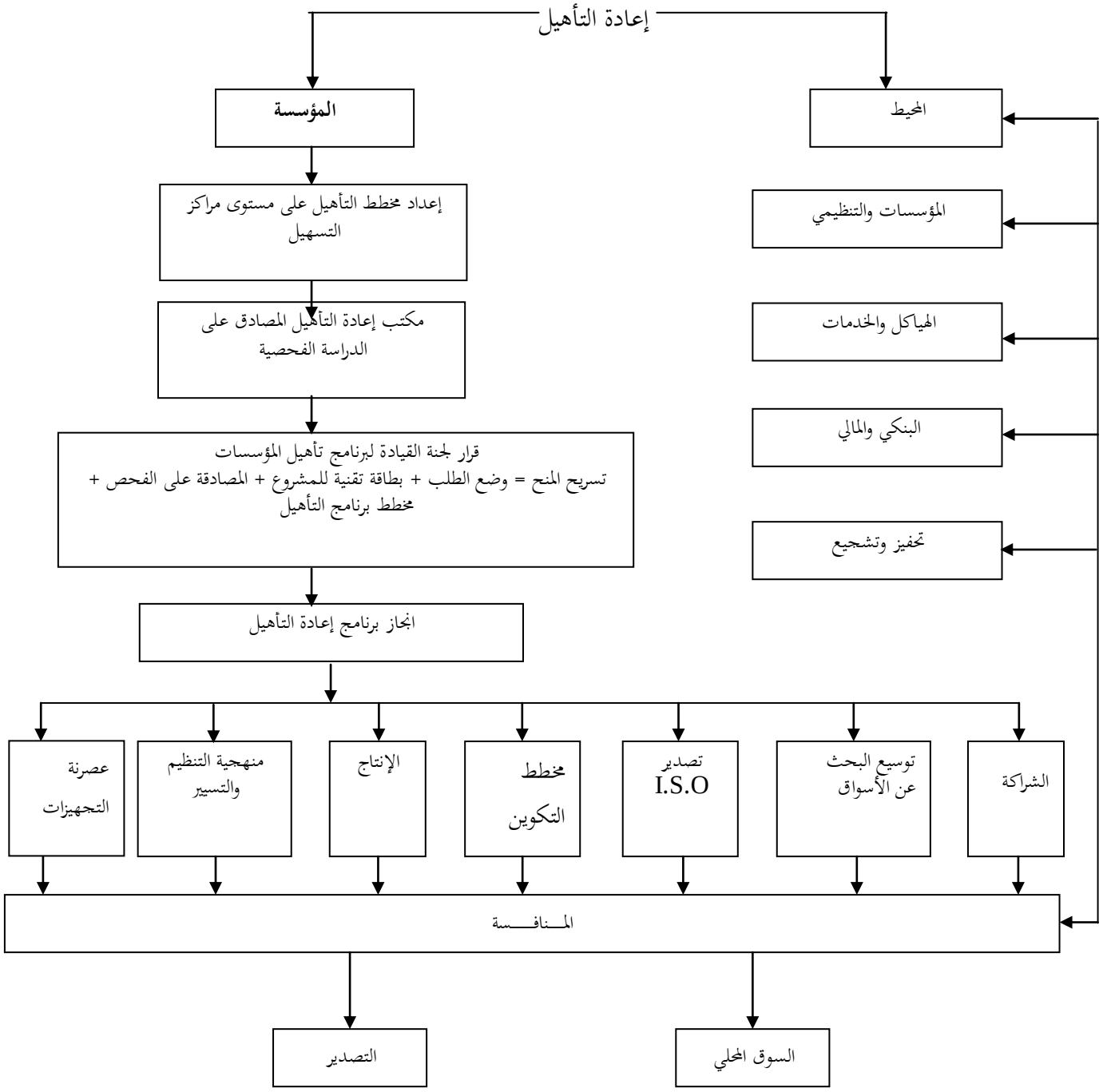
ب- اللجان الجهوية للقيادة:وهي هيئات تقنية تتكون من خبراء ومتخصصين لهم القدرة الفنية والمهنية التي تمكنهم من إتخاذ قرار التأهيل، وتقوم بالمهام التالية:

- مساعدة المؤسسات في مجال إعداد مخططات التأهيل وتحديد أفضل طرق التمويل.
- تقديم قرارات التأهيل

وتتكون اللجان الجهوية للقيادة من مكتب التسهيلات والتدعيم ومكتب التأهيل وتتوزع اللجان الجهوية للقيادة على عشر مناطق جهوية تضم جميع الولايات.

ويمكن التعبير عن برنامج التأهيل في الشكل التالي:

الشكل رقم(03-02): عرض موجز لخطوات برنامج تأهيل المؤسسات ص م في الجزائر.



المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

كما يمكن التأكيد هنا على أن مساعي الجزائر الحثيثة من أجل النهوض بالمؤسسات ص م وترقيتها لم تتوقف عند هذا الحد، بل أصدرت منظومة قانونية كبيرة في هذا الخصوص، لو طبقت كما ينبغي لتحققت التنمية الشاملة للمؤسسات ص م، لكننا لسنا بصدد التطرق إلى الجانب القانوني والتشريعي لأننا خصصنا حيزا كبيرا لذلك، لكننا نعطي عرضا موجزا لأهم المحطات القانونية التي اعتمدتها الجزائر من أجل النهوض بقطاع المؤسسات ص م وهي على الشكل التالي[1]:

-1982 خلق إطار قانوني جديد بإصدار القانون رقم 82-11 المؤرخ في 1982/08/21 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص.

-1983 إنشاء الديوان التوجيهي للمتابعة والتنسيق للاستثمار الخاص.

-1987 فتح الغرفة الوطنية للتجارة خاصة بأصحاب المؤسسات الخاصة.

-1988 الإصلاح الاقتصادي والدخول في إقتصاد السوق.

- 1991 مرسوم تنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 1991/02/19 المتعلق بتحرير التجارة الخارجية.

-1993 مرسوم تنفيذي رقم 12/93 المؤرخ في 1993/10/05 المتعلق بترقية الاستثمار وخلق مكتب وحيد APSI على المستوى الوطني والذي سمي بوكالة ترقية ودعم الاستثمارات.

-1994 إختيار الإطار القانوني لخصخصة المؤسسات العمومية.

-1995 إصدار قانون الخصخصة.

كل هذه الخطوات عدلت بإصدار قانون جديد للاستثمار في جوان 2001 الذي نص على:

-عدم تمركز نشاط الوكالة الوطنية لترقية ودعم ومتابعة الاستثمار بخلق مكاتب جهوية.

-إنشاء مجلس وطني للاستثمارات.

-إمضاء الحكومة على عقود أجنبية بهدف الشراكة.

أخذت بعين الاعتبار هذه التعديلات الحرية في إختيار المشاريع الاستثمارية والمساواة مابين المستثمرين والأجانب وكذلك تحديد آجال لدراسة ملف القرض ب 60 يوما.

-2001 إصدار قانون رقم 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات ص م وهدفه كان:

* تشجيع ظهور مؤسسات جديدة.

* رفع مستوى النسيج المؤسساتي للمؤسسات ص م ذات النشاط الإنتاجي.

[1] ضحاك نجية،**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم** –آفاق تجربة الجزائر– الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، جامعة الشلف، يومي 17و18 أفريل 2006، ص:138.

* تشجيع الابتكار والإبداع.

* تشجيع عملية التصدير للمنتجات والخدمات.

* تسهيل توزيع المعلومات على المؤسسات ص م.

- 2017 إصدار قانون رقم 17-02 المؤرخ في 2017/01/10 يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1] وهدفه كان:

* مساعدة ودعم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

* إنشاء وإنماء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

* ترقية المناولة.

* تطوير منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما يمكن أن نؤكد هنا أن المؤسسات ص م تلعب دورا هاما في الاقتصاد الوطني في ظل العولمة الاقتصادية، وذلك من خلال المساهمة في نسبة النمو فضلا عن امتصاص البطالة، وعليه لابد أن نتطلع إلى آفاق واسعة تجعل من هذا القطاع المحرك القوي للاقتصاد الوطني وتساهم في تعزيز الطاقة في الاستثمار الوطني، وأيضا في الشراكة الأجنبية وجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ومن أهم **هذه الآفاق** ما يلي[2]:

- نشر وتجذير ثقافة المؤسسة.

- ترقية وتطوير التكوين، تأهيل الموارد البشرية، تنمية المعرفة التقنية التسييرية.

- إنشاء مشاتل المؤسسات ومراكز للدراسات ومراكز الدعم.

- ترقية وتطوير جهاز الإعلام الاقتصادي.

-ترقية وتطوير بورصة المناولة والشراكة، بالإضافة إلى ترقية وتطوير آليات التمويل وتثمين التعاون الدولي والشراكة.

- التفكير حول الدور الاجتماعي للقطاع الخاص.

- إدراج الاهتمامات البيئية في القطاع.

- ترقية وتطوير قطاع الصناعات التقليدية كمورد اقتصادي واجتماعي هام.

ج – إرتفاع الأسعار المحلية عن الأسعار الدولية : وهي حالة السلع التي تعرف حماية جمركية شديدة (إرتفاع معدّلات التعريفة الجمركية)، ويؤدّي هذا النوع من التشوهات السعرية إلى اتّجاه الإستثمارات من الصناعات التصديرية عالية الإنتاجية إلى الصناعات المنافسة للواردات منخفضة الإنتاجية.

[1] الجمهورية الجزائرية، القانون رقم 02/17 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات ص م،ج.ر، عدد 02 الصادر بتاريخ 10 يناير 2017.

[2] وزارة المؤسسات ص م، مجلة فضاءات، العدد 0، جانفي-فيفري 2002، ص:6.

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

المبحث الثاني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية المحلية:

إن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا كبيرا في تطوير الاقتصاد الوطني، وتحقيق التنمية المستدامة، حيث نحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مفهوم التنمية المحلية ومقوماتها، ومساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيقها.

المطلب الأول: مفهوم التنمية والتنمية المحلية:

تشكل التنمية المحلية التحدي الأبرز لكل الدول وخاصة المتخلفة منها، ولا تعتبر التنمية كاملة إلا إذا شملت كل أجزاء الدولة الواحدة، فتنمية مناطق على حساب أخرى يجعلها غير قادرة على تحقيق أهدافها كاملة، لذلك تعد التنمية المحلية ذات أهمية كبيرة كونها تقوم على تنمية كل أجزاء الدولة الواحدة ووفق إمكانيات وحاجيات كل جزء.

الفرع الأول: تعريف التنمية:

التنمية هي عملية تغيير واع يحدث في المجتمع من خلال التوحد والمشاركة بين جهود المواطنين والحكومة، بهدف الإستفادة من كافة الموارد المتاحة وتحقيق الرفاهية الإجتماعية والاقتصادية، ويتم ذلك وفق خطة مرسومة[1].

كما تعرف التنمية بأنها: "عمليات مخططة وموجهة تحدث تغيراً في المجتمع لتحسين ظروفه وظروف أفراده من خلال مواجهة مشكلاته وإزالة العقبات وتحقيق الإستغلال الأمثل للإمكانيات والطاقات لتحقيق التقدم والنمو للمجتمع والرفاهية والسعادة للأفراد"[2].

من خلال هذين التعريفيين يتبن لنا أن التنمية تقوم على النقاط التالية:

- تشمل عملية التنمية كل الجوانب المتعلقة بالمجتمع (الإقتصادية، الإجتماعية، الثقافية.....إلخ.
- تعتمد التنمية بالأساس على المشاركة الشعبية والتعاون بين الحكومة وكافة أفراد الشعب.
- التنمية هي عملية مخططة.
- العنصر البشري هو أساس التنمية.

إذاً فموضوع التنمية لا يقتصر على التنمية الإقتصادية فقط بل تتخطى ذلك لتضم تنمية الجوانب الإجتماعية، والثقافية للمجتمع.

الفرع الثاني:تعريف التنمية المحلية:

لقد أصبح موضوع التنمية المحلية يحتل مركزاً مهماً بين مواضيع التنمية في الفكر الإقتصادي والدراسات الإجتماعية والسياسات الحكومية وبرامج المنظمات الدولية والإقليمية والحركات الإجتماعية، ذلك أنها عملية

[1] إحسان حفظي، **علم اجتماع التنمية**، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2006، ص:33.

[2] محمد شفيق، **التنمية الإجتماعية**، القاهرة، دار الجامعة العربية للطباعة والنشر، 1986، ص:15

ومنهجاً ومدخلاً وحركة يمكن من خلالها الانتقال بالمجتمع من حالة التخلف والركود إلى وضع التقدم والقوة والسير في طريق النمو والارتقاء إلى ما هو أفضل وسد وتلبية الإحتياجات الأساسية للسكان المحليين بجهودهم الذاتية وبمساندة من الهيئات الحكومية، وتعتبر أفضل مدخل لتحقيق التوازن بين الأقاليم المختلفة وداخلها، وتوفير المناخ والأرضية الملائمة للتنمية القومية على مستوى القطر ككل[1].

التنمية المحلية هي مجموعة من العمليات الديناميكية المتكاملة تحدث في المجتمع المحلي، وذلك من خلال الجهود الحكومية المشتركة بأساليب ديمقراطية ووفق سياسة إجتماعية وخطة واقعية مرسومة وتجسيد أثارها في سلسة من التغيرات البنائية الوظيفية التي تمس كافة مكونات البناء والخدمات الإجتماعية، وتعتمد هذه العمليات على موارد المجتمع المادية والبشرية المتاحة للوصول لأقصى إستغلال محكم في أقل وقت مستطاع وذلك بقصد الرفاهية للمجتمع وإدماج المجتمع المحلي في الحياة الوطنية[2].

كما عرفتها الأمم المتحدة سنة 1956 على أنها مجموعة المداخل والأساليب الفنية التي تعتمد عليها المجتمعات المحلية كوحدات للعمل، والتي تحاول أن تجمع بين المساعدات الخارجية وبين الجهود الذاتية المحلية المنظمة، بشكل يُوجَّهُ محلياً لمحاولة إستثارة المبادرة والقيادة في المجتمع باعتباره الأداة الرئيسية لإحداث التغير[3].

كما تعرف كذلك بأنها التنظيم الهادف للجماعات الذين يتأثرون بمشكلات مشتركة فعن طريق التسهيلات والتوجيه، يمكن تنمية الموارد المجتمعية، ووقفاً لمبدأ المساعدة الذاتية وذلك بهدف تنمية القيادة المحلية وتحقيق الرفاهية في المجتمع من خلال برامج تؤدى على مستوى القرية.[4]

تعريف الأستاذ الدكتور، عبد المطلب عبد الحميد: تعرف التنمية المحلية بأنها: "العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصادياً وثقافياً وحضرياً، من منظور تحسين الحياة لسكان تلك التجمعات، في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية وفي منظومة شاملة وكاملة"[5].

كما يعرفها كذلك بأنها: "عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة تعبر عن إحتياجات الوحدة المحلية، وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية، والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي، وصولاً إلى رفع مستوى المعيشة لكل أفراد الوحدة المحلية ودمج جميع الوحدات في الدولة".

[1] أحمد خاطر، **تنمية المجتمعات المحلية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1999، ص: 10.

[2] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، **مرجع سبق ذكره**، ص:38.

[3] محمود عبد الفتاح محمد، **الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الإجتماعية أسس نظرية ونماذج تطبيقية**، المكتب الجامعي الحديث، 2002، ص: 33.

[4] أحمد مصطفى خاطر، **التنمية الإجتماعية، المفهومات الأساسية ونماذج الممارسة**، المكتبة الجامعية الحديثة ، مصر،2002 ص:303.

[5] عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية، مصر، 2001ص: 13.

كما عرفها المشرع الجزائري بأنها:"تنمية الإقليم أو المنطقة من الجماعات الإقليمية التي تشكلها البلديات، الولايات، واحتمالا فضاء البرمجة الإقليمية، وهي كذلك تنمية اقتصادية محلية معتمدة على الإنتاجية وتجديد الثروات وتسيير محلي فعال يعتمد على تأطير ذي نوعية مع مخططات الثروات وتسيير محلي فعال يعتمد على تأطير ذي نوعية مع مخططات التكوين موجهة حسب مختلف مجالات الكفاءة ومرتبة مسبقاً ومحددة وملتزمة"[1].

يقوم مفهوم التنمية المحلية على عنصرين أساسيين هما[2]:

- المشاركة الشعبية التي تقود إلى مشاركة السكان في جميع الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم ونوعية الحياة التي يعيشونها معتمدين على مبادرتهم الذاتية.
- توفير مختلف الخدمات ومشروعات التنمية المحلية بأسلوب يشجع الاعتماد على النفس والمشاركة.

كما أن تجسيد التنمية المحلية يتطلب وضع إستراتيجية لإنجازها على المستوى المحلي بهدف تحقيق التوازن بين الأقاليم المختلفة وداخلها، وتوفير المناخ والأرضية الملائمة للتنمية الوطنية على مستوى القطر ككل.

أما **الأستاذ أرثر دونهام** فقد ذكر بأن عناصر التنمية المحلية هي أربعة عناصر بعد أن عرفها: "بالنشاط المنظم الغرض منه تحسين الأحوال المعيشية في المجتمع، وتنمية قدرته على تحقيق التكامل الاجتماعي والتوجيه الذاتي لشؤونه، ويقوم أسلوب العمل في هذا الحقل على تعبئة وتنسيق التعاون والمساعدات الذاتية للمواطنين، ويصحب ذلك مساعدات فنية من المؤسسات الحكومية أو الأهلية"[3].

من خلال هذا التعريف يبين لنا الأستاذ أرثر دونهام بأن التنمية المحلية تتحكم فيها عناصر هامة تتمثل في ضرورة وجود برنامج مخطط يشمل حصر لكافة إحتياجات الأفراد، وأيضاً ضرورة توفير مساعدات فنية وإعانات مالية تقدمها السلطات المركزية لتلك الجماعات المحلية.

كما نستخلص من التعاريف السابقة أن التنمية المحلية هي نوع من تقسيم العمل وتظافر الجهود بين المواطنين والسلطات العمومية(الدولة).

كذلك فإن التنمية المحلية تهتم بتنمية الطاقات البشرية عن طريق تغيير الأفكار وغرس الوعي لدى أفراد المجتمع المحلي،كما تعد التنمية المحلية عملية مخططة تتم وفق سياسات وبرامج تهدف إلى رفع المستوى المعيشي لكل أفراد الوحدة المحلية عن طريق الاستغلال الأمثل للموارد المحلية والدعم المالي للدولة ونجاح خطة التنمية.

[1] القانون رقم 10- 02 المصادق عليه في 29 يونيو 2010، المتضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ، الجريدة الرسمية، عدد 61، ص:90.

[2] فراري محمد، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر بين مقتضيات الديمقراطية والانشغالات المركزية**، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة دكتوراه تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر ، 2013، ص: 05.

[3] أحمد مصطفى خاطر، **مرجع سبق ذكره**، ص:153.

المطلب الثاني: مقومات تجسيد التنمية المحلية وأهدافها:

الفرع الأول: مقومات تجسيد التنمية المحلية:

حدد الأستاذ أرثر دنهام العناصر الأربعة المجسدة لتنمية المحلية في:

- ❖ برنامج مخطط، يتركز حول الإحتياجات الكلية للمجتمع.
- ❖ تشجيع المساعدة الذاتية، باعتبارها حجر الزاوية في برنامج التنمية عامة، وينبغي بذلك المشاركة الجماهيرية.
- ❖ ما تقدمه الهيئات الحكومية والأهلية من مساعدات فنية تشمل العاملين الفنيين والآلات والأدوات والإعانات المالية.
- ❖ تحقيق التكامل ما بين التخصصات المختلفة والداخلة في مجال التنمية المحلية، أي الزراعة والتعليم والشباب والصحة والنشاط النسائي، أي مساعدة المجتمع ككل.

وبهذا يكون قد وضع البنية الأساسية لتحديد المقومات الأساسية لتحقيق التنمية المحلية، والمتمثلة في:

- ✓ **المقومات التنظيمية (نظام الإدارة المحلية).**
- ✓ **المقومات المادية (التمويل المحلي).**
- ✓ **المقومات البشرية(المشاركة الشعبية).**

1- المقومات التنظيمية (نظام الإدارة المحلية): تتمثل المقومات التنظيمية في وجود نظام للإدارة المحلية إلى جوار الإدارة المركزية مهمته إدارة المرافق المحلية وتنظيم الشؤون المحلية.

إن المفهوم الحديث للإدارة المحلية طبقاً للمتغيرات الإجتماعية والسياسية الحديثة يقوم على أساس:

- كفالة الحرية وتفجير طاقات أفرادها لتأكيد مبادراتهم بالعمل لصالح الجماعة.
- توثيق تعاون الجهود الشعبية مع الجهود الحكومية في أداء الخدمة للمواطنين.
- تحقيق ملاءمة النظم للجماعات بدلاً من ملاءمة الجماعات للنظم.

هذه المبادئ الثلاث تشكل الأساس لقيام الإدارة المحلية، كما تشكل جزءاً لا يتجزأ، بمعنى أنه لا قيمة لتحقيق أي منها دون تحقيق المبدأين الأخريين، وكفالة حرية الجماعة أساس لتفجير طاقات أفرادها وتوثيق تعاونهم مع الحكومة، والتنظيم الملائم للجماعات، وهو الذي يضمن فاعلية العمل الجماعي[1].

كما أنه هناك تعاريف مختلفة لنظام الإدارة المحلية منها: نظام الإدارة المحلية هو"نظام يتولى المهام التي تخولها له الحكومة المركزية والقانون المنظم له، أي نظام الإدارة المحلية الذي لا يزيد عن كونه جزءاً من الجهاز

[1] محمد سعودي، **أثر برنامج دعم النمو على التنمية المحلية في الجزائر- دراسة حالة ولاية المدية-** رسالة ماجستير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف- 2007، ص: 27.

الإداري للدولة، بمعنى أنه جزء من السلطة التنفيذية، يعمل في حدود الضوابط التي يقررها قانون إنشائه، الذي يصدر عن السلطة التشريعية للدولة، وبالتالي يكون للسلطة التشريعية حق تعديل القانون لتوسيع الصلاحيات المحلية أو الحد منها وزيادة الموارد المحلية أو تقليلها، وتمديد الاستقلال المحلي أو تقليصه، بل من حقها أن تلغي النظام كله إذا كان الدستور يسمح بذلك"[1].

كما تعرف كذلك بأنها" النظام الإداري الذي يقوم على توزيع الوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية (الحكومة)، وهيئات ووحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحة مستقلة قانونياً عن الإدارة المركزية بمقتضي إكتسابها للشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة"[2].

من خلال هذين التعريفين نستخلص أن الإدارة المحلية تتميز بالخصائص التالية:

- وجود مصالح محلية تختلف عن المصالح القومية.
- إنشاء هيئات محلية منتخبة مهمتها إنجاز تلك المصالح.
- إشراف الحكومة المركزية على أعمال تلك الهيئات.

كما أنه يطلق على الهيئات غير المركزية التي تعمل في وحدات ذات مفهوم محلي بنظام الإدارة المحلية، وهو توزيع المسؤولية وتنمية الشعور لدى المواطنين المحليين بأن لهم كيان ورأي في حل مشاكلهم، وبذلك ينفتح المجال أمام المواطنين من أجل إستخراج طاقاتهم وإبتكاراتهم لما يحقق تسخير كل هذه الطاقات والأفكار ويوظفها في خدمة الجماعة وحل مشاكلهم، ومن كل هذا فإنه يمكن تحديد أساسين رئيسيين لنظام الإدارة المحلية[3]:

أ- الديمقراطية: الإدارة المحلية تفتح الباب أمام مشاركة المواطنين في شؤون الحكم، في نطاقه المحلي، كما أنها تنشئ مجالس محلية جديدة، فقيام الإدارة المحلية يدفع المواطن للاهتمام بالشؤون العامة، وتجعله وثيق الصلة بحكومته.

ب- اللامركزية: ويقصد باللامركزية أن يعهد بسلطة البت في بعض الأمور إلى هيئات تتمتع بنوع من الاستقلال إتجاه السلطة المركزية، التي يتسع إختصاصها أصلاً لكل أقاليم الدولة.

وعموماً فإن قيام نظام الإدارة المحلية تفرضه جملة من الأسباب ومنها[4]:

- التخفيف من أعباء المواطنين وقصورها على الأعمال الإدارية المهمة.
- التنسيق في ما بين الإدارة المحلية والحكومة المركزية لوضع الخطط والمشروعات التي تلاءم السكان في مناطقهم وحسب ظروفهم وتنفيذها في تلك المناطق.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 40.

[2] محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم، الجزائر 2004، ص: 09.

[3] محمد سعودي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 29.

[4] أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2010، ص: 19.

- ضمان سرعة الإنجاز بكفاءة وفعالية والحد من الروتين بتبسيط الإجراءات.
- إستخدام أساليب إدارية مختلفة عن تلك التي تطبقها الإدارة المركزية تراعي الظروف والعوامل المحلية مما يرفع من كفاءة العمل.
- زيادة قدرة الموظفين المحليين على الإبداع والابتكار.
- إكتساب الكوادر المحلية خبرة متزايدة نتيجة مشاركتها في عمليات إتخاذ القرارات.
- ترسيخ مفهوم الرقابة الشعبية.

2- المقومات المالية:تتمثل المقومات المالية في **التمويل المحلي** بالعنصر المالي الذي يعد عاملاً أساسياً في التنمية المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء واجبها والنهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للمواطنين يتوقف لحد كبير على حجم مواردها المحلية،حيث تتطلب عملية التنمية المحلية تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية كما أن نجاح المجالس المنتخبة والمسؤولين المحليين في إحداث المزيد من التنمية يتوقف على حجم وكيفية تسيير الموارد المتاحة.

كما يعرف التمويل المحلي بأنه :"كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم إستقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة"[1].

من خلال هذا التعريف، يمكن القول أن التمويل المحلي يعتبر الدعامة الرئيسية لاتخاذ القرارات في نظام الإدارة المحلية، لأن هناك علاقة طردية بين درجة إستقلالية المحليات وإتخاذ القرارات، بعيداً عن تأثير الحكومة المركزية، وبين توافر الموارد المالية الذاتية للمحليات، من أجل إحداث المزيد من التنمية المحلية، يتوقف على مدى قدرتها على تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية، وخاصة الموارد المالية الذاتية، بل إن تدعيم الإدارة المحلية وزيادة قدرتها، وتعميق فلسفة وجودها يتوقف على مقدار ما يتوفر لدينا من موارد مالية متاحة[2].

تعاني الكثير من المحليات من نقص في التمويل وذلك راجع لعدة أسباب نذكر منها[3]:

- ضعف الإمكانيات والموارد في الأقاليم والناتج عن هشاشة البنية الإقتصادية للأقاليم والمعاناة من مشكلة العزلة.
- ضعف عملية تحصيل الموارد مما أدى إلى ضياع وتسرب الأموال إلى أطراف أخرى.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 22

[2] نفس المرجع السابق، ص:23.

[3] كريم يرقي، **دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر – دراسة حالة ولاية المدية**– مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية، 2010،ص: 31.

- التهرب الجبائي والذي يعرف تطوراً مستمراً في ضوء غياب أو ضعف القوانين التي تضبط عملية تحصيل الرسوم الموجهة للمحليات.
- على الحكومة تحصيل معظم الإرادات الجبائية ونواتج النشاطات والخدمات التي تقدمها المؤسسات العامة، وهذا ما يعرف بمركزية التحصيل.
- سوء إستغلال الموارد المالية المتاحة وخاصة عند صبها في مشاريع فاشلة أو عند تنفيذ خطط للتنمية تفوق تكاليفها حجم الموارد المتوفرة وذلك نتيجة سوء تخطيط وضعف القيادات المحلية.
- محدودية مصادر التمويل، فأغلبية المحليات وخاصة في الدول النامية تمول إما عن طريق مواردها الذاتية، والتي غالباً تكون ضعيفة وإما عن طريق الإعانات الحكومية وهذا ما يجعلها في تبعية مستمرة لها وتحد من إستقلاليتها، في حين تسجل غياب التمويل عن طريق البورصات أو البنوك المتخصصة في تمويل عمليات التنمية المحلية.

3- المقومات البشرية: يعتبر العنصر البشري أهم عنصر في العملية الإنتاجية وفي نجاح التنمية المحلية، فالعنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية إستخدام الموارد المتاحة أفضل إستخدام وهو الذي ينفذ هذه المشروعات، ويتابعها ويعيد النظر فيما يقابله من مشكلات ويضع الحلول المناسبة لها في الوقت المناسب.

إن دور العنصر البشري في التنمية يمكن النظر إليه من زاويتين:

الأولى: هي أنه غاية التنمية، حيث أن هدف التنمية هو الإنسان.

الثانية: أنه وسيلة تحقيق التنمية.

لذا وجب أن يكون هدف التنمية المحلية هو تنمية الموارد البشرية من مختلف الجوانب الإجتماعية الإقتصادية والثقافية، وحتى السياسية بإعتبار أن الإنسان لديه طاقات وقدرات ذهنية وجسدية تفوق كثيراً ما تم إستغلاله أو الإستفادة منه فعلاً في مواقع العمل المختلفة، وأن الإستفادة القصوى من تلك القوة هي المصدر الحقيقي لتحقيق إنجازات التنمية المحلية، ولن يأتي ذلك إلا بفضل إستيعاب هذه الحقيقة وتقبلها ميدانياً، وهذا بوضع إستراتيجية لتنمية الموارد البشرية، وهذه الإستراتيجية يجب أن تركز على مجموعة من المحاور وهي:

أ- الرعاية الإجتماعية: وتشمل توفير شروط الحياة الكريمة وهي في مجملها الإحتياجات الأساسية لاستمرارية الحياة وتتمثل في الغذاء، الصحة، التعليم، السكن، التوظيف.

ب- التأهيل الفني: يتمثل التأهيل الفني في توفير المؤهلات العلمية والعملية المختلفة والتي تسمح بمواكبة متطلبات التنمية، ويندرج تحت هذا الإطار عمليات التدريب، الإعلام، نشر الوعي الثقافي والفكري.

ج- المشاركة الجماعية (الشعبية): تعني المشاركة الشعبية إشراك المجتمع والمواطنين بوجه عام في تحديد إحتياجات التنمية وصيانة برامج العمل وتنفيذها وتقييمها وكذا إشاعة أسباب الثقة والصدق بين الأفراد بمعنى تحقيق مفهوم المواطنة الذي يعني تحسيس المواطن بدوره وأهميته في المجتمع وفي العملية التنموية.

إن تطبيق هذه الإستراتيجية سيمكن من توفير مناخ ملائم لتطوير وتفعيل العنصر البشري الذي يعتبر منطلقاً وغاية للتنمية وحجر الزاوية في أي مشروع تنموي[1].

الفرع الثاني: أهداف التنمية المحلية:

يجب ألا ينظر إلى التنمية المحلية على أنها عملية هدفها الأول والأخير إشباع الجانب المادي للإنسان فقط بل هي في مفهومها أوسع من ذلك، حيث تهدف إلى ضمان الحياة الكريمة للإنسان وإخراجه من معانات الماضي بكل أشكاله، إلى حياة يشعر فيها بالاطمئنان الكامل، ويكون فيها علاقات سليمة على أسس تختلف في شكلها ومضمونها عن العلاقات السابقة.

كما أنه يمكن إبراز بعض الأهداف الأساسية التي تتبلور حولها التنمية المحلية وهي[2]:

1- إشباع الحاجات الأساسية للأفراد: إن إشباع الحاجات الأساسية للأفراد هو مطلب شعبي كما هو واجب على الدولة لتحقيق إستقرار أفرادها وإزالة الفوارق الإجتماعية بين المواطنين، وتوفير إحتياجاتهم الأساسية من العلاج والسكن والأمن والمأكل، التعليم والعمل، وتسعى التنمية في هذه الحالة إلى توفيرها أو التخفيف من حدتها، كلها تعتبر شرط أساسي من أجل تحسين حياة الأفراد والرفع من مستوى معيشتهم.

2-تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء للإنسانية: لقد إنتشرت في وقتنا الراهن سلوكيات تسود مختلف المجتمعات ذات نمط مادي وهذا بلا شك يؤدي إلى إختلاف طبيعة تقدير الذات وأشكال التعبير عنها من مجتمع إلى أخر، والحقيقة أن المكانة تأتي مما يضيفه الفرد لمجتمعه المحلي والوطني، لذا تحقيق الذات يكون بالعمل الذي يشعر الفرد أنه في كيان يحترم ويأخذ في الحسبان التعامل معه من جانب المسؤولين وأن تحرص هذه القيم على حمايته والاعتراف بإنسانيته في مواجهة المجتمع.

3- زيادة الدخل المحلي: إن زيادة الدخل بصفة عامة سواء كان وطني أو محلي جد مهم لأي تنمية ويعد عصب التنمية ومحركها الأساسي، فبناءاً على تلك المداخيل يتم التخطيط وبرمجة المشاريع التي تساهم في التنمية المحلية وتسعى جهود الدول النامية لتحقيق التوازن بين النمو الديمغرافي وزيادة الدخل المحلي.

[1] خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق**، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، تخصص التحليل الإقتصادي، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2011،ص: 26.

[2] أبعزيز نادية، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية-دراسة ميدانية لولاية بومرداس**- رسالة ماجستير، تخصص تنظيم وعمل كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر 02، 2010،ص : 108.

4- إتاحة الحرية والقدرة على الإختيار:إن التنمية المحلية تسعى لتنمية قدرات الطاقات البشرية لبلوغ التحرر من قهر ظروف البيئة الإجتماعية والاقتصادية والثقافية والتحرر من العادات والتقاليد والمعتقدات التي تقف عائقاً في سبيل التنمية المحلية، فهي تعمل على تجاوز كل العوائق لتحقيق حياة أفضل لأفراد المجتمع.

5-الرفع من مستوى المعيشة: إن الرفع من مستوى المعيشة هدف ومطلب كل تنمية، وتعمل التنمية المحلية على تحقيقه لكافة أفراد المجتمع المحلي من خلال تنمية الموارد البشرية والمادية، فكلما كان الدخل مرتفع كلما كان مستوى المعيشة للأفراد مرتفع، أي أن معدل نصيب الفرد من الدخل القومي المحلي يكون مرتفع والعكس صحيح، لذلك فمن الأهداف الأساسية لأي تنمية هو التحسين والرفع من مستوى معيشة الأفراد.

6- التقليل من التفاوت مابين الأفراد:يعيش معظم البلدان النامية في تمييز وتفاوت كبير بين أفراد مجتمعاتها وهذا التفاوت الذي أساسه نصيب الفرد من الدخل حيث يتم إستحواذه من طرف فئة قليلة من الأفراد وهذه المظاهر تمتد إلى المجتمعات الصغيرة فتكون بذلك فئة برجوازية محلية أمام هذه الشريحة الكبيرة من المجتمع[1].

وينشأ التفاوت بين أفراد المجتمع وتشعر أغلبية المجتمع بعدم العدالة الإجتماعية مما يولد في المجتمع طبقات مختلفة، كما إن تقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروة يعد من بين الأهداف العامة التي يجب أن تسعى التنمية المحلية لتحقيقها.

إضافة إلى هذه الأهداف هناك أهداف أخرى للتنمية المحلية والمتمثلة في العناصر التالية[2]:

- شمول مناطق الدولة المختلفة بالمشاريع التنموية تضمن تحقيق العدالة فيها، والحيلولة دون تمركزها في العاصمة أو في مراكز الجذب السكاني.
- عدم الإخلال بالتركيبة السكانية وتوزيعها بين أقاليم الدولة، والحد من الهجرات الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية.
- زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ومجالسهم المحلية مما يساعد على نقل المجتمع المحلي من حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفعلية.
- تسريع عملية التنمية الشاملة وإزدياد حرص المواطن على المحافظة على المشروعات التي تساهم في تخطيطها وإنجازها.
- إزدياد القدرات المالية للهيئات المحلية مما يسهم في تعزيز قيامها بواجباتها وتدعيم إستقلاليتها.
- تنمية قدرات القيادات المحلية للإسهام في تنمية المجتمع.

[1] نفس المرجع السابق، ص:108.

[2] أيمن عودة المعاني، **مرجع سبق ذكره**، ص.ص: 139-140.

- تطوير الخدمات والنشاطات والمشروعات الإقتصادية والإجتماعية في المجتمعات المحلية والعمل على نقلها من الحالة التقليدية إلى الحداثة.
- توفير المناخ الملائم الذي يمكن السكان في المجتمعات المحلية من الإبداع، والاعتماد على الذات، دون الاعتماد الكلي على الدولة وإنتظار مشاريعها.
- جذب الصناعات والنشاطات المختلفة لمناطق المجتمعات المحلية بتوفير التسهيلات الممكنة مما يساهم في تطوير تلك المناطق ويتيح لأبنائها فرص عمل.
- تعزيز روح العمل الاجتماعي وربط جهود الشعب مع جهود الحكومة للنهوض بالبلاد إقتصادياً وإجتماعيا وثقافياً.

المطلب الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية:

لقد أدركت معظم الدول النامية والمنظمات الدولية في الآونة الأخيرة أهمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تؤدي هذه المؤسسات دوراً هاماً في التنمية المحلية لما لها من خصائص ومزايا تؤهلها على الإنتشار والتوطن في جميع أقاليم الدولة مما يساعد على إنتشار الأنشطة الإقتصادية المختلفة، وهذا يؤدي بدوره إلى نمو متوازن وإزالة الفوارق الجهوية، ولقد أشارت الكثير من الدراسات وخاصة تلك التي قامت بها منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية حول العلاقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المحلية، إلى أن تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من شأنه أن يخلق تنمية محلية ذاتية تعتمد على الموارد والطاقات المحلية، لذلك فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دوراً فعالاً في التنمية المحلية وذلك كمايلي[1]:

1- تدعيم دور المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد القومي: تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد لأنها تعتمد على رؤوس الأموال الوطنية ومدخرات صغار المدخرين للاستثمار فيها، كما أنها لا تجذب رؤوس الأموال الأجنبية، ومن ثم فإنها تعد من الوسائل التي ترفع من مستوى مشاركة أفراد المجتمع في التنمية وتساهم في إعداد الصناعيين الوطنيين وتكوين مجتمع صناعي من الحرفيين.

2- محاربة أنماط السلوك الاجتماعي غير السوي: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلة البطالة وتحاول القضاء على فرص تكوين فئات من أفراد المجتمع تعاني من عدم توافر فرص عمل لهم مما يدفعهم إلى ممارسة أنماط سلوكية غير سوية ينتج عنها العديد من ظواهر الانحراف والفساد الاجتماعي، وتستطيع هذه المؤسسات وخاصة الحرفية منها إستغلال الصبية والأطفال كمساعدين في بعض الأعمال -بدلا من تحولهم إلى طاقات نافعة- تضر بالمجتمع بسبب إهمالهم إجتماعيا لأنهم سيعتمدون في كسب قوتهم اليومي على الأعمال المنحرفة وإرتكاب الجرائم

[1] حكيم شبوطي، **مرجع سبق ذكره**، ص.ص: 165- 168.

بصورها المختلفة وإنسياقهم في تيارات تؤدي إلى خلق فئة من العاطلين المتسببين في نشر الفساد مما يضر بمقدرات البلاد الاقتصادية والاجتماعية.

3- إعداد الصناعيين الوطنيين: كما يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد القومي للدول، لأن هذه المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة يمكن أن تنمو بالاعتماد على رأس المال الوطني والمدخرات الوطنية، وهذا يعني من ناحية أخرى البعد عن إجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية، ومن ثم يمكن أن تكون أساسا لتكوين مجتمع الوطنيين-سواء حرفيين أو متعلمين-قادرين على بناء مجتمعات صناعية جديدة بالاعتماد على التنمية الذاتية، وبالإضافة إلى ذلك إقامة صناعات كبيرة مستقبلا تحقق السيطرة الوطنية الكاملة من أبناء الوطن على مقدرات بلادهم.

4- تكوين نسق متكامل في أداء الأعمال: كما يظهر دور القطاع، كونه يخلق لدى الأفراد قيما تظهر في الانتماء في أداء العمل الحرفي إلى نسق أسري متكامل، وذلك في الحرف التي تمارس في داخل إطار الأسرة الواحدة، الأمر الذي يترتب عليه تكوين فئة من العمالة المنتجة، والتي تعمل في النسق الواحد، والصناعات ص م خاصة الحرفية منها أو التقليدية أو البيئية، يمكن أن تحقق النسق المتكامل على مستوى الأقاليم المختلفة، وذلك بانتشار هذه الصناعات والمؤسسات في أرجاء الدولة وعلى مستوى المجتمع كله، وهذا يؤثر على تنمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة، بما يؤدي في النهاية إلى إقتراح نوع من التطوير في إطار القيم المجتمعية.

5- تطوير الصناعات التقليدية وتحقق الظواهر الاجتماعية: وتظهر أهمية هذه الصناعات إجتماعيا من خلال تطور الصناعات الصغيرة والمتوسطة والتقليدية البدائية وتحولها إلى صناعات حديثة ومتطورة وذلك من خلال[1]:

- تنمية القدرات الذاتية للأفراد(حرفيين وصناعيين) على تسويق المنتجات داخليا وخارجيا والتكامل مع البنوك والجهات المختصة بالصناعات الصغيرة، بالإضافة إلى التشجيع على القيام بخدمات وأنشطة صناعية جديدة تتماشى مع الاقتصاد الحديث.
- تؤدي إلى تحقيق مجتمعات متطورة من خلال تحول الصناعات التقليدية والممثلة في الصناعات المنزلية، والصناعات الريفية اليدوية، والصناعات البيئية إلى صناعات حديثة ومتطورة تستخدم أساليب التكنولوجيا الحديثة تباعا وذلك نتيجة تفضيلهم للعمل في صناعات حديثة عن ممارستهم لأنشطة غير منتجة.

بالرغم من الدور الفعال الذي يقوم به قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية إلا أنه يعاني من العديد من المشاكل التي جعلت مساهمته في التنمية المحلية ضعيفة ومن بينها[2]:

[1] نفس المرجع السابق، ص: 168.

[2] علوني عمار، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية**، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس -سطيف-العدد 10 لسنة 2010، ص: 23.

- ضعف تأطير ومرافقة المشاريع الصغيرة مما زاد من نسبة إختفاء هذه المشاريع في السنة الأولى من الانطلاق.
- ضعف فعالية الهيئات الداعمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- البيروقراطية وطول مدة دراسة الملفات المقدمة لمختلف الهيئات مما أدى بالكثير من الشباب البطال الإحجام عن القيام بأي نشاط خاص.
- حجم الإقتصاد غير الرسمي ومنافسته غير القانونية للمؤسسات التي تنشط في الإطار الرسمي أثر على قدرة التنافسية لهذه الأخيرة.
- غالبية البلديات لا تملك منطقة نشاط تمكنها من إستقطاب إستثمارات الخواص في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحتى لا تملك مثل هذه المناطق فهي غير مستقلة، حولها المستفيدون منها إلى نشاطات أخرى، كما تحولت بعض مناطق النشاط إلى مناطق سكنية.
- المحيط الإقتصادي للمجموعات المحلية لا يوفر البيئة المناسبة التي تسمح بجذب الاستثمارات الصغيرة وخاصة قلة المرافق الضرورية والهياكل القاعدية.
- ضعف موارد البلديات المالية لا يسمح لها بتهيئة محيطها الإقتصادي وجعله مستقطباً للاستثمار.
- القوانين التي تسير الجماعات المحلية حالياً تجاوزها الزمن ولا تشجع المبادرات الهادفة إلى وضع برامج للتنمية المحلية تتماشى مع خصوصيات كل بلدية.

إن قيام تنمية محلية حقيقية في الجزائر يتطلب من الدولة تحرير الجماعات المحلية من القرارات الفوقية وتطبيق مفهوم اللامركزية بشكل فعال وصحيح، وبهذا يتلاشى إعتماد البلديات على خزينة الدولة والتوجه نحو البحث على موارد ذاتية محلية مما يدعم إستغلال هذه الموارد المتاحة محلياً عن طريق تحسين المحيط الإقتصادي وتدعيم الإستثمار وخاصة الإستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يعتبر المحرك الرئيسي للتنمية.

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

المبحث الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لدعم الاستثمار المحلي في ولاية المدية.

رغم المزايا التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبرى، إلا أنها لا تخلو طريقها من مشاكل وتحديات تقف أمام تطورها وانتشارها، حيث نحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى الهيئات الداعمة و أهم المشاكل والتحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، كما سوف نرى الآفاق التي يمكن أن تكون مفتاحا لحل هذه المشاكل.

المطلب الأول:واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية المدية.

لقد أولت ولاية المدية اهتماما كبيرا بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة بعد التحولات الكبيرة التي عرفتها السياسة الاقتصادية في الجزائر، والتي انعكست إيجابا على تطور تعداد هذه المؤسسات.

الفرع الأول: تقديم ولاية المدية:

تقع ولاية المدية في قلب الأطلس التلي وسط الجزائر، حيث تتميز الولاية عن باقي ولايات الوطن بموقعها الجغرافي وبعادات سكانها المختلفة والمتنوعة، كما تتميز كذلك بعلوها عن سطح البحر حيث يصل علو عاصمة الولاية إلى 950 متر عن مستوى سطح البحر في حين يفوق علو بعض مرتفعات الولاية عتبة 1000متر.

تتربع ولاية المدية على مساحة تقدر ب 8774كلم^2 ، وهي أعرق ولايات الوطن، حيث أنها كانت تسمى في عهد البايات والدايات **بايلك التيتري**، وأصبحت تابعة لولاية الجزائر سنة 1948 وبموجب إعادة تنظيم الأقاليم سنة 1956 أصبحت ولاية التيتري واحدة من بين 15 ولاية، قبل التقسيم والتنظيم الإداري الصادر في 1974/07/02 أين أصبحت تسمى ولاية المدية، وهي الولاية رقم 26 من بين 31 ولاية المتواجدة آنذاك، ولم يتغير هذا الأمر من خلال التقسيم الأخير سنة 1985 ، وتشترك في حدودها مع مجموعة من الولايات هي:ولاية البليدة، شمالا، وولايتي عين الدفلى وتسيمسيلت غربا وولاية الجلفة جنوبا، أما شرقا فتحدها ولايتي البويرة والمسيلة وهي مقسمة إداريا إلى 19 دائرة و64 بلدية،كما أنه يسود معظم الولاية مناخ البحر الأبيض المتوسط، وذلك لقربها من البحر الأبيض المتوسط، حيث لا تبعد عن عاصمة الولاية بالخط المستقيم إلا 37 كلم ،أما من حيث الجانب المتعلق بالسكان فقد بلغ عددهم سنة2007 حسب إحصائيات مديرية التخطيط والتهيئة العمرانية للولاية 935029 نسمة بكثافة سكانية تقدر ب:103 نسمة/كلم^2.

الفرع الثاني:توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب بلديات ولاية المدية.

تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب البلديات في ولاية المدية كمايلي:

جدول رقم(03-01):توزيع المؤسسات ص م حسب البلديات في ولاية المدية لسنة 2016.

البلدية	عدد المؤسسات	النسبة%	مناصب الشغل
عين بوسيف	190	2.96	880
عين قصير	6	0.09	37
عزيز	32	0.50	195
بن شكاو	42	0.65	371
بني سليمان	353	5.51	1955
البرواقية	615	9.60	4450
بئر بن عابد	25	0.39	120
البواعيش	6	0.09	28
بوعيشون	15	0.23	61
بوشراحيل	16	0.25	60
بوغار	14	0.21	136
بوغزول	48	0.74	622
بوسكن	38	0.59	189
الشهبونية	28	0.04	149
شلالة العذاورة	153	2.38	726
شنيقل	11	0.17	41
دراق	5	0.07	33
جواب	29	0.45	200
الحوضان	3	0.04	11
ذراع السمار	79	1.23	847
العيساوية	5	0.07	32
العزيزية	57	0.88	358
القلب الكبير	54	0.84	244
الحمدانية	26	0.40	102

مغراوة	2	0.03	12
حناشة	7	0.10	49
قصر البخاري	437	6.82	2600
الكاف لخضر	3	0.04	14
خمس جوامع	13	0.20	63
المدية	2637	41.16	12290
مزغنة	19	0.29	133
مفاتحة	8	0.12	41
الميهوب	14	0.21	33
مجبر	11	0.17	67
وامري	70	1.09	668
واد حربيل	35	0.54	95
أولاد عنتر	6	0.09	40
أولاد بوعشرة	5	0.07	81
أولاد إبراهيم	40	0.62	922
أولاد ذايد	11	0.17	41
أولاد معرف	11	0.17	81
وزرة	210	3.27	1024
العمارية	212	3.30	831
الربعية	14	0.21	184
سانق	10	0.15	40
سدراية	30	0.46	129
سغوان	17	0.26	69
سي المحجوب	14	0.21	64
سيدي دمد	15	0.23	59
سيدي نعمان	53	0.82	315

سيدي الربيع	6	0.09	30
سيدي زهار	10	0.15	28
السواقي	150	2.34	932
تابلاط	380	5.93	1350
تافراوت	10	0.15	95
تمزقيدة	18	0.28	26
تيزي المهدي	14	0.21	16
ثلاثة الدوائر	13	0.20	95
سيدي زيان	3	0.04	15
بعطة	5	0.07	10
العوينات	3	0.04	18
الزوبيرية	40	0.62	243
أولاد هلال	0	0	0
أم الجليل	0	0	0
المجموع	**6406**	**100**	**34650**

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على إحصائيات من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

من خلال بيانات الجدول السابق نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسجلة على مستوى مديرية الصناعة والمناجم(مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) في ولاية المدية سنة 2016، تعاني من مشكلة اللاتوازن والتمركز، حيث نسجل تمركزها بالبلديات الكبرى في الولاية، حيث سجلت عاصمة الولاية النسبة الكبرى بمجموع 2637 مؤسسة أي بنسبة 41.16 %، ثم تليها بلدية البرواقية بـ: 615 مؤسسة وبنسبة 09.60%، ثم بلدية قصر البخاري بـ 437 مؤسسة مشكلة نسبة 6.82%، ثم بلدية تابلاط بـ: 380 مؤسسة مشكلة نسبة 5.93%، وفي المرتبة الخامسة نجد بلدية بني سليمان بـ 353 مؤسسة وبنسبة 5.51 %، ثم تأتي البلديات الآتية(السواقي، شلالة العذاورة، عين بوسيف، وزرة، العمارية) بعدد يتراوح ما بين (153 و 212)مؤسسة، أما باقي البلديات فتعاني نقصا في عدد المؤسسات حيث تتراوح نسبة هذه المؤسسات بين(0.04و1.23%)، كما نلاحظ غيابها بشكل تام في بلدية أولاد هلال وبلدية أم الجليل.

الفرع الثالث:توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط في ولاية المدية.

جدول رقم(03-02): توزيع المؤسسات ص م حسب فروع النشاط في ولاية المدية لسنة 2016.

قطاع النشاط	العدد	النسبة%	مناصب الشغل
الزراعة والصيد البحري	47	0.73	1264
البناء والأشغال العمومية خارج مجال البترول	2574	40.18	21388
الكيمياء، المطاط، البلاستيك	14	0.21	258
صناعة غذائية، تبغ، كبريت	355	5.54	1585
صناعة الجلود والأحذية	56	0.87	216
صناعة مختلفة	5	0.07	8
صناعة الخشب، الفلين، طباعة	206	3.21	501
صناعة النسيج	21	0.32	36
صناعة التلحيم الجديدة، الميكانيك والكهربائية	11	0.17	358
مواد بناء، خزف، زجاج	246	3.84	933
التعدين	4	0.06	54
أعمال عقارية	19	0.29	56
التجارة	987	15.40	2388
منشآت مالية	30	0.46	564
فندق، مطعم، مقهى	605	9.44	1352
المحروقات	0	0	0
النقل، والمواصلات	462	7.21	951
الخدمات غير السلعية	760	11.86	2390
الماء والطاقة	3	0.04	346
خدمات وأشغال بترولية	1	0.01	2
المجموع	**6406**	**100**	**34650**

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على إحصائيات من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشمل جميع القطاعات تقريبا في الولاية، حيث سجلت ولاية المدية سنة 2016 إستحواذ قطاع البناء والأشغال العمومية على نسبة كبيرة من عدد

هذه المؤسسات وصلت إلى حوالي 2574 مؤسسة أي بنسبة تقدر ب 40.18% من إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة في الولاية، وينتشر هذا القطاع على مستوى عدد كبير من البلديات، وهذا راجع لتوفر المواد الأولية من جهة والتوسع العمراني من جهة أخرى، بالإضافة إلى الأغلفة المالية الضخمة التي تحصل عليها هذا القطاع، كما نلاحظ أن قطاع التجارة يحتل المرتبة الثانية بنسبة 15.40% إجماليا أي بـ:987 مؤسسة، ويرجع ذلك إلى الموقع الجغرافي الذي تحتله ولاية المدية لكونها تقوم بالربط بين مختلف الولايات الأخرى .

أما قطاع الخدمات غير السلعية فيحتل المرتبة الثالثة بنسبة 11.86% إجماليا أي بـ:760 مؤسسة، ويليه قطاع المقاهي، المطاعم والفنادق الذي يستحوذ على 605 مؤسسة أي ما يعادل نسبة 9.44% وذلك بسبب موقع الولاية الجغرافي أين تعتبر نقطة ربط مابين الولايات مما ينشط مؤسسات هذا القطاع، ثم يليه قطاع النقل والمواصلات الذي تنشط فيه حوالي 462 مؤسسة أي ما يعادل بنسبة7.21% .

أما باقي القطاعات تتراوح نسبة المؤسسات فيها ما بين (0.01 إلى 5.54)% وهي نسبة ضعيفة نوعا ما مقارنة بالقطاعات الأخرى، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب منها ما هو متعلق بتوفر المواد الأولية وأخرى متعلقة بالمنافسة الخارجية، كما نلاحظ غياب المؤسسات التي تنشط في قطاع المحروقات بسبب طبيعة القطاع الذي يتطلب تغطية مالية كبيرة .

الفرع الرابع:تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لولاية المدية لسنة 2016.

يمكن توضيح تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الأحجام لولاية المدية كما يلي:

جدول رقم(03-03): تصنيف المؤسسات ص م حسب الحجم لولاية المدية لسنة 2016

حجم المؤسسات	مصغرة			صغيرة			متوسطة			المجموع		
	العدد	النسبة %	مناصب الشغل	العدد	النسبة %	مناصب الشغل	العدد	النسبة %	مناصب الشغل	العدد	النسبة %	مناصب الشغل
إجمالي المؤسسات	5589	87.24	14158	735	11.47	12107	82	1.28	8385	6406	100	34650

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

مما سبق نلاحظ أن طابع المؤسسات المصغرة يغلب على تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث بلغت نسبتها 87.24% لتليها المؤسسات الصغيرة بنسبة 11.47% وأخيرا المؤسسات المتوسطة بنسبة 1.28% و هما نسبتان ضعيفتان جدا إذا ما قارناهما بالمؤسسات المصغرة وهذا راجع إلى سهولة تأسيسها وقلة مواردها المالية وسهولة توغلها في المناطق المعزولة وطبيعة نشاطها الذي يتميز بالبساطة وعدم التعقيب مقارنة بالمؤسسات الأخرى.

الفرع الخامس:تصنيف المؤسسات ص م حسب القطاعين العام والخاص لولاية المدية لسنة 2016.

يمكن توضيح تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعين العام والخاص لولاية المدية كما يلي:

جدول رقم(03-04):تصنيف المؤسسات ص م حسب القطاعين العام والخاص لولاية المدية لسنة 2016

عدد المؤسسات حسب القطاع	العام			الخاص			المجموع		
	العدد	النسبة %	مناصب الشغل	العدد	النسبة %	مناصب الشغل	العدد	النسبة%	مناصب الشغل
إجمالي المؤسسات	80	1.25	3600	6326	98.75	31050	6406	100	34650

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

مما سبق نلاحظ أن القطاع الخاص يغلب على تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث بلغت نسبته 98.75% ليليه القطاع العام بنسبة 01.25% و هي نسبة ضعيفة جدا إذا ما قارناها بالقطاع الخاص، وهذا راجع إلى سهولة تأسيسها ونقص إجراءات التأسيس والوثائق المطلوبة وقلة مواردها المالية وسهولة توغلها في المناطق المعزولة وطبيعة نشاطها الذي يتميز بالبساطة وعدم التعقيب مقارنة بالمؤسسات الأخرى .

الفرع السادس: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة (2011-2016).

لقد شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية المدية نسبة تطور ملحوظ خلال الفترة الممتدة من (**2011 إلى غاية 2016**)، وسوف نحاول عرض هذا التطور من خلال الجدول الأتي:

جدول رقم(03-05): تطور عدد المؤسسات ص م بولاية المدية خلال الفترة(2011-2016).

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	4205	4374	4749	5120	5738	6406
نسبة التطور %	-	4.01	8.57	7.81	12.07	11.64

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد ارتفع خلال الستة سنوات المشار إليها في المقارنة، من 4205 مؤسسة سنة 2011 إلى 6406 مؤسسة سنة 2016، أي زيادة بما يعادل 2201 مؤسسة، ما يعكس نسبة تطور وصلت إلى 11.64%، وقد سجلت الولاية أعلى نسبة تطور في تعداد

هذه المؤسسات بـ 12.07% وهذا خلال سنة 2015، حيث ارتفع عدد هذه المؤسسات من 5120 مؤسسة في سنة 2014 إلى 5738 مؤسسة سنة 2015، وسجلت الولاية خلال سنة 2012 نسبة تطور تقدر بـ 4.01% وهي نسبة أقل من نسبة 2013، أين وصل معدل التطور إلى 8.57% ويرجع سبب هذا النمو المطرد في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى سياسات الدعم التي تقدمها الدولة لها، والتي انتهجتها الولاية.

المطلب الثاني:مقومات وتطور الاستثمار المحلي بولاية المدية:

الفرع الأول: مقومات الاستثمار المحلي بولاية المدية:

أولا:قطاع الفلاحة: يعتبر قطاع الفلاحة القطاع الأول في الولاية نظرا لطبيعتها الجغرافية، حيث سجلت المساحة الفلاحية توسعا ملحوظا، حيث وصلت هذه المساحة الفلاحية الإجمالية في سنة 2016 إلى:773541 هكتار، وتقسم هذه المساحة كمايلي:

- المساحة الفلاحية المستغلة: 338359 هكتار.
- المساحة الفلاحية المسقية: 13642 هكتار.
- مساحة الغابات: 142558 هكتار.
- المسارات الفلاحية: 248282 هكتار.
- مساحة الأشجار المثمرة والزيتون:30700 هكتار.

كما أن عدد المستثمرات الفلاحية إرتفع من 36211 مستثمرة سنة 2002 إلى 37930 مستثمرة سنة 2016، مما ساعد على رفع الطاقة الإنتاجية لكافة المحاصيل الزراعية، حيث أن 90 %من هذه المستثمرات تابعة للخواص .

كما تزخر الولاية بوجود ثروة حيوانية معتبرة، حيث يبين الجدول التالي أثار الاستثمار على التطور المسجل في الانتاج الحيواني للفترة الممتدة من 2002 إلى غاية 2016.

جدول رقم(03-06): أثار الاستثمار على موارد الإنتاج الحيواني في ولاية المدية خلال الفترة 2016/2002

الشعبة/السنة	2002	2009	2015	2016
عدد رؤوس الخروف	559760	770411	874857	905533
الماشية	43800	73745	64800	65934
الماعز	68200	79496	104716	99355
الجمال	/	/	22	/
الدواجن	3433700	4533760	9365360	2773904

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية المصالح الفلاحية لولاية المدية (2016).

من خلال الجدول نلاحظ أن الإنتاج الحيواني قد سجل تطورا ملحوظا في عدد الرؤوس من سنة 2002 إلى سنة 2016، فلقد انتقل عدد رؤوس الخراف من حوالي 559760 رأس سنة 2002 إلى 905533 رأس سنة 2016، وانتقل عدد رؤوس الماشية من 43800 إلى 65934 رأس، أما عدد رؤوس الماعز فانتقل من 68200 إلى 99355 رأس، والدواجن من 3433700 إلى 5773904 رأس، وهي نتائج جد مرضية للإنتاج الحيواني بإمكانها الرفع من الطاقة الإنتاجية للصناعة الغذائية، وبإمكانها المساهمة في تحقيق الاكتفاء الذاتي على مستوى الولاية.

جدول رقم(03-07): تطور الإنتاج النباتي و الحيواني في ولاية المدية خلال الفترة 2016/2002

الوحدة(قنطار)

الشعبة/السنة	2002-2008	2009-2014	2016	نسبة التطور%
الحبوب	1500000	1805000	1900000	26.66
الخضروات	597000	1065000	1300000	117.17
الأشجار المثمرة	660500	960000	962000	45.64
اللحوم الحمراء	40000	109500	122612	206.53
اللحوم البيضاء	44000	172000	218000	395.45
الحليب (لتر)	46000000	104121000	106255000	131

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية المصالح الفلاحية لولاية المدية (2016).

ويتوفر هذا القطاع على فرص استثمارية ممتازة نذكر منها:

1.إمكانية الاستثمار في الصناعات التحويلية الخاصة بالمنتجات الفلاحية(تجفيف الفواكه وتحويلها إلى مربى...).

2.صناعة تحويل اللحوم الحمراء والبيضاء.

3.جمع الحليب وانجاز الملبنات.

4.انجاز المطاحن و معصرات الزيتون العصرية.

ثانيا:قطاع الصيد القاري وتربية المائيات: تتوفر ولاية المدية على حوالي 12 مسطح مائي قابلة للاستزراع بمختلف أنواع اسماك المياه العذبة، ويمكن تقديم أهم فرص الاستثمار في هذا المجال فيما يلي:

1. إنشاء مزارع لتربية المائيات.
2. إنجاز وحدات لإنتاج الأغذية الخاصة بأسماك المياه العذبة.
3. إنجاز معامل لإنتاج الثلج.
4. إنجاز وحدات لصناعة مغلفات و صناديق منتجات الصيد البحري.
5. إنجاز ورشات التمليح و التجفيف و تكنولوجيات التحويل الأخرى.

ففي إطار تشجيع الصيد القاري عن طريق محيطات المياه المتوفرة بالولاية تمت الموافقة على انجاز بعض المشاريع نذكر منها:

– الموافقة على انجاز 09 مشاريع من قبل مديرية الصيد والموارد الصيدية، من بين هذه المشاريع توجد أربعة تشتغل وأخرى ستدخل حيز الاستغلال قريبا، وتهدف هذه المشاريع إلى إنتاج 55 طن من الأسماك، ومن بين هذه المشاريع (09) توجد 05 مشاريع ممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

أما في إطار تربية المائيات فقد تمت الموافقة على انجاز أربعة (04) مشاريع ثلاثة منها في إطار الامتياز من أجل استغلال محيطات المياه حسب التربية السمكية النصف مكثفة في أقفاص عائمة، بالإضافة إلى مشروع أخر في طور الانجاز يتمثل في إنشاء مركب لتربية الأسماك بطريقة التربية السمكية المكثفة في بلدية بن شكاو.

وفي إطار عملية إستزراع الأسماك وتربية المائيات في المياه العذبة، قامت مديرية الصيد والموارد الصيدية بعمليات زرع أصناف الشبوط العادي و الشبوط الفضي والجاردن، وتركزت هذه العمليات خاصة في سد العذرات وسد بوغزول بالإضافة إلى مجموعة من السدود الصغيرة(فاشت، خنق ملوسة، بن زيان).

ثالثا:قطاع الري: إن قطاع الري من أهم القطاعات التي تساهم في تطوير الاستثمار خاصة القطاع الفلاحي من خلال تزويد مختلف المحيطات الزراعية بمياه الري وتوفير المياه للرفع من القدرة الإنتاجية للمستثمرات الفلاحية، كما أنه قطاع مهم بالنسبة للاستثمار في القطاع الصناعي وقطاع السياحة، وذلك من خلال تهيئة وتزويد مختلف المنشآت بالمياه الصالحة للشرب وتهيئتها بقنوات الصرف الصحي.

أ- مؤشرات الربط بالمياه الصالحة للشرب وبقنوات الصرف الصحي:

جدول رقم(03-08): تطور قطاع الري في ولاية المدية خلال الفترة 2016/2004

النشاط	2004	2009	2014	2015	2016
الربط بالمياه الصالحة للشرب(%)	88	93	95	97	97.2
الربط بالمياه الصالحة للشرب(%)	93	94	96	96	98
التزود اليومي لتر/شخص/اليوم	123	145	145	165	165

المصدر: من إعداد الطالبين إستنادا إلى المخطط الولائي لتهيئة الإقليم لولاية المدية (2016).

من خلال الجدول يتضح أن قطاع الري عرف انجازات مهمة أدت إلى ارتفاع نسبة الربط بالمياه الصالحة للشرب من 88% سنة 2004 إلى 97.2% سنة 2016، و إرتفعت نسبة الربط بقنوات الصرف الصحي من 94% سنة 2004 إلى 98% سنة 2016، وإرتفعت نسبة التزويد اليومي للمواطن من 123 لتر سنة 2004 إلى 165 لتر سنة 2016.

أما بالنسبة للمساحة الفلاحية المسقية فقد ارتفعت من 8306 هكتار سنة 2011 إلى 13642 هكتار سنة 2016، وعدد المناقب ارتفع من 654 منقب سنة 2004 إلى 855 منقب سنة 2016.

ولقد حققت ولاية المدية عدة انجازات في مجال السدود على سد متوسط هو سد العذرات بقدرة استيعاب 10هكم^3، و16 سد صغير بقدرة إجمالية 13.46 هكم^3، بالإضافة إلى 14 حوض مائي بقدرة إجمالية 1.55 هكم^3.

ولقد قامت مديرية المصالح الفلاحية بتقوية قطاع الري من أجل تعزيز القدرات الفلاحية، حيث قامت بإنجاز المشاريع التالية:

جدول رقم(03-09): أهم الانجازات في قطاع الري لسنة 2016(مديرية المصالح الفلاحية).

المشاريع	عدد المشاريع	قيمة المشاريع(دج)
المناقب	9	8167486.04
تجهيزات الضخ من المناقب	11	1269881.21
أحواض التخزين 100 م^3	7	1007012.38
أحواض السقي	6	522750
الري بالتقطير (هكتار)	4	483278
المجموع	**37**	**11450407.63**

المصدر: من إعداد الطالبين إستنادا إلى المخطط الولائي لتهيئة الإقليم لولاية المدية (2016).

رابعا:قطاع البيئة: يحتوي قطاع البيئة في ولاية المدية خاصة فيما يتعلق بترقية الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية المستدامة على فرص استثمارية مهمة من شانها خلق مناصب شغل معتبرة، حيث يمكن إنشاء مؤسسات تهتم بالتسيير والمراقبة والتخلص من النفايات(تقدر نفايات ولاية المدية بحوالي 100 طن يوميا)، وهذا ما جعله يحتوي على فرص استثمارية مهمة نذكر منها:

1. إنشاء مؤسسات جمع النفايات والتخلص منها.
2. مراكز التسميد.
3. وحدات استرجاع وإعادة تحويل البلاستيك.
4. وحدات استرجاع وإعادة تحويل الورق.
5. وحدات استرجاع وإعادة تحويل المنسوجات المستخدمة.
6. مؤسسات صناعة مقطورات وحاويات النفايات.
7. في مجال تجميل المحيط، يمكن الاستثمار في مجال انجاز المساحات الخضراء وصيانتها.
8. مؤسسات صناعة الإشارات المرورية وتجهيزات الإنارة العمومية.
9. إنشاء وحدات استرجاع نفايات العجلات والنفايات المعدنية.
10. إنشاء مؤسسات تجهيزات الطاقة الشمسية وصيانتها.
11. إنشاء مؤسسات صيانة الخلايا والمكونات الضوئية.

خامسا:قطاع السياحة: تتمتع ولاية المدية أيضا بمقومات سياحية هامة، فهي تتميز بتنوع مناخي من بارد شتاءا إلى حار صيفا، بالإضافة إلى تواجد العديد من المناطق الأثرية، كما تزخر الولاية بمساحة غابية معتبرة (غابات، بحيرات، مناظر طبيعية)، المناطق الأثرية والحموية والمناطق الرطبة، كل هذه المقومات تجعل من قطاع السياحة مجالا لاستثمارات هامة نذكر منها:

1. إستغلال الثورة الغابية بتهيئة مساحات التسلية والترفيه وتثمينها بهياكل سياحية.
2. إنشاء هياكل حضرية وفندقية متعددة.
3. إستغلال المناطق الأثرية بالولاية.
4. إنجاز مركبات سياحية في المناطق الحموية.

حيث توجد في ولاية المدية 13 وكالة سياحية نشطة، و08 طلبات أخرى لفتح وكالات سياحية أخرى حيث تمت المصادقة على 02 من هذه الطلبات، وقدر عدد السياح في سنة 2015 بـ:13159 سائح.

وكانت الولاية تتوفر إلى غاية سبتمبر 2016 على 09 مؤسسات فندقية بقدرة استيعاب تقدر ب:584 سرير و281 غرفة.

وقد إقترحت ولاية المدية 10 مواقع للتوسع السياحي ذات إمكانيات كبيرة تسمح بترقية سياحة متنوعة على مساحة إجمالية تقدر بـ:623.5 هكتار تتوزع كمايلي:

ZEST.1 قصر البخاري: منبع حموي 12.5 هكتار.

ZEST.2 حناشة: غابة حناشة 281 هكتار.

ZEST.3 جواب: غابة جواب 28هـ، أثار رابديوم 21 هـ، سد صغير بولجرام 7هـ.

ZEST.4 ذراع السمار: تيبحرين 55 هكتار.

ZEST.5 البرواقية: حمام الصالحين 207 هكتار.

ZEST.6 الحوضين: غابة الحوضين 12 هكتار.

كما تم الانتهاء من دراسة تصنيف وتحديد مناطق التوسع للمواقع السياحية بمنطقة تمزقيدة بمساحة تقدر بـ:125 هكتار، مع إرسال ملف إقتراح تصنيف موقعي الحمر والضاية إلى الوكالة الوطنية للتنمية السياحية.

و الجدول التالي يبين تقدم الاستثمار الخاص في قطاع السياحة في ولاية المدية لسنة 2016.

جدول رقم(03-10): تقدم الإستثمار الخاص في قطاع السياحة في ولاية المدية سنة 2016

طبيعة الاستثمار	طاقة الاستيعاب	عدد مناصب الشغل	نسبة تقدم الأشغال%
فندق بلدية المدية	72	30	40
فندق بلدية الحمدانية	96	30	95
فندق+مركز تجاري بلدية بني سليمان	108	15	55
فندق بلدية المدية	172	65	93
مربط طريق بلدية بوغزول	60	40	0
فندق بلدية الحمدانية	60	35	75
إقامة سياحية بلدية المدية	300	110	10
نزل بلدية البرواقية	98	55	10
نزل طريق بلدية الشهبونية	36	10	55
المجموع	**1002**	**390**	**48.11**

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية السياحة والصناعة التقليدية لولاية المدية (2016).

سادسا:قطاع الصحة: لقد عرف قطاع الصحة في ولاية المدية تطورا ملحوظا حيث يتوفر اليوم على 07 مراكز إستشفائية جوارية و160قاعة علاج، بالإضافة إلى معهد وطني في التكوين شبه الطبي، وارتفع عدد العيادات المتعددة الخدمات من 56 عيادة سنة 2011 إلى 65 عيادة سنة 2016، أما قاعات العلاج فإرتفعت من

138 قاعة سنة 2011 إلى 150 قاعة سنة 2016، وتتراوح نسبة التغطية بالمؤسسات الإستشفائية ما بين 0.58 %و2.04 %، وهي نسبة تقارب معدل التغطية الوطني والمتمثل في سريرين لكل 1000 شخص.

سابعا:قطاع الصناعة: تهدف البرامج المسطرة من قبل الهيئات الخاصة بقطاع الاستثمار إلى تحقيق مساهمة القطاع الصناعي في الولاية في إمتصاص البطالة وتطوير الصناعات المختلفة محليا للحد من إستنزاف العملة الصعبة والمساهمة في الاقتصاد الوطني.

ولقد حاولت ولاية المدية تهيئة وتنظيم العقار الصناعي لتجسيد مختلف المشاريع التنموية، حيث تشتمل ولاية المدية على المناطق الصناعية التالية:

جدول رقم (03–11):توزيع المناطق الصناعية لولاية المدية لسنة 2016

المنطقة الصناعية	المساحة الإجمالية (هكتار)	عدد القطع الكلية	عدد القطع الممنوحة	عدد القطع المتبقية	نسبة التهيئة (%)
منطقة حربيل	60	32	32	00	100
منطقة البرواقية	128	25	25	00	100
منطقة قصر البخاري	69	65	49	16	50
الحظيرة الصناعية قصر البخاري	200	113	00	113	إنطلاق الأشغال
المجموع	**457**	**235**	**106**	**129**	/

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

تتوفر ولاية المدية على ثلاثة(03) مناطق صناعية بناءا على لائحة مجلس مساهمات الدولة رقم 01 للدورة 107 بتاريخ:2010/11/11، بالإضافة إلى حظيرة صناعية جديدة، وتنقسم هذه المناطق الصناعية بدورها إلى 235 تجزئة بمساحة إجمالية تقدر بـ:457 هكتار، وتشغل منها حاليا 106 تجزئة، وتتواجد هذه المناطق في كل من بلدية قصر البخاري ، حربيل، والبرواقية.

أما بالنسبة لمناطق النشاط فتتوفر ولاية المدية على 12 منطقة للنشاطات بمساحة تقدر بـ:442.28 هكتار، وتتوفر هذه الأخيرة على 509 تجزئة تستغل منها حاليا 441 تجزئة بنسبة تشغيل تقدر بـ:86.6%، منها منطقة نشاطات للصناعات الغذائية بالبرواقية، أما فيما يخص برنامج إعادة تهيئة مناطق النشاط فقد تم تهيئة منطقتين للنشاطات هما البرواقية وذراع السمار، وتوجد أربعة(04) مناطق تخضع لإعادة التأهيل وهي:بوغزول، البرواقية(منطقة مصغرة)، أم جليل، وأخيرا السواقي.

والجدول التالي يوضح مناطق النشاط لولاية المدية:

جدول رقم (03-12):مناطق النشاط لولاية المدية لسنة 2016

منطقة النشاط	المساحة الكلية(م2)	عدد القطع الكلية	عدد القطع الممنوحة	عدد القطع المتبقية	مساحة القطع المتبقية(م2)
ذراع السمار	102180.00	98	93	3	2979.68
البرواقية(الشرفة)	51635.00	9	9	0	0
البرواقية (منطقة مصغرة)	70273.00	64	39	25	12866.00
مجبر	20000.00	27	26	1	266.00
الشهبونية	2260000.00	50	41	9	/
بوغزول	1464500.00	126	114	12	57231.00
توسعة ذراع السمار	**126000.00**	**03**	**02**	**01**	/
وزرة 02	36131.00	25	25	0	0
تابلاط	22600.00	20	20	0	0
قصر البخاري	240600.00	49	49	0	0
البرواقية 02	19396.00	13	13	0	0
توسعة عين بوسيف	9556.00	25	10	15	4936.00
المجموع	4422871	509	441	66	78278.68

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

ومن أهم الصناعات المنتشرة بإقليم ولاية المدية نجد صناعة الأحذية.

ثامنا:قطاع الطاقة: لقد بذلت الدولة مجهودات كبيرة من أجل تنفيذ البرامج الوطنية في مجال الطاقة، حيث استفادت ولاية المدية من ثلاثة (03) برامج تنموية في مجال إيصال الكهرباء إلى المناطق الريفية بالبرنامج الإضافي للهضاب العليا(2013)، البرنامج الخماسي (2010-2014) وكذا البرنامج التكميلي 2013، حيث بلغت نسبة التغطية الإجمالية للكهرباء على مستوى الولاية سنة 2016 أكثر من 84%.

أما في مجال الربط بالغاز الطبيعي فقد ارتفعت نسبة التغطية من 16% سنة 2007 إلى 53 %سنة 2016، حيث وصل عدد البلديات المربوطة بشبكة الغاز الطبيعي إلى 34 بلدية.

كما أن ولاية المدية تتوفر على ثلاثة (03) مراكز لتعبئة قارورات غاز البوتان التابعة لمؤسسة نفطال بقدرة إنتاجية تقدر بـ:8500 قارورة في اليوم، نقطة بيع غاز البوتان بقدرة تخزين تقدر بـ:41676 قارورة، بالإضافة إلى ثلاثة(03) مستودعات وسيطية بقدرة تخزين تقدر بـ:24000 قارورة.

بالإضافة إلى ما سبق ذكره تتوفر ولاية المدية على (41) محطة خدمات قيد الخدمة موزعة عبر (22) بلدية منها 07 محطات خدمات + ملحق تسيير تابعين لنفطال، 23 نقطة بيع معتمدة ممونة من طرف نفطال، نقطتين تابعتين للخواص، 05 نقاط بيع تابعة لنفطال تسيير حر، 03 نقاط بيع عادي، حيث تقدر القدرة الإجمالية للتخزين بـ:4228 م^3 موزعة كمايلي: بنزين عادي:763 م^3، بنزين ممتاز:833 م^3، بنزين بدون رصاص:457 م^3، مازوت:1845م^3، غاز البترول المميعGPL/C:330م^3.

تاسعا:قطاع التجارة: حظي قطاع التجارة في ولاية المدية بمجموعة من الانجازات تميزت بارتفاع عدد المنخرطين في التجارة بالإضافة إلى زيادة المنشآت التجارية في إطار برامج الدعم المقدمة من قبل الدولة، إضافة إلى بعض الاستثمارات الخاصة المتوفرة في الولاية، حيث عرف عدد المنخرطين في القطاع التجاري ارتفاعا ملحوظا خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2016، والجدول التالي يوضح هذا الارتفاع.

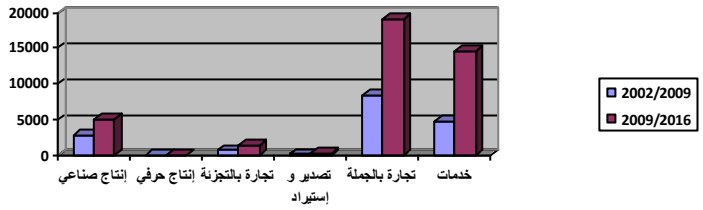
جدول رقم (03-13):تطور عدد المنخرطين في القطاع التجاري خلال الفترة(2002-2016)

القطاع	2002-2009	2009-2016	التزايد
إنتاج صناعي	2793	5082	2289
إنتاج صناعي	07	15	08
تجارة بالتجزئة	701	1395	694
تصدير و إستيراد	176	323	147
تجارة بالجملة	8501	19148	10647
خدمات	4892	14620	9728
المجموع	**17070**	**40583**	**23513**

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية التجارة لولاية المدية (2016).

من خلال الجدول نلاحظ أن قطاع التجارة بدأ يعرف رواجا كبيرا في ولاية المدية، حيث ارتفع عدد المنخرطين في قطاع التجارة من 17070 تاجر سنة 2009 إلى 40583 تاجر سنة 2016 بزيادة تقدر ب23513 تاجر.

شكل رقم (03-03): عدد المنخرطين في قطاع التجارة خلال الفترة (2002-2016)



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات الجدول (03-13)

كما أن ولاية المدية تتوفر على سوق جملة واحد، 11 سوق ماشية، 18 سوق أسبوعي، 56 سوق تجزئة.

الفرع الثاني: تطور الاستثمار المحلي في ولاية المدية:

أولا: لجنة تطور مشاريع الاستثمار في ولاية المدية ANDI

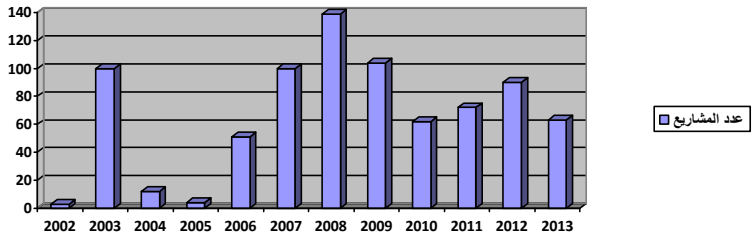
جدول رقم(03-14): تطور المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية خلال الفترة 2002/2013

القيمة بمليون دينار جزائري

السنة	عدد المشاريع	النسبة %	المبالغ	النسبة %	مناصب الشغل	النسبة %
2002	3	0.38	34	0.07	17	0.25
2003	100	12.50	2290	4.51	682	10.07
2004	12	1.50	285	0.56	147	2.17
2005	4	0.50	49	0.10	22	0.32
2006	51	6.38	22460	44.18	724	10.69
2007	100	12.50	2360	4.64	588	8.68
2008	139	17.38	4873	9.59	878	12.96
2009	104	13.00	3371	6.63	704	10.39
2010	62	7.75	1644	3.23	492	7.26
2011	72	9.00	5316	10.46	797	11.77
2012	90	11.25	3957	7.78	861	12.71
2013	63	7.88	4193	8.25	861	12.71
المجموع	800	100	50833	100	6773	100

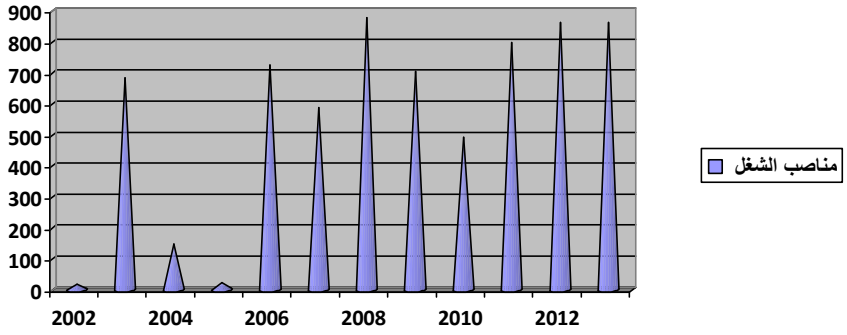
المصدر :الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الشباك الوحيد اللامركزي لولاية المدية.

شكل رقم(03-04):عدد المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات الجدول (03-14)

شكل رقم(03-05): عدد مناصب الشغل المحققة في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات الجدول (03-14)

من خلال الجدول السابق نلاحظ تطور المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية خلال فترة (2002-2013) حيث خلال سنة 2002 كان عدد المشاريع 3 أي بنسبة 0.38 % من إجمالي المشاريع و بمبلغ 34 مليون دينار أي ب 0.07% من المبالغ و ب 17 منصب شغل من عدد المناصب و بنسبة 0.25 % أما خلال سنة ارتفعت عدد المشاريع مقارنة بالسنة الماضية ب 100 مشروع و بمبلغ 2290 مليون أي بنسبة 4.51 % و 682 منصب شغل و بنسبة 10.07 % من عدد المناصب المتاحة أما خلال الفترة ما بين 2004 و 2006 نلاحظ انخفاض كبير في عدد المشاريع حيث قدرت نسبة تلط الفترة ب 44.84 % أما عدد مناصب الشغل هي 13.18 % أما خلال الفترة من 2007 إلى غاية 2013 لم تشهد تطورا كبيرا في عدد المشاريع حيث بقيت عدد المشاريع منخفضة.

جدول رقم (03-15):توزيع المشاريع الاستثمارية حسب الوضعية القانونية(خاص/عام)في ولاية المدية خلال سنة 2013 (القيمة بمليون دينار جزائري)

القطاع القانوني	عدد المشاريع	خلال 2013	المبالغ	خلال 2013	مناصب الشغل	خلال 2013
الخاص	791	60	22233	2190	5878	514
العمومي	9	3	28600	2002	895	347
مختلط(خاص وعمومي)	0	0	0	0	0	0
المجموع	800	63	50833	4192	6773	861

المصدر :الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الشباك الوحيد اللامركزي لولاية المدية.

من خلال جدول توزيع المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية بين القطاعين العام و الخاص للفترة الممتدة من 2002 الى 2013، حيث نجد عدد المشاريع بالنسبة للقطاع العام هو 9 مشاريع أما عدد المشاريع في القطاع الخاص هو 791 مشروع و المبالغ المخصصة للقطاع العام هو 28 مليار و 860 مليون دينار و عدد العمال هو 895 عامل أما القطاع الخاص فكانت المبالغ المخصصة للمشاريع هي 22 مليار و 233 مليون دينار وهنا نلاحظ أن عدد المشاريع في القطاع الخاص اكبر من عدد المشاريع في القطاع العام.

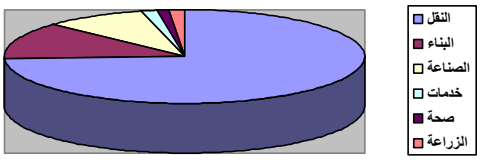
ثانيا:حسب قطاع النشاط:

جدول رقم (03-16): تطور عدد المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية حسب قطاع النشاط خلال الفترة (2002-2013) (القيمة بمليون دينار جزائري)

قطاع النشاط	عدد المشاريع	خلال 2002	المبلغ	خلال 2013	مناصب الشغل	خلال 2013
النقل	594	39	7656	484	2209	89
البناء	102	5	31096	448	2040	296
الصناعة	72	14	9526	1347	2118	358
خدمات	11	1	2013	1736	139	55
صحة	9	1	256	34	89	11
الزراعة	12	3	276	145	178	53
المجموع	800	63	50833	4193	6773	861

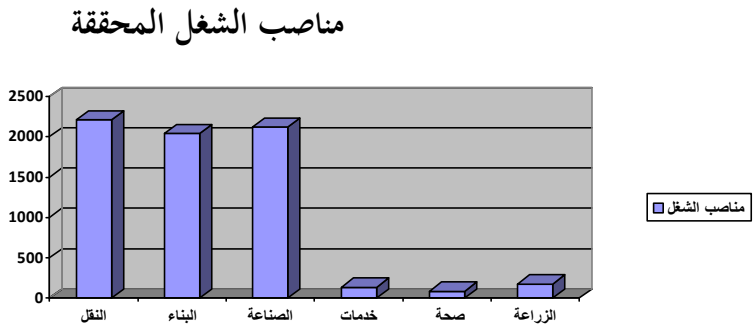
المصدر :الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الشباك الوحيد اللامركزي لولاية المدية.

شكل رقم (03-06): الدائرة النسبية للمشاريع حسب القطاعات في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات الجدول (03-16)

شكل رقم (03-07): عدد مناصب الشغل المحققة حسب قطاعات النشاط في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات الجدول (03-16)

الفرع الثالث:تطوير المشاريع الاستثمارية .CALPIREF

أسست لجنة المساعدة على تحديد الموقع و ترقية الاستثمارات و ضبط العقار بموجب المرسوم التنفيذي رقم 07-120 المؤرخ في 23 ابريل 2007 المتضمن تنظيمها و تشكيلتها و سيرها يترأسها السيد الوالي أو ممثلا عنه و تضم جميع القطاعات المعنية.

أولا:مهام لجنة المساعدة على تحديد الموقع و ترقية الاستثمارات و ضبط العقار:تسهر اللجنة على القيام بالمهام التالية:

1. إنشاء بنك معلومات حول العرض العقاري على مستوى الولاية.
2. مساعدة المستثمرين في تعيين الأراضي المناسبة لإقامة مشاريعهم الاستثمارية.
3. المساهمة في ضبط العقار الموجه للاستثمار و استعماله العقلاني.
4. تقييم شروط سير السوق العقارية المحلية.
5. إقتراح إنشاء مناطق صناعية أو مناطق نشاطات جديدة.

6. ضمان متابعة إقامة و انجاز المشاريع الاستثمارية و تقييمها.

تتكفل مديرية الصناعة و المناجم و ترقية الاستثمار لولاية المدية بأمانة اللجنة الولائية للمساعدة على تحديد الموقع و ترقية الاستثمار و ضبط العقار (CALPIREF)، تعمل على :

1. استقبال المستثمرين و توجيههم.
2. استقبال ملفات المشاريع الاستثمارية.
3. التحضير لجلسات اللجنة الولائية للمساعدة على تحديد الموقع و ترقية الاستثمار و ضبط العقار لدراسة المشاريع (إعداد جدول الأعمال، إرسال الدعوات، إعداد محضر الاجتماع).
4. تحيين المحافظ العقارية بالتنسيق مع مديرية أملاك الدولة و الوكالة العقارية.
5. متابعة المستثمرين المقبولة مشاريعهم.
6. إعداد تقارير دورية عن وضعية الاستثمار و العقار بالولاية.

و يحتوي ملف طلب العقار على:

1. طلب موجه إلى السيد رئيس اللجنة.
2. مخطط الكتلة plan de masse 1/500.
3. مخطط الموقع plan de situation 1/5000 ou 1/2000.
4. دراسة جدوى المشروع (دراسة تقنية اقتصادية).
5. بطاقة معلومات تسلم من طرف المديرية.

ثانيا: الامتيازات المطبقة على العقار:

تخضع الإتاوة الايجارية السنوية التي تحددها مصالح أملاك الدولة لتخفيض يطبق كما يلي:

1/المناطق العادية:

- 90% خلال فترة انجاز الاستثمار التي يمكن أن تمتد من سنة واحدة إلى ثلاث سنوات.
- 50% خلال فترة الاستغلال التي يمكن أن تمتد كذلك من سنة إلى ثلاث سنوات.

2/مناطق الهضاب العليا: وتتميز بمايلي:

1. الدينار الرمزي للمتر المربع الواحد ($م^2$) خلال فترة عشرة سنوات و ترتفع بعد هذه المدة إلى 50% من مبلغ إتاوة أملاك الدولة.
2. البلديات المستفيدة من امتيازات الهضاب العليا: توجد 20 بلدية من الولاية تابعة لمناطق الهضاب العليا وهي: جواب، سيدي زيان، تافراوت، شنيقل، شلالة العذاورة، عين بوسيف، عين قصير، الكاف لخضر،

سيدي دمد، أولاد معرف، العوينات، مفاتحة، سانق، بوغزول، قصر البخاري، أم الجليل، عزيز، دراق، الشهبونية، البواعيش.

ثالثا: نشاطات اللجنة الولائية للمساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار(CALPIREF).

عقدت لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار لولاية المدية منذ بداية نشاطها 42 إجتماعا، حيث تم دراسة 624 ملف، على إثرها إعتمدت اللجنة 472 مشروعا بمبلغ إجمالي يقدر بـ:212.95 مليار دينار جزائري، ومن المنتظر أن تنشأ 57622 منصب شغل، وبمساحة إجمالية تقدر بـ:1032.28 هكتار.

رابعا: توزيع المشاريع الكلية المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF: إن المشاريع المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF موزعة على القطاعات التالية:

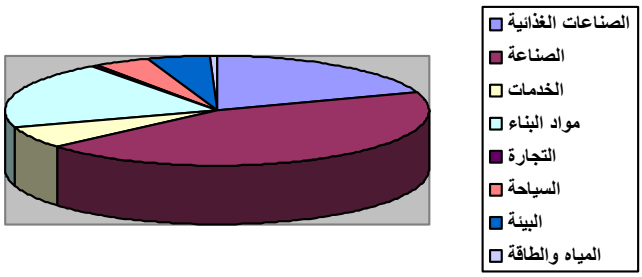
جدول رقم (03-17): عدد المشاريع المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF لسنة 2017

القيمة بآلاف الدينارات جزائري

قطاع النشاط	عدد المشاريع	مبلغ الاستثمار	المساحة الممنوحة بالهكتار	مناصب الشغل
الصناعات الغذائية	92	32351284	184.55	12156
الصناعة	208	89047199	272.26	26904
الخدمات	30	308150	83.23	4281
مواد البناء	95	73318728	171.18	9960
التجارة	2	368786	0.38	99
السياحة	20	8531572	46.66	1353
البيئة	23	8620565	272.81	2737
المياه والطاقة	2	412883	1.02	132
المجموع	472	212959167	1032.09	57622

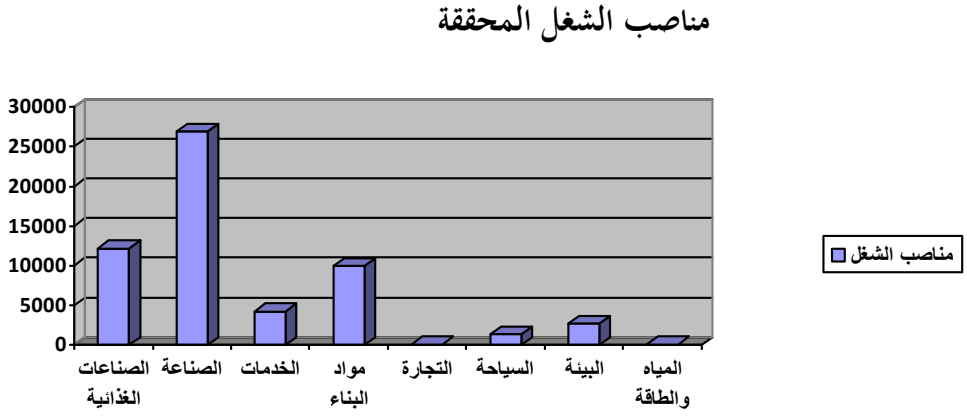
المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2017).

شكل رقم (03-08): الدائرة النسبية للمشاريع المعتمدة حسب القطاعات الاقتصادية في ولاية المدية خلال سنة 2017



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات الجدول (03-17)

شكل رقم (03-09): عدد مناصب الشغل المحققة حسب القطاعات الاقتصادية في ولاية المدية خلال سنة 2017



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات الجدول (03-17)

تركزت معظم المشاريع في قطاع الصناعة بنسبة 44.06 % مشغلة ما نسبته 46.69%من اليد العاملة، ثم تليها مواد البناء بنسبة 20.12 % مشغلة ما نسبته 17.28%من اليد العاملة، فالصناعات الغذائية بنسبة 19.49% مشغلة ما نسبته 18.48%من اليد العاملة، فمواد البناء بنسبة 17.79 % مشغلة ما نسبته 21.09%من اليد العاملة ، والخدمات بنسبة 06.35% مشغلة ما نسبته 7.42%من اليد العاملة ، حيث ينتظر من هذه المشاريع مساهمة حقيقية في تحقيق التنمية الاقتصادية بالولاية خاصة وأن هذه المشاريع متنوعة وفي مختلف القطاعات .

خامسا: توزيع المشاريع الكلية حسب البلديات :

جدول رقم (03-18): التوزيع الجغرافي للمشاريع المعتمدة من قبل لجنة (CALPIREF) لسنة 2017.

البلدية	عدد المشاريع
بوغزول	130
حربيل	16
ذراع السمار	30
قصر البخاري	30
الحظيرة الصناعية قصر البخاري	28
البرواقية	26
تابلاط	06
شلالة العذاورة	07
الشهبونية	80
وزرة، أولاد إبراهيم، العمارية، وامري، القلب الكبير، الحمدانية، العزيزية، بوسكن، سيدي نعمان	45(05مشاريع في كل بلدية)
عين بوسيف	09
المدية	18
مجبر	03
عزيز، الميهوب، سغوان، تمزقيدة، السواقي، البواعيش، أولاد ذايد، الزوبيرية، سانق، سدراية، بوغار، جواب، بئر بن عابد، بوعيشون	28(في كل بلدية مشروعين)
بني سليمان	10
دراق، بوشراحيل، بن شكاو، عين قصير، الربعية، أم الجليل	06(في كل بلدية مشروع)
المجموع	472

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2017).

إستفادت بلدية بوغزول من 130 مشروع إستثماري إختصت في مجال مواد البناء وكذا الصناعات الغذائية لتليها بلدية الشهبونية بـ:80 مشروع، لتليها كل من ذراع السمار وقصر البخاري بـ 30 مشروع، لتأتي

بعدها البرواقية بـ:26 مشروع، لتأتي بعدها بلدية حربيل بـ 16 مشروع إستثماري طغت عليه صناعة المواد الصيدلانية وهي مجاورة لمجمع صيدال الواقع بالمنطقة وكذا صناعة الحديد والصلب.

سادسا:توزيع المشاريع المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF حسب قطاعات النشاط:

1- قطاع الصناعة الغذائية: في إطار تطوير الاستثمار تم قبول معظم المشاريع الاستثمارية في قطاع الصناعة الغذائية من قبل اللجنة الولائية لترقية الاستثمار وهي مبينة في الجدول التالي:

جدول رقم(03-19): المشاريع المعتمدة في قطاع الصناعة الغذائية من قبل لجنة CALPIREF في ولاية المدية سنة 2016

الشعبة	عدد المشاريع	عدد العمال	المبلغ الإجمالي(دج)	مناطق النشاط
الملبنات	15	1120	4434400186	عين بوسيف، بني سليمان، البرواقية، بوشراحيل، بوغزول، تابلاط،بوسكن، الشهبونية، ذراع السمار، مجبر
المذابح الصناعية	15	3048	10472357361	عين بوسيف، البرواقية، بوغزول، ذراع السمار، العزيزية، وامري، أولاد ذايد، الشهبونية، الزوبيرية، وزرة، قصر البخاري
تكييف الخضر والفواكه	17	1386	4957239937	عين بوسيف، البرواقية، الشهبونية، بوغزول، ذراع السمار
المعاصر	03	3373	54213000.00	بوغزول، تابلاط
صناعات غذائية أخرى	26	2090	6144608152	بن شكاو، البرواقية، بوغزول، قصر البخاري، الشهبونية، حربيل، ذراع السمار
تغذية الأنعام	16	1139	6288465645	البرواقية، بوغزول، الشهبونية، العزيزية، مجبر، السواقي
المجموع	**92**	**12156**	**32351284281**	/

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

لقد تم إعتماد 15 ملبنة و15 مذبح صناعي من قبل اللجنة الولائية لترقية الاستثمار مما يدل على توفير منشآت بإمكانها رفع الطاقة الإنتاجية لصناعة وتحويل المنتجات الفلاحية، كما أنها إعتمدت 17 وحدة لتعبئة وتكييف وتحويل الخضر والفواكه و03 معاصر للزيتون، والتي بإمكانها إستغلال الفائض من المنتجات النباتية

خاصة الخضر والفواكه الموسمية التي تزخر بها الولاية، كما إعتمدت 16 وحدة لصناعة الأعلاف وتغذية الأنعام، بالإضافة إلى 26 صناعة غذائية أخرى، وقد قدر عدد العمال في قطاع الصناعة الغذائية بـ:12156 عامل، ولقد دخل كل من المذبح الصناعي بالبرواقية وملبنة توماش أحمد ببوسكن ومعصرة غوالي عبد الرزاق حيز الاستغلال.

2- قطاع البيئة: إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار عدة مشاريع في إطار إسترجاع وتحويل النفايات و إعادة تثمينها وهي مبينة في الجدول التالي:

جدول رقم(03-20): المشاريع المعتمدة في قطاع البيئة من قبل لجنة CALPIREF في ولاية المدية سنة 2016

الشعبة	العدد	المساحة الممنوحة	عدد العمال	المبلغ الإجمالي	مناطق النشاط
إسترجاع البلاستيك والورق	07	43900.98	544	1571118237	البرواقية، بوغزول، قصر البخاري، ذراع السمار، حربيل
إسترجاع وتحويل الزيوت	03	48532	378	1590026368	بوغزول، الشهبونية
إسترجاع وتحويل النفايات	07	128204	1373	3048976015	بوغزول، الشهبونية، ذراع السمار، البرواقية
تحويل البلاستيك	06	52176	442	2410445114	البرواقية، بوغزول
المجموع	23	272812.98	2737	8620565734	/

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

من خلال الجدول نلاحظ أن اللجنة الولائية لترقية الاستثمار إعتمدت23 مشروع إستثماري سنة 2016، توزعت بين وحدات جمع وتحويل البلاستيك والورق، استرجاع الزيوت المستعملة وإعادة تثمينها، واسترجاع وتحويل النفايات الأخرى، حيث تشغل هذه المشاريع مساحة إجمالية تقدر بـ:272812.98 هكتار بمبلغ مالي يقدر بـ:8620565734دج، وقدر عدد العمال بهذه المشاريع الاستثمارية 2737 عامل، مما يسمح بخلق مناصب شغل جديدة تساهم في إمتصاص البطالة ودفع عجلة التنمية.

3- قطاع السياحة: إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار 20 مشروع سياحي موزعة على النحو التالي:

جدول رقم(03-21): المشاريع السياحية المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF في ولاية المدية سنة 2016

الشعبة	عدد المشاريع الكلية	عدد العمال الكلي	عدد المشاريع لسنة 2016	عدد العمال لسنة 2016
إنشاء الفنادق	10	557	2	120
إنجاز الحظائر وحدائق التسلية	06	586	3	400
إنجاز المركبات السياحية	04	210	2	120
المجموع	**20**	**1353**	**7**	**640**

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية السياحة والصناعة التقليدية لولاية المدية (2016).

لقد إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار منذ بداية نشاطها إلى غاية سبتمبر 2016، 20مشروع إستثماري في قطاع السياحة، حيث قدر عدد العمال بهذه الاستثمارات 1353 عمال، وفي سنة 2016 إعتمدت 07 مشاريع وظفت 640 عامل، وهو عدد معتبر مقارنة بالمشاريع الإجمالية.

4- قطاع الصحة: إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار 30 مشروع إستثماري في قطاع الصحة موزعة على النحو التالي:

جدول رقم(03-22): المشاريع المعتمدة في قطاع الصحة من قبل لجنة CALPIREF في ولاية المدية سنة 2016

الصناعات	عدد المشاريع	عدد العمال	المساحة الممنوحة	المبلغ الإجمالي	مناطق النشاط
صناعة صيدلانية	12	1996	185243	16776100923	قصر البخاري، حربيل، بوغزول، ذراع السمار، البرواقية، الشهبونية
منشآت وتجهيزات طبية	11	840	26375	1035772174	قصر البخاري، تابلاط، المدية، بني سليمان، الشهبونية، حربيل
مواد صحية وتجميلية	07	1445	96532	7609535050	بوغزول، ذراع السمار، حربيل
المجموع	**30**	**4281**	**308150**	**25421408147**	/

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

من خلال الجدول نلاحظ أنه تم إعتماد 30 مشروع إستثماري في قطاع الصحة سنة 2016، تتوزع بين صناعات صيدلانية، وصناعة التجهيزات الطبية، بالإضافة إلى صناعة الأدوية والمواد الصحية، وتشغل هذه المشاريع 4281عامل.

5- قطاع الصناعة: إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار عدة مشاريع صناعية موزعة على النحو التالي:

جدول رقم (03-23):المشاريع الصناعية المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF لولاية المدية لسنة 2016

نوع الصناعة	عدد المشاريع	عدد العمال	المبلغ الإجمالي (دج)	مناطق النشاط
صناعة الجلود	4	169	150407535	ذراع السمار
صناعة الخشب والورق	20	2722	7847872809	البرواقية،بوغزول،شلالة العذاورة، حربيل، قصر البخاري،ذراع السمار، الشهبونية
صناعة النسيج	6	702	1742635671	وزرة، شلالة العذاورة، المدية، قصر البخاري
صناعة ميكانيكية	17	2516	1407732768	الشهبونية، قصر البخاري، حربيل، دراق، بوغزول، عين بوسيف، البرواقية
صناعة المعادن	21	2489	6919433114	البرواقية، بوغزول، الشهبونية، ذراع السمار، حربيل، قصر البخاري، مجبر
صناعة المطاط والبلاستيك	21	2591	12130424285	الشهبونية، بوغزول، شلالة العذاورة، ذراع السمار، قصر البخاري، وزرة، السواقي
صناعات مختلفة	35	5755	22582234571	بوغزول، الشهبونية، قصر البخاري، المدية، ذراع السمار، وزرة
مواد البناء	84	9960	36266458849	بوغزول، عزيز، البواعيش، الشهبونية، ذراع السمار، حربيل، العمارية، قصر البخاري، مزغنة
المجموع	**208**	**26904**	**89047199603**	/

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

لقد إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار 208 مشروع في قطاع الصناعة، تتوزع على مختلف الأنشطة منها صناعة الجلود، صناعة الخشب والورق، صناعة النسيج، صناعة البلاستيك، المعادن، مواد البناء، بالإضافة إلى مجموعة من الصناعات بمبلغ إجمالي يقدر بـ:89047199603دج، وقدر عدد العمال في القطاع بـ:26904 عامل، حيث توجد 03 مؤسسات دخلت حيز التشغيل (أثاث مدرسي وجامعي، مؤسسة لتحويل المعادن(عراب ميتال)، مؤسسة لإنتاج مواد البناء ENVIBAG)، كما أن العديد من هذه المؤسسات هو في طور الانجاز.

6- قطاع التجارة: إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار مشروعين(02) تجاريين موزعين على النحو التالي:

جدول رقم (03-24):المشاريع الاستثمارية التجارية المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF لولاية المدية لسنة 2016

المشروع	عدد المشاريع	عدد العمال	المبلغ الإجمالي (دج)	مناطق النشاط
مركز تجاري	02	99	368786496	عين بوسيف، البرواقية

المصدر: من إعداد الطالبين بناءاً على الإحصائيات الممنوحة من مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية (2016).

لقد إعتمدت اللجنة الولائية لترقية الاستثمار مشروعين (02) لانجاز تجارية في كل من دائرتي البرواقية وعين بوسيف، وقدر عدد العمال المرتقب في هذين المشروعين بـ:99 عامل، بمبلغ إجمالي يقدر بـ:368786496دج.

سادسا: أفاق الاستثمار:

تبذل السلطات المحلية لولاية المدية مجهودات معتبرة لتنظيم العقار الصناعي الذي يلعب دورا هاما في عملية الاستثمار، حيث تهدف إلى خلق فضاءات جديدة تحت تصرف المستثمرين، وبهذا الصدد وفي إطار زيادة المساحات العقارية، تم :

1. إنشاء منطقة صناعية بقصر البخاري (200 هكتار).
2. إنشاء منطقة النشاط السواقي.
3. إنشاء منطقة النشاط سانق.
4. إنشاء منطقة النشاط العمارية.
5. إمكانية إنشاء منطقة نشاطات بكل بلدية.

المطلب الثالث:عراقيل وسبل تفعيل دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ترقية الاستثمار المحلي بولاية المدية

باعتبار أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لها أهمية بالغة إلا أنها تواجه جملة من العراقيل التي تستدعي تدخل الدولة للتقليل منها ، من اجل تفعيل دورها في ترقية الاستثمار .

الفرع الأول:عراقيل تفعيل دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ترقية الاستثمار المحلي بولاية المدية

هناك مجموعة من العراقيل التي تحد من مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الاستثمار ، ومن بين هذه العراقيل نذكر مايلي:

1.إرتفاع تكاليف نقل المواد الأولية إلى حد ما من نقاط التموين إلى مراكز نشاط هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولاية إلى جانب ارتفاع مصاريف التخزين.

2. إرتفاع التكاليف التسويقية الناجمة عن ضعف القوة الشرائية للمستهلكين نتيجة انخفاض مستويات الدخول مما يؤدي إلى ضعف الإيرادات البيعية فتضطر إلى تخفيض أسعارها.

3. إرتفاع تكاليف الإجراءات الإدارية و كثرة الرخص و الوثائق المطلوبة من المستثمر للموافقة على الاستثمار حيث يتطلب وقتا كبيرا لإتمام ذلك.

4. ضعف شبكة الطرقات داخل الولاية حيث تحتاج إلى صيانة وتجديد مما يتسبب في تعطيل نشاط أصحاب المؤسسات.

5. مشكلة انقطاع التيار الكهربائي، حيث تعاني بعض المناطق التي تتواجد فيها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من الانقطاع المتكرر للتيار الكهربائي أثناء العمل، مما يؤدي إلى تعطيل الإنتاج بسبب الخسائر الناجمة عن تلف الأجهزة و الآلات لارتفاع أسعار المواد الكهربائية.

6. عدم انتشار شبكة الانترنت بشكل واسع ونقص التعامل بالأجهزة و التقنيات المعلوماتية خاصة على مستوى الأجهزة و الهيئات الحكومية.

7. البيروقراطية في عمل البنوك التجارية و التي تعاني من البطء في المعاملات إلى جانب كثرة الضمانات المطلوبة.

8. تفضيل وميل المستهلك للمنتجات المستوردة على حساب المنتوج المحلي على الرغم من أن هناك العديد من المنتوجات ذات الجودة ويتم تصديرها إلى الخارج.

9. غياب الاتصال والتشاور بين المتعاملين الاقتصاديين والسلطات المحلية للوقوف على أهم انشغالاتهم ومشاكلهم والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها.

10. رغم كل المشاكل السابقة الذكر تبقى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صامدة بل وتساهم في ترقية الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية المستدامة من خلال تقييم مساهمتها في الإيرادات الجبائية للولاية وفي توفير مناصب شغل جديدة وتدعيم القطاعات الأخرى مثل الصناعة التقليدية.

الفرع الثاني:سبل تفعيل دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ترقية الاستثمار المحلي بولاية المدية:

لقد حظيت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باهتمام الدولة باعتبار الدور الهام الذي تلعبه في ترقية الاستثمار ودفع عجلة التنمية المحلية بالولاية ونذكر منها مايلي:

1.مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(PME): تأسست بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم11-19 المؤرخ في 25 يناير سنة 2011 وقد عدل بالمرسوم التنفيذي رقم15-15 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 2يناير سنة2015 يتضمن إنشاء المديرية الولائية للصناعة والمناجم وتتمثل مهامها في[1]:

1. ضمان متابعة التدابير القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتقييس والقياس والأمن الصناعي.
2. مساعدة مؤسسات القطاع على تحقيق عملياتها في ميدان التنافسية الصناعية والابتكار.
3. اقتراح كل عمل يهدف إلى المحافظة على النسيج الصناعي وتطويره وترقية الاستثمار.
4. متابعة الشراكة وتسيير مساهمات الدولة.
5. السهر على جمع المعلومات الخاصة بنشاطات القطاع ونشرها.
6. تنفيذ استراتيجيات وبرامج العمل المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
7. ممارسة مهام السلطة والخدمة العمومية عن طريق أعمال المراقبة التنظيمية.
8. تنفيذ سياسات في مجال المناجم.

2. الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب (ANSEJ): أنشأت بموجب المرسوم الرئاسي رقم : 234/96 المؤرخ في: 02 جويلية 1996 ، أوكلت لها مهمة تدعيم الشباب البطال لخلق نشاط خاص، وقد ساهم هذا الصندوق إلى غاية السداسي الأول من سنة 2013 في تمويل 223437 مشروع بحجم استثمارات تقدر بحوالي 603 مليار دينار جزائري و تشغيل 564721 موظف.

3. الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC): أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في جويلية 1994، أوكلت له مهمة دعم العمال الذين فقدوا مناصب عملهم بسبب إعادة الهيكلة كما أوكلت له مهمة تدعيم الشباب البطال لخلق نشاط خاص .

[1] أنظر المادة 2 من المرسوم التنفيذي15-14 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ22 يناير2015، المتمم للمرسوم التنفيذي رقم:12-180 المؤرخ في 05 ماي 2013 المتضمن إنشاء مكتبات رئيسية للمطالعة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 4.

4. الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار (ANDI): أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتنمية الاستثمار، تعمل على تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات بواسطة خدمات الشباك الوحيد، وترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها.

ساهمت هذه الوكالة في السداسي الأول من سنة 2013 في: 4275 مشروع مصرح به بحجم استثماري قدر بحوالي 410 مليار دينار، و بتشغيل 7040 عامل .

أما سنة 2012 بـ: 7803 مشروع مصرح به بحجم استثماري قدر بحوالي 1378 مليار دينار، وبتشغيل 14110 عامل.

5. صندوق ضمان القروض للمؤسسات المصغرة و المتوسطة (FGAR): هي مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار، أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 273/02 المؤرخ في: 11 نوفمبر 2002، و من أهم مهامه منح ضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنجز استثمارات إنشاء، تحديد التجهيزات، توسيع وأخذ المساهمات .

وقد ساهم هذا الصندوق إلى غاية السداسي الأول من سنة 2013 في718 مشروع شغلت 3398 عامل بإجمالي ضمانات تقدر بحوالي: 18.17 مليار دينار .

6. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANJEM): أنشأت بموجب المرسوم الرئاسي رقم: 13/04 المؤرخ في: 22 جانفي 2013 المتعلق بانجاز القرض المصغر، هذا الأخير الذي يخص الفئات بدون دخل أو تلك التي لها مداخيل غير ثابتة أو غير منتظمة لاقتناء المواد الأولية.

وقد ساهمت هذه الوكالة إلى غاية السداسي الأول 2012 في تمويل391251 مشروع بحجم استثمارات تقدر بحوالي : 14 مليار دينار وتشغيل 586877 عامل.

7. صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (CGCI–PME): أنشأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم: 134/04 المؤرخ في سنة 2004 ساهم في هذا الصندوق إلى غاية السداسي الأول من سنة 2013 في 597 مشروع شغلت 8830 عامل بإجمالي ضمانات تقدر بحوالي 10 مليار دينار

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

خاتمة الفصل الثالث:

لقد توصلنا في الفصل الثالث بأن النشاط الاستثماري في الجزائر، يعمل في إطار محيط دولي يتسم بالتطورات الاقتصادية السريعة، ولا شك أنه يتأثر بهذه التطورات العالمية.

ومن أجل مواجهة تحديات التطورات الاقتصادية الدولية، والاندماج في الاقتصاد العالمي المعاصر، فقد عمدت الجزائر في مطلع التسعينيات وهي مرحلة بداية الإصلاحات الاقتصادية والتوجه نحو الاقتصاد الحر، إلى وضع سياسة تحفيزية لزيادة فرص الاستثمار .

ومن أجل التشجيع على الاستثمار وخلق المناخ الملائم للاستثمار، الذي يستلزم توفير كل الشروط القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية الملائمة للبيئة التي يتم فيها الاستثمار، فقد وضعت الدولة مجموعة من الامتيازات الجبائية والضمانات الممنوحة للمستثمرين في إطار قانون ترقية الاستثمار رقم12/93 لعام 1993، الذي جاء موافقا للإصلاحات الاقتصادية، والذي كان يرمي إلى تشجيع استثمار القطاع الخاص، ثم بذلت الدولة مجهودات أخرى لتهيئة المناخ الملائم للاستثمار، كوكالة (CALPIREF) ووكالة (ANDI) هدفها تدعيم وتسهيل عمليات الاستثمار المحلية.

لقد قمنا في هذا الفصل بمحاولة إسقاط كما جاء في الجانب النظري من دراستنا حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الاستثمار المحلي على ولاية المدية وفي ولاية تتوفر على جملة من الإمكانيات المادية والبشرية .

كما تطرقنا في هذا الفصل إلى واقع التنمية المحلية المستدامة في الولاية وأهم العراقيل التي تواجهها من ضعف الإعلام المحلي وضعف المشاركة الشعبية والتي تحاول التقليل منها من خلال تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع قيامها والارتقاء بها لتحقيق التنمية المحلية المستدامة.

مقدمة الفصل الثاني:

إن المتتبع لتطور العلاقات الاقتصادية الدولية يدرك دون شك أن الاستثمار بكل أشكاله وأنواعه كان ولا يزال يشكل محورا من محاور الاهتمام لدى العديد من الاقتصاديين والباحثين، وكذا دول العالم، سواء منها المتقدمة أو النامية،كونه يعتبر احد أهم المتغيرات الاقتصادية في النظام الاقتصادي، وأحد الميكانيزمات الرئيسية التي تؤثر تأثيرا حقيقيا في مسار العلاقات الاقتصادية والسياسية، سواء على المستوى المحلي أو الدولي، هذا من جهة ومن جهة أخرى لكونه يلعب دورا هاما في تحريك وتفعيل عملية التنمية الاقتصادية التي تعتبر الشغل الشاغل لدول العالم الآن.

إلى جانب هذا ومما لاشك فيه فان للاستثمار خصائص تميزه عن باقي المتغيرات الاقتصادية، وهو لا يوجد في شكل ثابت ومحدد وإنما هناك أشكال وأنواع مختلفة من الاستثمار كما أن هناك مجموعة من المحددات التي تتحكم فيه، في ضوء الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها المستثمر باستعمال عدد من الأدوات الاستثمارية في ظل مجموعة من المخاطر.

ونظراً لأن الاستثمار يعتبر المحرك للنشاط الاقتصادي والعامل الأساسي الحافز للنمو، لما يخلقه من آثار على مستوى العمالة وتوسيع الطاقات الإنتاجية وتحديدها، فإن قدرته لا تتوقف فقط على معدلاته وإنما أيضاً على كفاءته والمحيط الذي يتم فيه، ومن هنا الاقتصاديات كلها تشكل بالضرورة مناخاً ملائماً للاستثمار، ولهذا نجد الدول والحكومات تعمل باستمرار على تحسين مناخها الاستثماري.

بناءا على ماسبق، فإنه من الملائم أن نتناول هذا الفصل في ثلاث مباحث مقسمة على النحو التالي:

المبحث الأول:ماهية الاستثمار وطبيعته.

المبحث الثاني:أهمية وأهداف الاستثمار، أشكاله ومخاطره.

المبحث الثالث: المناخ الاستثماري.

المبحث الأول:ماهية الاستثمار وطبيعته:

لقد أصبحت كل الدول دون تمييز تنظر إلى الاستثمار على انه حتمية وأداة للنمو الاقتصادي وعنصر حساس وأداة فعالة للنهوض بالاقتصاد، بما يحققه من زيادة في الطاقة الإنتاجية واستغلال للموارد البشرية، إلا أن إدارة وتوجيه الاستثمارات الوجهة الضرورية لخدمة التنمية الاقتصادية تعد الأهم، لان الكثير من الدول وجدت نفسها تستثمر في أنشطة ومجالات لم تحقق مفعولها، لذا يجب تحديد الشروط وتهيئة الظروف الملائمة للاستثمار حتى يكون فعلا في خدمة التنمية الاقتصادية المرغوبة، وعليه نتطرق إلى مفهوم الاستثمار، أشكاله، مبادئه، خصائصه ومحدداته ومحفزاته.

المطلب الأول:تعريف الاستثمار، مبادئه، وخصائصه:

لقد أخذ الاستثمار كمصطلح الجهد الكثير من طرف الاقتصاديين في محاولة إعطاء تعريف دقيق له، إلا أن هناك عدة تعاريف ومفاهيم تدور حوله.

الفرع الأول:تعريف ومفهوم الاستثمار:

1- تعريف الاستثمار:

تعريف طاهر حيدر حردان:"الاستثمار هو توظيف المال بهدف تحقيق العائد أو الربح و المال عموما، و قد يكون الاستثمار على شكل مادي ملموس أو على شكل غير مادي"[1].

تعريف سعيد توفيق عبيد:"يعرف الاستثمار على انه تضحية بقيم حالية مؤكدة في سبيل الحصول على قيم اكبر غير مؤكدة في المستقبل"[2].

تعريف محمد الحناوي:"يعرف الاستثمار على أنه إستثمار للأموال في أصول سوف يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية معينة، على أمل أن يتحقق من وراء هذه الأصول عائد في المستقبل، معنى ذلك أن الهدف من الاستثمار هو تحقق عائد يساعد على زيادة ثروة المستثمر"[3].

تعريف زياد رمضان:يمكن تعريف الاستثمار بمايلي:"التخلي عن أموال يمتلكها الفرد في لحظة معينة ولفترة معينة من الزمن قد تطول أو تقصر وربطها بأصل أو أكثر من الأصول التي يحتفظ بها لتلك الفترة الزمنية بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوضه عن[4]:

- القيمة الحالية لتلك الأموال التي تخلى عنها في سبيل الحصول على ذلك الأصل أو الأصول.
- النقص المتوقع في قوة تلك الأموال الشرائية بفعل التضخم.
- المخاطرة الناشئة عن احتمال عدم حصول التدفقات المالية المرغوب فيها كما هو متوقع لها".

[1] طاهر حردان، **أساسيات الاستثمار**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2012، ص:13.

[2] سعيد توفيق عبيد، **الاستثمار في الأوراق المالية**، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 1998، ص:30.

[3] محمد الحناوي، **مبادئ وأساسيات الاستثمار**، المكتب العربي الحديث، بيروت، 2005-2006، ص:18.

[4] زياد رمضان، **مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي**، دار وائل للنشر، الطبعة الثالثة، 2005، ص:13.

تعريف الاستثمار في القانون رقم:16-09 المؤرخ في 03 أوت2016:"الاستثمار هو إقتناء أصول تندرج في إطار إستحداث نشاطات جديدة، وتوسيع قدرات الإنتاج و/أو إعادة التأهيل،بالإضافة إلى المساهمة في رأسمال شركة ما[1].

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن الاستثمار هو عملية اقتصادية مدروسة من قبل شخص طبيعي أو قانوني تقوم على أسس أو قواعد علمية أو عقلانية يتم بموجبها توجيه الأصول المادية أو البشرية أو المعلوماتية نحو تحقيق عوائد اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو علمية في المستقبل.

2- مفهوم الاستثمار: يقصد به إكتساب الموجودات المادية و المالية، لكن هذا المفهوم للاستثمار يختلف في الاقتصاد عنه في الإدارة المالية، وبذلك سوف نميز بين مفهومين للاستثمار (أ) مفهوم الاستثمار بالمعنى الاقتصادي، (ب) مفهوم الاستثمار بالمعنى المالي و المحاسبي.

أ-مفهوم الاستثمار بالمعنى الاقتصادي: في الاقتصاد غالبا ما يقصد بالاستثمار معنى اكتساب الموجودات المادية، وذلك لان الاقتصاديين ينظرون إلى التوظيف أو إستثمار الأموال على أنه مساهمة في الإنتاج، والإنتاج هو ما يضيف منفعة أو يخلق منفعة تكون على شكل سلع وخدمات، وهذا الإنتاج له عدة عناصر مادية وبشرية ومالية، وبالتالي فإذا كان المال عنصر إنتاج فلا بد أن يكون على شكل خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع طاقة إنتاجية موجودة.[2]

الاستثمار ذو علاقة مزدوجة، إذ أنه وثيق الارتباط بالادخار من ناحية، وبالاستهلاك من ناحية أخرى ذلك أن الادخار هو الفائض من الدخل بعد الإنفاق على الاستهلاك، وهو الفائض الذي يوجه لنوع آخر من الإنفاق هو ما يطلق عليه الإنفاق الاستثماري، وعلى ذلك فإن الاستثمار ذو علاقة مزدوجة على نحو ما يلي[3] :

- " **علاقة تمويلية** " عندما توجه المدخرات في المجتمع كرأس مال نقدي إلى الإنفاق على شراء السلع الاستثمارية (الإنتاجية) كرأس مال عيني أو حقيقي.
- " **علاقة إنتاجية** " مادام الاستثمار في المعنى العيني أو الحقيقي المشار إليه هو الأداة التي لا غنى عنها كعنصر من عناصر الإنتاج الأربعة في إنتاج السلع الاستهلاكية، بعبارة أخرى: أن الاستثمار وثيق الصلة بالاستهلاك والعلاقة بينهما علاقة إنتاجية.

هذا هو مفهوم الاستثمار بالمعنى الاقتصادي، وهناك مفهوم آخر للاستثمار من قبل رجال الإدارة والمالية.

[1] الجمهورية الجزائرية، قانون رقم16-09المتضمن قانون ترقية الاستثمار، العدد46من الجريدة الرسمية، 03 أوت 2016، المادة 02 ص:18

[2] طاهر حردان، **مرجع سبق ذكره**،ص.ص:13-14

[3] منصوري الزين، **آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية**،اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية،جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،2005-2006،ص:3.

ب– مفهوم الاستثمار في الإدارة المالية والمحاسبية: عادة ينظر إلى الاستثمار (من قبل رجال الإدارة) على أنه إكتساب الموجودات المالية، ويصبح الاستثمار في هذا المعنى هو التوظيف المالي في الأوراق و الأدوات المالية المختلفة من أسهم وودائع ... إلخ .

و هناك من يعرف الاستثمار على أنه التعامل بالأموال للحصول على الأرباح، وذلك بالتخلي عنها في لحظة زمنية معينة، ولفترة زمنية محددة، بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية، للأموال المستثمرة وتعوض عن عامل المخاطرة الموافق للمستقبل[1].

أما في المحاسبة تمثل الاستثمارات مجموع الممتلكات والقيم الدائمة المادية والمعنوية المنشأة أو المشتراة من طرف المؤسسة، الهدف ليس بيعها أو تحويلها ولكن استعمالها كوسائل دائمة الاستغلال بحسب العمر الإنتاجي لها، وتتمثل في الصنف الثاني من المخطط الوطني للمحاسبة وتنقسم إلى مجموعتين[2] :

المجموعة الأولى: وهي مجموعة القيم المادية المتمثلة في الممتلكات الطبيعية الحسية المجسدة مثل: الأراضي، المباني، تجهيزات الإنتاج...إلخ.

المجموعة الثانية: مجموعة القيم المعنوية المتمثلة في الممتلكات غير حسية و غير ملموسة مثل: شهرة المحل، براءة الاختراع ...الخ.

الفرع الثاني:مبادئ الاستثمار:

حتى يتوصل المستثمر إلى الاختيار بين البدائل الاستثمارية المتاحة لا بد من مراعاة مجموعة من المبادئ العامة وهي[3]:

أ – مبدأ الاختيار:نظرا لتعدد المشاريع الاستثمارية واختلاف درجة مخاطرها، فإن المستثمر الرشيد دائما يبحث عن الفرص الاستثمارية بناءا على ما لديه من مدخرات، بحيث يقوم باختيار هذه الفرص أو البدائل المتاحة مراعيا في ذلك ما يلي:

- يحصر البدائل المتاحة و يحددها.
- يحلل البدائل المتاحة أي يقوم بالتحليل الاستثماري .
- يوازي بين البدائل في ضوء نتائج التحليل.
- يختار البديل الملائم حسب المعايير و العوامل التي تعبر عن رغباته، كما يفرض هذا المبدأ على المستثمر الذي لديه خبرة ناقصة، أن يستعين بالوسطاء الماليين.

[1] طاهر حردان، **مرجع سبق ذكره**، ص:14.

[2] منصوري الزين، **مرجع سبق ذكره**، ص:4.

[3] نفس المرجع السابق، ص:4.

ب– مبدأ المقارنة: هنا يقوم المستثمر بالمفاضلة بين البدائل الاستثمارية المتاحة للاختيار المناسب، وتتم هذه المقارنة بالاستعانة بالتحليل الأساسي أو الجوهري لكل بديل متاح، ومقارنة نتائج هذا التحليل لاختيار البديل الأفضل والمناسب للمستثمر حسب وجهة المستثمر وكذا مبدأ الملاءمة.

ج – مبدأ الملاءمة: بعد الاختيار بين المجالات الاستثمارية وأدواتها، وما يلائم رغبات وميول المستثمر وكذا دخله وحالته الاجتماعية، يطبق هذا المبدأ بناءا على هذه الرغبات والميول، حيث لكل مستثمر نمط تفضيلي يحدد درجة إهتمامه بالعناصر الأساسية لقراره، والتي يكشفها التحليل الجوهري والأساسي وهي:

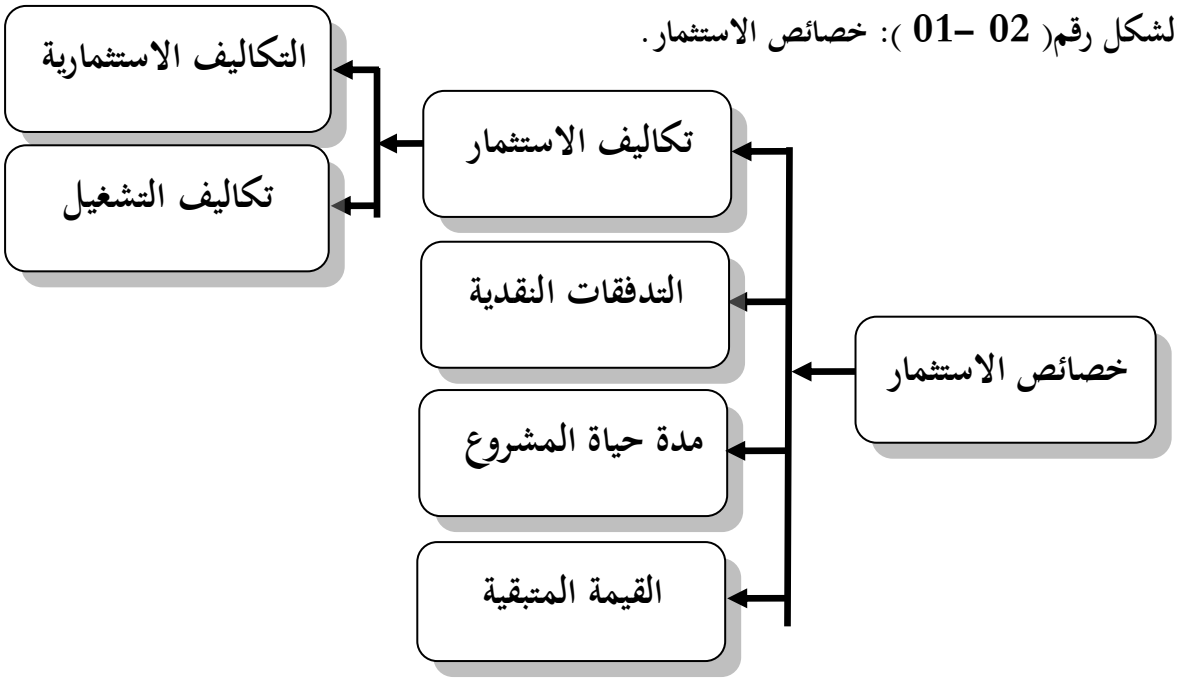
- معدل العائد على الاستثمار.
- درجة المخاطر التي يتصف بها الاستثمار.
- مستوى السيولة التي يتمتع بها كل من المستثمر و أدوات الاستثمار.

د– مبدأ التنويع :وهنا يلجأ المستثمرون إلى تنويع إستثماراتهم، وهذا للحد والتقليل من درجة المخاطر الاستثمارية التي يتعرضون لها، غير أن هذا المبدأ ليس مطلقا، نظرا للعقبات والقيود التي يتعرض لها المستثمرون، مما يصعب عليهم انتهاج وتطبيق هذا المبدأ على ارض الواقع .

الفرع الثالث: خصائص الاستثمار:

يتميز الاستثمار بجملة من الخصائص يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم(02 –01): خصائص الاستثمار.



المصدر: من إعداد الطالب بالاستناد إلى قحطان سيوقي، اقتصاديات المالية العامة، دار طرابلس للدراسات والنشر والترجمة،1989، ص:303.

وفيما يلي توضيح لتلك الخصائص[1] :

[1] قحطان سيوقي، **اقتصاديات المالية العامة**، دار طرابلس للدراسات و النشر و الترجمة، 1989، ص 303.

أ- تكاليف الاستثمار: هي كل المبالغ التي يتم إنفاقها للحصول على الاستثمار، وتشمل كافة المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع الاستثماري حيث تنقسم إلى نوعين:

- **التكاليف الاستثمارية:** هي تلك المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع والتي تنفق مع بداية المشروع إلى أن يحقق هذا الأخير تدفقات نقدية، وتتمثل في تكاليف الأصول الثابتة، أي كل النفقات المتعلقة بشراء الأصول الثابتة من أراضي، معدات، مباني، آلات، والتي تمثل الجزء الأكبر من تكلفة المشروع، بالإضافة إلى تكاليف متعلقة بالدراسات التمهيدية، أي كل النفقات التي تتدفق قبل انطلاق المشروع مثل المصاريف، التصميمات، الرسوم الهندسية، وهذا إلى جانب مجموعة من التكاليف مثل: تكاليف التجارب وتكاليف إجراء الدوريات التدريبية .

- **تكاليف التشغيل** : تندمج تكاليف التشغيل في المرحلة الثانية للاستثمار، وهي مرحلة التشغيل وذلك بعد إقامته ووضعه في حالة صالحة لمباشرة العمل، فتظهر مجموعة جديدة من التكاليف اللازمة لاستغلال طاقات المشروع المتاحة في العملية الإنتاجية، ومن جملة هذه التكاليف نذكر: النقل، التأمين مصاريف المستخدمين والأجور، مصاريف المواد اللازمة للعملية الإنتاجية ...

ب- التدفقات النقدية: هي كل المبالغ المالية المنتظر تحقيقها في المستقبل على مدى حياة الاستثمار، ولا تحسب هذه التدفقات إلا بعد خصم كل المستحقات على الاستثمار مثل الضرائب والرسوم والمستحقات الأخرى.

ج- مدة حياة المشروع: هي المدة المقدرة لبقاء الاستثمار في حالة عطاء جيد ذي تدفق نقدي موجب، ويمكن الاستناد في تحديد مدة حياة الاستثمار على مدى الحياة المادية بمختلف الوسائل أو التركيز على دورة حياة المنتوج و بالتالي على مدى الحياة الاقتصادية للمشروع.

د- القيمة المتبقية: عند نهاية مدة الحياة المتوقعة للاستثمار، نقوم بتقدير القيمة المتبقية له، بحيث يمثل الجزء الذي لم يستهلك من التكلفة الأولية، وتعتبر هذه القيمة المتبقية، إيرادا إضافيا بالنسبة للمؤسسة و بالتالي يضاف إلى تدفقات الدخل للسنة الأخيرة للاستغلال.

المطلب الثاني:مجالات وأدوات الاستثمار:

الفرع الأول:مجالات الإستثمار:

يقصد بمجال الاستثمار نوع أو طبيعة النشاط الاقتصادي الذي يوظف فيه المستثمر أمواله بقصد الحصول على عائد، ومن الأمثلة عليها مجال العقارات ومجال الصناعة ومجال الزراعة ومجال السياحة....إلخ.

أما أداة الاستثمار فهي الأصل المعين الذي يستثمر فيه المستثمر أمواله، أي انه يمكن أن يكون في المجال الواحد أكثر من أداة للاستثمار، فلو قلنا أن المستثمر يوظف أمواله في السندات أو في الأسهم أو في شراء وبيع الأراضي فإننا نتحدث عن أدوات للاستثمار في مجال الأوراق المالية أو في العقارات أو في الصناعة أو في الزراعة،

أي أننا نتحدث عن مجال الاستثمار إذا كان الكلام عن قطاع اقتصادي معين ونتحدث عن أداة الاستثمار إذا كان الكلام عن أصل من الأصول المالية أو الحقيقية.

كما أنه يمكن تبويب مجالات الإستثمار من زوايا مختلفة، ولكن من أهم التبويبات المتعارف عليها نوعان هما[1]:

- **التبويب الجغرافي لمجالات الإستثمار.**
- **التبويب النوعي لمجالات الإستثمار**:أي نوع الأصل محل الإستثمار:حقيقي أو مالي.

أولاً– التبويب الجغرافي لمجالات الإستثمار:

يمكن تبويب الاستثمارات بناء على هذا المعيار إلى استثمارات محلية واستثمارات خارجية:

أ– الاستثمارات المحلية: الاستثمارات المحلية هي جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلية بغض النظر عن أداة الإستثمار المستعملة مثل العقارات والأوراق المالية والذهب والمشروعات التجارية...الخ.

ب– الاستثمارات الخارجية: الاستثمارات الخارجية هي جميع الفرص المتاحة للاستثمار في الأسواق الخارجية مهما كانت أدوات الإستثمار المستعملة، وتتم هذه الاستثمارات إما بشكل مباشر أو غير مباشر.

فلو قام مستثمر أردني بشراء عقار في لندن بقصد المتاجرة أو قامت حكومة الأردن بشراء حصة في شركة عالمية مثل شركة مرسيدس فإن الاستثمار يكون استثمارا خارجيا مباشرا.

أما لو قام ذلك الشخص بشراء حصة في محفظة مالية لشركة إستثمار أردنية تستثمر أموالها في بورصة نيويورك مثلا فإن الإستثمار في هذه الحالة يكون استثمارا خارجيا غير مباشر بالنسبة للفرد ومباشر بالنسبة لشركة الإستثمار.

وللاستثمارات الخارجية أو الأجنبية مجموعة من المزايا، كما أن لها عيوبا أيضا[2].

1– مزايا الاستثمارات الخارجية:

- توفر للمستثمر مرونة كبيرة في اختيار أدوات الإستثمار.
- تهيأ له مبدأ توزيع المخاطر بشكل أفضل.
- تتميز بوجود أسواق متنوعة و متطورة كأسواق الأوراق المالية و الذهب والسلع....إلخ.
- تتوفر في هذه الأسواق قنوات اتصال فعالة ونشطة.
- توفر الخبرات المتخصصة من المحللين والوسطاء الماليين.

2– عيوب الاستثمارات الخارجية:

- إرتفاع درجة المخاطرة المتعلقة بتغير الظروف السياسية.

[1] زياد رمضان، **مرجع سبق ذكره**، ص.ص:35-36.

[2] نفس المرجع السابق، ص:38.

- قد يكون لها تأثير على الانتماء الوطني للمستثمر لأنه سيسعى وراء مصالحه في الخارج بدلا من استثمار أمواله في الوطن.
- إحتمال ازدواجية الضرائب.
- مخاطر تغير القوة الشرائية لوحدة النقد والتي تنشأ عن تقلب أسعار صرف العملة الأجنبية.

ثانياً:التبويب النوعي لمجالات الإستثمار: تبوب مجالات الإستثمار من زاوية الأصل محل الإستثمار إلى[1]:

إستثمارات حقيقية، وإستثمارات مالية.

أ- الاستثمارات الحقيقية أو الإقتصادية: يعتبر الإستثمار حقيقياً أو إقتصاديا متى وفر للمستثمر الحق في حيازة أصل حقيقي كالعقار والسلع والذهب....الخ ويقصد بالأصل الحقيقي كل أصل له قيمة اقتصادية في حد ذاته، ويترتب على استخدامه منفعة اقتصادية إضافية تظهر إما في شكل سلعة أو في شكل خدمة.

ويقوم مفهوم الاستثمار الحقيقي أو الإقتصادي على افتراض أن الاستثمار في الأصول الحقيقية هو فقط ما يترتب عليه خلق منافع اقتصادية إضافية تزيد من ثروة المستثمر، ومن ثم ثروة المجتمع، وذلك بما تخلقه من قيمة مضافة، لذا يطلق البعض على الاستثمارات الحقيقية أو الإقتصادية مصطلح استثمارات الأعمال أو المشروعات.

ويمكن القول من وجهة عامة بأن الاستثمارات الحقيقية تشمل جميع مجالات الاستثمار المتعارف عليها وذلك عدا الاستثمار في الأوراق المالية.

وإذا كان عنصر الأمان هو من أهم مزايا الاستثمار في الأصول الحقيقية، فإن المستثمر فيها يواجه عدة مشاكل أهمها مايلي:

- تختلف درجة المخاطرة المصاحبة للاستثمار بين أصل وآخر، لأن هذه الأصول تكون في الغالب غير متجانسة مما يزيد من صعوبة عملية تقييمها.
- بسبب عدم توفر سوق ثانوي فعال لتداول هذه الأصول يكون الاستثمار فيها في معظم الأحيان منخفض السيولة.
- يترتب على المستثمر فيها نفقات غير مباشرة مرتفعة نسبياً فبالإضافة إلى تكاليف الصفقات المالية وهي مرتفعة توجد نفقات النقل والتخزين والصيانة....الخ.
- يتطلب الإستثمار فيها خبرة متخصصة وذات دراية بطبيعة الأصل محل الإستثمار.

ب- الاستثمارات المالية:تشمل الإستثمار في سوق الأوراق المالية حيث يترتب على عملية الاستثمار فيها حيازة المستثمر لأصل مالي غير حقيقي يتخذ شكل سهم أو سند أو شهادات إيداع....الخ، والأصل المالي يمثل حقاً مالياً يخول لحامله المطالبة بأصل حقيقي ويكون عادة مرفق بمستند قانوني، كما يترتب لحامله الحق في الحصول على جزء من عائد الأصول الحقيقية للشركة المصدرة للورقة المالية، أما ما يحدث في السوق الثانوي للأوراق المالية، من عمليات بيع وشراء، فهو لا يعدو كونه عملية تحويل ملكية يتخلى بموجبها البائع عن ملكية أصل هو الورقة

[1] محمد مطر، **إدارة الاستثمارات – الإطار النظري والتطبيقات العملية**- دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الخامسة، 2009، ص.ص:77-79.

المالية، كما أن مجرد عملية تداول الورقة لا تنشأ أية منفعة إقتصادية إضافية أو قيمة إقتصادية مضافة للناتج القومي وذلك رغماً عن الارتفاع الذي قد يتحقق في سعر الورقة المالية.

لكن هناك حالات إستثنائية يترتب فيها على الإستثمار في الأصول المالية قيمة مضافة، يحدث ذلك إذا ما أصدرت شركة صناعية مساهمة مثلاً أسهماً إضافية لتمويل عملية توسع محتملة فيها فهذه العملية تحمل في ثناياها استثمارا حقيقياً أو اقتصادياً، لأن الأموال التي تحصل عليها الشركة من الإصدار ستستخدمها في تمويل شراء أصول حقيقية جديدة(آلات ومعدات مثلاً) ستساهم بعد استخدامها في خلق منافع إقتصادية جديدة إما في شكل سلع وإما في شكل خدمات.

وكما هو الحال في الأصول الحقيقية يوجد للأصول المالية مزايا وعيوب أهمها[1]:

أ- مزايا الأصول المالية:

- وجود الأسواق المنظمة للتعامل بالأصول المالية.
- إنخفاض تكاليف المتاجرة بالأوراق المالية مقارنة مع تكاليف المتاجرة بأدوات الإستثمار الأخرى.
- التجانس بين وحدات الأصول المالية مما يسهل عملية تقييمها وبيعها واحتساب معدلات العوائد لكل منها.
- وجود وسطاء ماليين متخصصين يقدمون خدماتهم للمستثمرين العاديين مما يجعل المستثمرين قادرين على الحصول على خدمات استثمارية جيدة دون أن يكونوا خبراء في الموضوع.

ب- عيوب الأصول المالية:

- إنخفاض درجة الأمان عما هي في الاستثمارات الحقيقية مع أن هذا لا يتعارض مع وجود أوراق مالية مضمونة مثل السندات المضمونة بموجب الشركة التي أصدرتها أو الأسهم الممتازة المضمونة الأرباح.
- يتعرض المستثمر في السندات المتوسطة أو الطويلة الأجل إلى مخاطر إنخفاض القوة الشرائية للاستثمار بسبب عامل التضخم

الفرع الثاني: أدوات الاستثمار:

من خلال عرضنا لمجالات الاستثمار، ذكرنا أن هذه المجالات تتيح للمستثمر أن يمتلك مقابل المبلغ المستثمر أصلاً قد يكون حقيقيًا أو ماليًا، ويطلق على هذا مصطلح أداة الاستثمار وأدوات الاستثمار المتاحة لأي مستثمر في المجالات الاستثمارية المختلفة هي كثيرة ومتعددة. وسنحاول من خلال هذا الفرع إبراز أهم هذه الأدوات وهي على الترتيب حسب درجة الاستخدام أو الانتشار: الأوراق المالية، العقار، السلع، المشروعات الاقتصادية، العملات الأجنبية، المعادن الثمينة، إضافة إلى الاستثمار في صناديق الاستثمار.

[1] زياد رمضان، **مرجع سبق ذكره**، ص:41.

[2] محمد مطر، **مرجع سبق ذكره**، ص: 80.

أولاً:الأوراق المالية كأداة للاستثمار:تعتبر الأوراق المالية من أبرز أدوات الاستثمار في عصرنا الحاضر، وذلك لما توفره من مزايا للمستثمر لاتتوفر في أدوات الاستثمار الاخرى. وتختلف الأوراق المالية فيما بينها من عدة زوايا.

فمن حيث الحقوق التي ترتبها لحاملها منها ما هو أدوات ملكية مثل الأسهم* بانواعها، كما أن منها ما هو أدوات دين مثل السندات**، وشهادات الإداع*** وغيرها.

ومن حيث الدخل المتوقع منها، هناك أوراق مالية متغيرة الدخل كالسهم الذي يتغير نصيبه من توزيعات الأرباح من سنة إلى أخرى، ومنها ما هو ثابت الدخل كالسند الذي يتحدد بنسبة ثابتة من قيمته الأسمية.

كما تختلف الأوراق المالية في درجة الأمان التي تتوفر لحاملها، فالسهم الممتاز مثلاً، يوفر لحامله أماناً اكثر من السهم العادي، ولكن أياً منهما اقل اماناً من السند المضمون بعقار، لأن الأخير يوفر لحامله حق حيازة الأصل الحقيقي الذي يضمن السند في حالة توقف المدين عن الدفع.

ثانياً: العقارات كأداة للاستثمار: تحتل المتاجرة بالعقارات المركز الذي يلي الأوراق المالية في عالم الاستثمار ويتم الاستثمار فيها بشكلين: إما بشكل مباشر عندما يقوم المستثمر بشراء عقار حقيقي (مبان، أراض) وإما بشكل غير مباشر عندما يقوم بشراء سند عقاري مثلا صادر عن بنك عقاري أو بالمشاركة في محفظة مالية لإحدى صناديق الاستثمار العقارية، ويلاقي الاستثمار في العقار اهتمامًا كبيرًا من قبل المستثمرين سواء في السوق المحلي أو في السوق الأجنبي، وقد تأسست في معظم الدول بنوك عقارية مختصة في منح القروض العقارية.

وللاستثمار في العقار بوجه عام الخصائص التالية[1]:

- أنه يوفر للاستثمار درجة مرتفعة نسبيا من الأمان تفوق المحققة في الأوراق المالية.
- يتمتع المستثمر في العقار في الاقطار التي تستوفي فيها ضريبة الدخل ببعض المزايا الضريبية التي لا يتمتع بها المستثمرون في المجالات الأخرى.
- نظراً لأن مصادر الاستثمار في العقارات، خصوصاً متى كان المستثمر مؤسسة مالية هي في الغالب من قروض طويلة أجل، لذا فإن تكلفة تمويل هذه الاستثمارات تكون مرتفعة نسبيًا.
- لا يتوفر للاستثمار في العقارات سوق ثانوي منظم كما هو الحال بالنسبة للأوراق المالية، لذا فإن إمكانية تسويق العقارات ليست مرنة مما يترتب عليه انخفاض نسبي في درجة سيولة الاستثمارات العقارية.

* **السهم**: هو عبارة عن وثيقة تبرهن أن لصاحبها الحق بمطالبة المؤسسة و التي أصدرت هذا السهم بالأرباح عند التوزيع، وحق المطالبة بنصيبه من نتائج عملية تصفية الشركة.

** **السند**: هو أصل مالي آخر، يعطي لصاحبه الحق بمطالبة الفوائد المنصوص عليها في عقد إصدار السند عند موعد الاستحقاق، و كذا المطالبة بالمبلغ الاسمي للسند عند موعد استحقاقه.

*** **شهادة الإيداع**:هي عبارة عن شهادة تصدرها البنوك والمؤسسات المالية تشهد فيها بأنه قد تم إيداع مبلغ لديها لمدة محدودة ابتداء من تاريخ إصدار الشهادة وتنتهي بتاريخ استحقاقها وتحمل سعر فائدة معين، كما أنها ترتب على البنك المصدر لها التزاماً مالياً مباشراً لقيمتها الاسمية والفوائد المستحقة عليها.

[1] محمد مطر، **مرجع سبق ذكره**، ص: 83.

- تفتقر أدوات الاستثمار في العقارات إلى عنصر التجانس، لذا يلاقي المستثمر فيها مصاعب سواء في عملية التقييم أو في احتساب معدلات العائد المناسبة، لذا يجب أن يكون المستثمر متخصصا وعلى درجة واسعة بمجالات الاستثمار فيه.

ثالثاً: السلع كأداة للاستثمار: تتمتع بعض السلع بمزايا اقتصادية تجعلها أداة صالحة للاستثمار وقد كونت لها أسواق متخصصة "عبارة عن بورصات، أهمها بورصة القطن في مصر، الذهب في لندن، إضافة إلى بورصة البن في البرازيل، ويتم التعامل بين المستثمرين في هذه الأسواق عن طريق عقود خاصة تعرف بالعقود المستقبلية وهي عبارة عن عقد بين طرفين هما منتج السلعة ووكيل أو سمسار غالبًا ما يكون مكتب سمسرة، يتعهد فيه المنتج للسمسار بتسليمه كمية معينة بتاريخ معين في المستقبل مقابل حصوله على تأمين أو تغطية تحدد بنسبة معينة من قيمة العقد، وتشبه المتاجرة بالسلع المتاجرة بالأوراق المالية في كثير من الوجوه، إذ أن لكل منها أسواق متماثلة إلى حد كبير فيما عدا أن للأوراق المالية سوقًا ثانويًا لا يتوفر مثيل له للسلع، كذلك يتمتع الاستثمار في السلع بدرجة عالية من السيولة، كالاستثمار في الأوراق المالية، كما أن أسعار كل منهما تكون معلنة في أسواق ولا تخضع لأية مساومة كما يحدث في مجالات الاستثمار الأخرى[1].

هذا السوق يفرض على السلع شروطًا ليكون لها سوق متخصصة، من هذه الشروط نذكر مايلي:

- ان تكون السلع متجانسة وقابليتها للتصنيف أو الترتيب في درجات أو أصناف حسب جودتها.
- أن تسود سوق السلعة منافسة كما تحد من نشوء الاحتكار، وهذا يتطلب وجود عدد كبير من البائعين والمشترين.
- أن يتم التعامل بالسلعة في صورتها الأولية (الخام)، أو نصف المصنعة، فيما عدا بعض الحالات الاستثنائية، كسبائك الذهب والفضة، السكر، والنفط.

وتتصف عملية المتاجرة بالسلع بشكل عام بالخصائص التالية:

- درجة المخاطرة التي يتعرض لها المستثمر في السلع تكون عالية نسبياًبالمقارنة مع أدوات الاستثمار الأخرى، ذلك لأن قابلية السلع للتخزين محدودة وتتطلب توفر شروط معينة من الصعب توفرها بسهولة، وهذا ما يعرض المستثمر لاحتمالات الخسارة.
- يترتب على ارتفاع درجة المخاطرة في المتاجرة بالسلع نمو روح المضاربة لدا المستثمرين فيها.
- الافق الزمني للاستثمار في السلع قصير نسبياً بالمقارنة ما هو عليه في ادوات الاستثمار الأخرى.
- تشبه المتاجرة بالسلع المتاجرة بالعقار من حيث توفر الفرص الكبيرة للمتاجرة بالملكية، من هنا وبتوفر الخبرة المتخصصة يمكن لهذه الميزة أن تحقق للمستثمر في السلع عائداً مرتفعاً على استثماره.
- لا يتقاضى السمسار في بورصة السلع سوى عمولة واحدة على الصفقة الكاملة أي على عملية البيع والشراء.

[1] نفس المرجع السابق، ص.ص:84-86.

رابعاً: المشروعات الاقتصادية كأداة للاستثمار: تعتبر المشروعات الاقتصادية من أكثر أدوات الاستثمار انتشارًا ولها عدة أوجه : صناعي، تجاري، زراعي، خدمي. . . الخ، والمشروع الاقتصادي من أدوات الاستثمار الحقيقية لأنه يقوم على أساس أصول حقيقية كالمباني والآلات والمعدّات ووسائل النقل. . . الخ، كما أن تشغيل هذه الأصول يؤدي إلى إنتاج قيمة مضافة تزيد من ثروة المالك وتنعكس في شكل زيادة في الناتج القومي.

وللاستثمار في المشروعات الاقتصادية مجموعة من الخصائص نوجزها فيمايلي[1]:

- ❖ يحقق المستثمر في المشروعات الاقتصادية عائداً معقولاً ومستمراً، لذا يعتبر المشروع الاقتصادي من أنسب أدوات الاستثمار ذات الدخل المستمر.
- ❖ يوفر للمستثمر في المشروعات الاقتصادية هامش كبير من الأمان، لانه أي المستثمر يحوز اصلاً له قيمة بحد ذاته.
- ❖ توفر المشروعات الاقتصادية للمستثمر ميزة الملاءمة إذ يختار المستثمر من المشروعات ما يتناسب مع ميوله وتخصصه.
- ❖ يتمتع المستثمر في الشروعات الاقتصادية بحق إدارة أصوله.
- ❖ يؤدي الاستثمار في المشروعات الاقتصادية دوراً إجتماعياً اكبر مما هو في أوجه الاستثمار الأخرى، لأن المشروعات الإقتصادية تنتج سلعاً أو خدمات تحقق إشباعاً حقيقياًلأفراد المجتمع.

لكن من اهم عيوب الاستثمار في المشروعات الاقتصادية هو إنخفاض درجة سيولة رأس المال المستثمر، فالأصول الثابتة في هذه المشروعات خصوصاً الصناعة والزراعة منها تشكل الجانب الرئيسي من رأس المال المستثمر، وهي أصول غير قابلة للتسويق السريع فيما لو أراد المستثمر تسييلها.

خامساً: العملات الأجنبية كأداة للاستثمار: تحوز أسواق العملات الأجنبية على اهتمام قسم كبير من المستثمرين في عصرنا الحاضر حيث تنتشر هذه الأسواق في شتى أنحاء العالم مثل: لندن، وباريس، وفرانكفورت، وطوكيو، ونيويورك، وغيرها[2].

ويتميز سوق العملات الأجنبية عن غيره من الأسواق المالية بعنصرين:

العنصر الأول: حساسيته المفرطة للظروف السياسية والاقتصادية مما يزيد من درجة مخاطرة الاستثمار فيه، ولعل من اهم أنواع المخاطرة التي يتعرض لها سوق العملات الأجنبية هي:مخاطر اسعار الفائدة، ومخاطر السيولة، ومخاطر الائتمان، ومخاطر تخفيض سعر العملة.

[1] نفس المرجع السابق، ص.ص:86-87.

[2] نفس المرجع السابق، ص:87.

العنصر الثاني: هو سوق يفتقر إلى الإطار المادي الذي يتوفر لسوق الأوراق المالية بل يتم التعامل بواسطة أدوات الاتصال الحديثة "الأنترنت مثلا".

وتتأثر أسعار العملات الأجنبية بمجموعة من العوامل يمكن تصنيفها بشكل عام في مجموعتين هما:

أ – عوامل اقتصادية وسياسية :

- الظروف الاقتصادية للدولة، إضافة إلى تطور سوق الاستيراد والتصدير
- وضع ميزان المدفوعات للدولة والموازنة العامة للدولة.
- القروض الدولية والمساعدات الخارجية، ظروف التضخم،الانكماش الإقتصادي، والأحداث السياسية.
- السياسات الضريبية واسعار الفائدة.

ب – عوامل فنية : وتضم :

- ظروف السوق النقدي وظروف المتعاملين فيه.
- العرض والطلب من العملات الأجنبية.
- التغيرات في أسواق المال الأخرى وفي سوق النقد.

سادساً: المعادن النفيسة كأداة للاستثمار: يعتبر الاستثمار في المعادن النفيسة مثل الذهب والفضة ...إلخ مجالاً للإستثمارات الحقيقية، وقد شهدت أسعار المعادن النفيسة تقلبات حادة في الآونة الأخيرة، ففي حين وصل سعر الذهب ذروته في بداية الثمانينات، عاد وإنخفض بحدة خصوصاً عند تصاعد دور الدولار كملاذ آمن للمستثمرين وذلك بعد أن كان الذهب يقوم بهذا الدور، لكنه عاد إلى الإرتفاع مرة أخرى منذ بداية الألفية الجديدة بعد الهبوط الحاد الذي حدث في سعر صرف الدولار في اسواق الصرف الأجنبية[1].

وتتواجد للمعادن النفيسة كما للأوراق المالية أسواق منظمة لعل أهمها على التوالي:سوق لندن، وسوق زيوريخ، ثم سوق هونغ كونغ.

ويتخذ الاستثمار في المعادن الثمينة عامة والذهب خاصة صورًا متعددة نذكر منها :

- الشراء والبيع المباشر.
- ودائع الذهب التي تودع في البنوك ولكن بفوائد منخفضة نسبياً.
- المقايضة أو المبادلة بالذهب على نمط مايحدث في سوق العملات الأجنبية.

سابعاً:صناديق الاستثمار كأداه للاستثمار: صندوق الاستثمار هو أشبه ما يكون بوعاء مالي ذو عمر محدد، تكونه مؤسسة مالية متخصصة وذات دراية وخبرة في مجال إدارة الاستثمارات (بنك أو شركة استثمار مثلاً)، وذلك بقصد تجميع مدخرات الأفراد ومن ثم توجيهها للاستثمار في مجالات مختلفة تحقق للمساهمين أو المشاركين

[1] نفس المرجع السابق، ص:91.

فيها عائداً مجزياً وضمن مستويات معقولة من المخاطرة عن طريق الاستفادة من مزايا التنويع، ومراعاة ما يعرف بقاعدة الرجل الحريص، وذلك في إدارة موجودات الصندوق[1].

وعمومًا نجد أن الهيكل التنظيمي لصندوق الاستثمار يتمثل في :

أ – مدير الصندوق : يتمثل في شركة استثمارية متخصصة "حيث يتقاضى مدير الصندوق مقابل إدارته عمولة أو أتعاب تكون في صورة "نسبة مئوية معينة".

ب – أمين الاستثمار : هو أيضًا يتمثل في مؤسسة مالية مهمتها مراقبة المؤسسة ومدير الاستثمار والإشراف على الصندوق "مهمته شبه تنفيذية"، العوائد أيضًا تكوّن نسبة مئوية.

ج – وكلاء البيع: هو وسيط أو مجموعة من الوسطاء مهمته توزيع شهادات الاستثمار التي يصدرها الصندوق.

د – الهيئة الاستشارية: تضم مجموعة من الخبراء والمختصين في هذا المجال يعينهم مدير الصندوق بقصد تقديم النصح والمشورة له في إدارة الصندوق وتوجيه استثماراته للمجالات المناسبة.

المطلب الثالث: محددات ومحفزات الاستثمار:

الفرع الأول: محددات الاستثمار:

الاستثمار عنصر حساس للكثير من العوامل المؤثرة، لذلك كان الاستثمار كثير التقلبات و غير مستقر، و تفسير هذه التقلبات و التغيرات يعد أمرا بالغ الأهمية في التحليل الاقتصادي، ذلك أنه لو أمكن تفسير هذه التقلبات، فإننا نكون قد قطعنا شوطا كبيرا في تفسير التغيرات المنتظمة في الدخل القومي.

هناك العديد من العوامل الاحتمالية المسببة لهذه التقلبات نذكر منها ما يلي[2]:

- سعر الفائدة.
- التوقعات.
- مستوى الأرباح.
- معدل التغير في الدخل القومي (حجم الناتج).

أ– الاستثمار وسعر الفائدة (أسعار خدمات رأس المال): تتحقق الكثير من المشاريع الاستثمارية عن طريق الاقتراض، ويعتبر سعر الفائدة عن القروض الممنوحة للمستثمرين عن نفقة اقتراض النقود ، ولذلك فانه يمكن أن نتوقع لمقدار الاستثمار الذي يكون مربحا، في الإقدام عليه من جانب المستثمرين ، أن يتناسب عكسيا مع سعر الفائدة .

[1] نفس المرجع السابق، ص.ص:92-93.

[2] عائشة موزاوي، **حقوق الملكية الفكرية في ظل المنظمة العالمية للتجارة ودورها في تطوير مناخ الاستثمار– عرض تجارب دولية–** مذكرة ماجستير، تخصص مالية واقتصاد دولي، جامعة حسيبة بن بوعلي– الشلف– كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2012،ص:56.

بعبارة أخرى فإننا نتوقع أن يكون سعر الفائدة مؤثراً قوياً على مستوى الأسعار، ويبدو ذلك واضحاً في حالة الاستثمار في الأبنية السكنية، حيث تمثل أعباء الفائدة نسبة لا يستهان بها من المبلغ الذي يدفعه المستهلك خدمة للسكن، ومع ذلك فإن أعباء الفائدة هذه تكون أقل وضوحاً بالنسبة للاستثمار في تكوين رأس المال الثابت من الآلات والمعدات، وتوحي بعض الدراسات العلمية في بعض المجتمعات بأنه لو أخذنا في الاعتبار بالتغيرات قصيرة المدى، فإن الطلب على الاستثمارات الجديدة في المعدات الرأسمالية – من جانب دوائر الأعمال– لا يعتبر شديد الحساسية للتغيرات في سعر الفائدة.

ومع ذلك فإن هذه النتائج المستفادة من المشاهدات الواقعية لا تعني أن رجال الأعمال لا يعتبرون أن نفقات الاستثمار ممثلة في سعر الفائدة، بل أن هذه النتائج تدل على أن ثمة عوامل أخرى– خلاف ثمن الاقتراض– تلعب دوراً أكثر أهمية في تشكيل توقعات رجال الإعمال حول كيفية ممارسة نشاطهم الاستثماري بصورة مريحة، أما تأثير سعر الفائدة على هذا النوع من الاستثمار فإنه يتوارى –والى حد كبير– خلف ستار العوامل الأخرى المؤثرة على إتخاذ القرار الاستثماري.

ب– الإستثمار والتوقعات: الواقع أن رجل الأعمال الناجح يبذل قصارى جهده للتنبؤ بمدى توسع السوق في المستقبل المنظور، و تصرفه هذا، إنما ينم عن الثقة في المستقبل المبنية على دراسات، و توقعات علمية و مدروسة قصد تفادي الخطأ في التقدير و التوقع، ذلك أنه لو إنزلق رجل الأعمال إلى الخطأ في حدسه حول التوقعات، فإنه يمكن أن يتعرض للجزاءات الجسيمة.

مثال ذلك أنه لو قرر رجل الأعمال عدم التوسع في الطاقة الإنتاجية لمنشأته، بينما يتوسع الطلب في السوق على منتج منشأته، فانه يعطي الفرصة لمنافسيه الأكثر إلماما و دراية في بعد نظرهم و العكس، فلو أن رجل الأعمال قام بإثقال معدات رأسمالية و توسع في الاستثمار، في حين أن هذه النفقات الثابتة لم يقابلها مردود مناسب، فان ذلك لا محالة سوف يؤدي إلى فشل المنشأة في تحقيق الأرباح المجزية، أو إلى تحقيق الخسائر التي تضطرها إلى التوقف عن النشاط الإنتاجي نتيجة سوء التوقعات والتقديرات.

الواقع أن رجل الأعمال يبذل قصارى جهده في التنبؤ بمدى توسع السوق في المستقبل المنظور، و لكن هناك عوامل أخرى عديدة يمكن أن تؤثر على مدى هذا التوسع في السوق، بخلاف أعداد و دخول مستهلكي منتج المنشأة التي يمارس رجل الأعمال نشاطه الاستثماري و الإنتاجي من خلالها التغير في السياسة الضريبية، أو التغير في سياسة الإنفاق الحكومي، أو وجود منتجات بديلة و منافسة، أو ظهور مجالات جديدة أكثر ربحية و أخرى أقل ربحية أو ابتكار طريقة جديدة لنقل السلع و الأشخاص أو أحداث سياسية جديدة هامة تؤثر في الوضع الاقتصادي[1]...

فكل هذه العوامل يمكن أن تؤثر جميعها على توقعات رجل الأعمال بصورة فعالة، و لكن من الصعب التنبؤ بها مسبقا.

[1] نفس المرجع السابق، ص:57.

قد تسود بين رجال الأعمال حالة نفسية تدعو إلى النظرة التشاؤمية حول المستقبل، و هذه يمكن أن تتبلور في نقص عام في الإنفاق الاستثماري، كما قد يحدث عرضا أن يكون التفاؤل حول المستقبل هو الشعور السائد بين رجال الأعمال، وأن يتطور هذا التفاؤل في صورة موجبة من التوسع في الإنفاق الاستثماري، تنبأ عن توقعات تنكشف فيما بعد على أنها توقعات خاطئة، وأيا كان الأمر فمن المتفق عليه بين المحللين الاقتصاديين أن التوقعات تلعب دورا كبيرا في اتجاهات السلوك الاستثماري سواء أثبتت هذه التوقعات ما يبررها من عدمه[1].

ج- الاستثمار و مستوى الأرباح: تدل المشاهد الملاحظة على ارض الواقع، أن خطط الاستثمار في تكوين رأس المال الثابت في المعدات الرأسمالية تتجاوب مع مستوى الطلب على السلع بدرجة أكبر من تجاوبها مع سعر الفائدة، بمعنى آخر أنه عندما يكون الدخل القومي مرتفعا والطلب على السلع الاستهلاكية مرتفعا تبعا لذلك يميل رجال الأعمال إلى إنفاق قدر كبير من أصولهم النقدية على الاستثمار، والعكس كذلك في حالة انخفاض الدخل القومي وانخفاض تبعا لذلك الطلب على السلع الاستهلاكية فإن رجال الأعمال يعزفون عن الإنفاق على الاستثمار، وهذا السلوك الاستثماري من جانب رجال الأعمال يجعل الاستثمار دالة للدخل الوطني.

أما تأثير الأرباح على الاستثمار، فإنه يتجلى بالخصوص في حالة مؤسسات الأعمال تكون غير قادرة على اقتراض الأموال التي تحتاج إليها في نشاطها الاستثماري، أو إذا لم تكن راغبة في اقتراضها، فإنها قد تستخدم التمويل الذاتي، وذلك اعتمادا على الأرباح المحتجزة وغير الموزعة وتخصيصها كليا أو جزئيا لتمويل مشاريعها الاستثمارية، وهذا يعني أن هذا المصدر لأموال الاستثمار يتطلب أن تحقق المؤسسة أرباحا، ومن هنا تقدم الأرباح المحتجزة مصدرا هاما للأموال القابلة للاستثمار، مما يجعل الاستثمار دالة للأرباح .

غير أن العلاقة الدالية بين الاستثمار ومستوى الأرباح، أو بمعنى أخر أن النظرية المنطوية على أن الاستثمار يتأثر بمستوى الأرباح، قد تعرضت للكثير من الجدل حولها في ظل الصعوبات الإحصائية حول تحديد ما إذا كانت المشاهدات – ليبسي وسيتنز- أن مجرد مشاهدة أن الاستثمار مرتفع في مستواه عندما تكون الأرباح المرتفعة لا يمثل بالضرورة دليلاً قاطعاً على حجية نظرية العلاقة الدالية بين الاستثمار والأرباح فقد تكون في الإتجاه العكسي، بمعنى أن الاستثمار قد يكون سبباً في المستوى المرتفع للدخل – حسب نظرية مضاعف الاستثمار- الذي يكون بدوره سبباً في الأرباح المرتفعة[2].

د- الإستثمار و معدل التغير في الدخل(حجم الناتج): يقرر مبدأ المعجل أن الاستثمار دالة في حجم الناتج، و يعتبر المحدد الرئيسي للناتج، لذلك تتزامن التغيرات في الاستثمار الكلي مع التغيرات في الناتج.

أي أنه لا يتأثر الاستثمار بمستوى الدخل القومي، بقدر ما يتأثر بمعدل التغير في الدخل القومي حيث عندما يرتفع مستوى الدخل القومي، فمن الضروري الإقدام على الاستثمار من أجل زيادة الطاقة اللازمة للإنتاج، وتفسير ذلك أن ارتفاع مستوى الدخل القومي (التغير في الدخل بالزيادة) يتضمن زيادة رقم المبيعات، بما يعنيه

[1] منصوري الزين، **مرجع سبق ذكره**، ص:20.

[2] عائشة موزاوي، **مرجع سبق ذكره**، ص:58.

ذلك من زيادة الطلب على سلع الاستهلاك، الأمر الذي يقتضي زيادة إنتاج هذه السلع، لمقابلة الزيادة في الطلب عليها، و هذه الزيادة في إنتاج هذه السلع الاستهلاكية تتطلب بدورها زيادة الطاقة الإنتاجية (الاستثمار) بطبيعة الحال، و الخلاصة أن ارتفاع مستوى الدخل القومي، يفضي إلى ارتفاع مستوى الاستثمار، وقد يرتفع مستوى الاستثمار كذلك، لأن التوقعات المؤسسة على الاتجاه التصاعدي لرقم الأعمال قد تكون توقعات ملائمة[1].

الفرع الثاني: محفزات الاستثمار.

إن مجرد توفر فوائض نقدية أو مدخرات لدى الأفراد والمؤسسات لا يكفي لكي تنشط حركة الاستثمار بل يجب أن يرافق ذلك توفر مجموعة من العوامل التي تخلق حافزا لدى من لديهم مدخرات لتحويلها إلى استثمارات نذكر منها:

1- توفر درجة عالية من الوعي الاستثماري لدى الأفراد والمؤسسات، لأن مثل هذا الوعي بفضل المدخرين الذين يشعرون بالحس الاستثماري الذي يجعلهم يقدرون الإيرادات المرتبطة بتوظيف مدخراتهم في شراء الأصول المنتجة وليس مجرد تجميدها في شكل أوراق بنكية ربما تتناقص فيها الشراكة في المستقبل بفضل عامل التضخم والأزمات المالية المحتملة[2].

2- ينبغي توفير المناخ الاجتماعي والسياسي الملائم لعمليات الاستثمار، وذلك بتوفير الحد الأدنى من الأماني، الذي يشجع المدخرين على تقبل المخاطرة المصاحبة للاستثمار، ومن أهم عوامل توفير المناخ المناسب للاستثمار، خلق قوانين وتشريعات تنظيم وتشجيع عمليات الاستثمار، التي تحفز وتحمي حقوق المستثمرين سواء كانوا محليين أو أجانب، وتنظيم المعاملات في الأسواق المالية وينجم عن توفير جو الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي جعل الطمأنينة في نفوس المدخرين والمستثمرين.

3- من دوافع الاستثمار، توفير سوق مالي كفء وفعال يوفر المكان والزمان المناسبين، يعطي للمدخرين فرصة في استثمار أموالهم وللمفترضين في الحصول على تلك الأموال وبصفة عامة يعطي فرص الاستثمار لكل واحد منهم من اختيار المجال المناسب من حيث الكفاءة، في توفير صفة الديناميكية، وسرعة الاستجابة للأحداث، وتوسيع هذا السوق والتسهيلات المناسبة وقنوات الاتصال النشطة بالإضافة إلى التقنين الخاص بهذه المعاملات المالية في مجال الاستثمار[3].

[1] منصوري الزين، **مرجع سبق ذكره**، ص:22.

[2] محمود علي الليني، التنمية الاقتصادية، قسم الاقتصاد كلية التجارة، القاهرة، جامعة الإسكندرية، 2005، ص169.

[3] نفس المرجع السابق، ص170.

المبحث الثاني:أهمية وأهداف الاستثمار، أشكاله ومخاطره:

نظرا لتعاظم دور الاستثمار في الرفع من تنافسية الاقتصاد الوطني، وتحقيق الاكتفاء الذاتي والقضاء على البطالة، وجب تهيئة الظروف الملائمة للاستثمار حتى يكون فعلا في خدمة التنمية الاقتصادية المرغوبة، وعليه نتطرق إلى أهمية الاستثمار وأهدافه، أشكاله، مخاطره.

المطلب الأول:أهمية الاستثمار وأهدافه:

الفرع الأول: أهمية الاستثمار:

إن إهتمام الدول المتقدمة بموضوع الاستثمار جاء من خلال قيامها بإصدار القوانين والتشريعات المشجعة للاستثمار، ليس على مستوى دولتها فحسب، بل تعدى ذلك لتشمل كافة الدول الأخرى ويضل ذلك واضحاً من خلال قيام تلك الدول بتسهيل كافة الإجراءات اللازمة لانتقال رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى، وتتجلى أهمية الاستثمارات في النقاط التالية[1]:

1. أهم دور للاستثمار يكون على المدى الطويل، فالاستثمار هو المحرك الوحيد والرئيسي للنمو فهو ذو بعد في المستقبل وله منفعة شبه دائمة، أما النقطة الثانية والتي تخص الاستثمار فهي أهميته في استغلال المصادر الهامة والطاقات والقدرات الجامدة للنشاط.

2. الاستثمار يشترط صورة لعلامة المؤسسة بالنظر إلى تأثير المحيط الاقتصادي والمالي، وبالتالي يزيد في تنويع الإنتاجية، ويفتح باب المنافسة في السوق التجارية، والمؤسسة التي لا تستثمر محكوم عليها بالزوال، والتوقف عن النشاط، لأنها لا تقوى على المنافسة ومسايرة التطورات التي تشهدها نوعية المنتجات.

3. يعتبر الاستثمار العامل الرئيسي للتنمية والنمو الاقتصادي في الأجل الطويل، فقد ساهمت الاستثمارات في الوصول إلى مستوى معيشة مرتفع في الدول المتقدمة وبعض الدول النامية، فالاستثمار يخلق أساسيات التنمية، وندرة رأس المال والاستثمار يؤثر في التنمية، وكذلك يؤثر على عوامل الإنتاج الأخرى، وللإسراع في التنمية لابد أن تواكبه زيادة في الاستثمارات، وإستغلال الطاقات والإمكانيات المتاحة للمجتمع أحسن إستغلال، بذلك نجد أن الاستثمار مهم للمؤسسة كوحدة إقتصادية، حيث يعتبر سر وجودها وعامل إستمرارها وتطورها.

الفرع الثاني:أهداف الاستثمار:

مهما كان نوع الاستثمار والمخاطر المحيطة به فإن المستثمر يسعى دوماً لتحقيق الأهداف التالية[2]:

1- تحقيق العائد الملائم: فهدف المستثمر من توظيف أمواله تحقيق عائد ملائم وربحية مناسبة، يعملان على إستمرار المشروع لأن أي مستثمر يهدف من إستثماره تحقيق الربح، ماعدا الاستثمارات الحكومية أو الاجتماعية، فإنها لا تهدف إلى تحقيق الربح المادي، وإنما تهدف إلى تحقيق منفعة أو خدمة إجتماعية.

[1] نفس المرجع السابق، ص:25.

[2] فيصل حبيب حافظ، **دور الاستثمار المباشر في تنمية إقتصاد المملكة العربية السعودية**، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة أعمال، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2005، ص:20.

2- المحافظة علي رأس المال الأصلي للمشروع (قيمة الموجودات): وذلك من خلال المفاضلة بين المشاريع والتركيز على أقلها مخاطرة والتنويع في مجالات الاستثمار، لكي لا تنخفض قيمة موجداته (ثروته) مع مرور الزمن بحكم إرتفاع الأسعار وتقلبات السوق لأن المستثمر يحافظ على رأس ماله الأصلي ويجنبه الخسارة.

3- إستمرارية الدخل وزيادته:يخطط المستثمر لدخل ثابت ومستمر بوتيرة معينة بعيداً عن تقلبات الأسواق، ويقلل من المخاطرة ليحافظ على إستمرارية النشاط الاستثماري.

4- ضمان السيولة اللازمة: أي نشاط إستثماري أو إقتصادي يحتاج إلى السيولة والتمويل اللازم لمواجهة المصروفات اليومية للاحتياجات الضرورية لتسيير المشروع لكي لا يتعرض للتوقف أو التأخر في تحقيق أهدافـــه.

المطلب الثاني:أشكال الاستثمار:

تعتمد أشكال الاستثمار تبعاً لظروف ومتطلبات المشروع نتيجة لذلك فإن هناك عدة تصنيفات للاستثمار وهي[1]:

1- الاستثمار العادي: وهو الشكل التقليدي لعملية الاستثمار ويشمل على الاستثمار في الآلات والبناء والعقار....الخ، ويمتاز هذا النوع من الاستثمار كونه مضمون النتائج بإعتبار أن معادلة الطلب تكون في الغالب معروفة.

2- الاستثمار المستقل أو المباشر:وهو الاستثمار الذي يحدث نتيجة لقرار إداري علوي له علاقة بالسياسة العامة بالمنشأة مثل قرارات التوسع أو تبديل المنتج أو طرح منتوج جديد أو خلق شركة....إلخ.

تتميز هذا الحالة من الاستثمار من سابقتها بارتفاع عنصر المخاطرة في القرار المتعلق بها، الأمر الذي يجعل إعتبار المردودية المتوقع من عملية الاستثمار فرضياً وليس أكيداً.

3- **الاستثمار البشري**:يعتبر توظيف شخص ذو كفاءة معينة في مشروع معين نوعاً من الاستثمار، باعتبار أن ما يقدمه من خدمات لمصلحة منشأة يؤدي بالتالي إلى زيادة أرباحها وإنتاجها، ويعتبر كذلك أكبر بكثير من كلفة ذلك الشخص على المنشأة، كما تعتبر النفقات أو التكلفة الخاصة بتدريب العاملين بهدف رفع كفاءتهم الإنتاجية نوعاً من الاستثمار في المجال البشري.

إلا أن هذا النوع من الاستثمار لا يخلو من عنصر المخاطرة حيث من الصعب إعطاء ضمانات حول مدى كفاءة الشخص المعني والمتدرب ودوره في رفع مستوى إنتاجية المشروع.

4- الاستثمار المالي:ويتجسد هذا النوع من الاستثمار من خلال إستخدام الفائض من الأرباح أية منشأة في شراء أسهم وسندات، الأمر الذي يقوي من مركز تلك المنشأة وقد ينعكس في تحسين إنتاجها.

5- الاستثمار التجاري أو الدعائي:تعتبر حملات الدعاية والإعلان لأهداف تجارية استثمارات قائمة بذاتها وغالباً ما تكون غير مادية، فالمردود المتوقع من وراء مصاريف الدعاية والإعلان يختلف عن المردود المتوقع من

[1] عقيل جاسم عبد اللّه، **تقييم المشروعات، إطار نظري وتطبيقي**، الطبعة الثانية، عمان الأردن ، 1999، ص: 13.

الاستثمارات الأخرى،فهذا المردود قد يكون آنياً وقد يكون آجلاً ومن هنا تأتي الصعوبة في تحديد مدى تأثيره الفعلي على زيادة حجم المبيعات مثلاً أو على تحسين الشركة أو المنشأة.

6- الاستثمار الاستراتيجي الاحتياطي: يصعب تحديد المردودية المادية لهذا النوع من الاستثمار أرباح على المدى القريب أو البعيد، إذ يغلب الطابع النوعي أو الكيفي فيه على الطابع الكمي، ومثل هذا النوع من الاستثمارات الاجتماعية(التنمية البشرية)، مثل إنشاء الملاعب والنوادي الرياضية أو نوادي الترقية الاجتماعية...الخ، فالمردودية من هذا النوع من الاستثمار تقاس بمدى التحسن الذي يحصل في طبيعة العلاقات الاجتماعية بين أفراد المنشأة مما يرفع من معنوياتهم ويزيد من إنتمائهم إلى منشآتهم، بحيث يؤدي إلى خفض عدد التاركين للعمل وخفض نسبة الغياب عن العمل، ويقع ضمن إطار الاستثمارات الإستراتيجية كثير من المشاريع الخاصة منها ماله علاقة بالأمن والصحة والاقتصاد الوطنيإلخ[1].

أما بالنسبة للمبالغ المستثمرة لأغراض إستراتيجية فليس هناك قاعدة ثانية تحكم ذلك فبعض المنشآت تخصص له نسبة معينة من حجم إراداتها بينما أخرى لا تقوم بالاستثمار إلا عند الضرورة كإمتحان الفرصة لشراء كميات كبيرة من إحتياطي سلعة معينة في ظرف معين لطرحها مستقبلاً في الأسواق وفي الوقت المناسب.

7-الاستثمار في مجال البحث والتطوير: يكتسب هذا النوع من الاستثمار أهمية خاصة بالنسبة للمنشآت والمشاريع الكبرى الصناعية منها بشكل خاص، ذلك لأنه غالباً ما تكون منتجاتها عرضة للمنافسة فالمنشأة التي تطور منتجاتها وتحسنها سوءاً من حيث النوعية أو الكلفة، باستطاعتها السيطرة على السوق الأمر الذي يؤدي إلى إبعاد المنشآت الأخرى التقليدية من التنافس معها من خلال إضعاف قدرتها التنافسية وبالتالي تؤدي إلى إفساد سلعتها وخروجها من السوق.

المطلب الثالث:مخاطر الاستثمار:

الفرع الأول: مفهوم و أهمية مخاطر الاستثمار:

مخاطر الاستثمار بكل بساطة هي عدم التأكد من تحقيق العائد المتوقع من وراء الاستثمار بل قد تمتد تلك المخاطر لتشمل المال المستثمر (رأس المال) بالإضافة إلى العائد المتوقع[2].

كما أنه يمكن تعريف مخاطر الاستثمار على أنها:

"إحتمال فشل المستثمر في تحقيق العائد المرجح أو المتوقع على الاستثمار وتقاس المخاطرة بناء لذلك بمقدار الانحراف المعياري للعائد الفعلي عن العائد المرجح أو المتوقع"[3]

[1] عقيل جاسم عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص14.

[2] طاهر حردان، **مرجع سبق ذكره**، ص:16.

[3] محمد مطر، **مرجع سبق ذكره**، ص:52.

و ترتبط مخاطر الاستثمار، برغبة المستثمر في الحصول على عوائد سريعة و مؤكدة، من خلال التدفقات النقدية الداخلة المتوقع الحصول عليها مستقبلا و هذا يتطلب دراسة هذه المخاطر كالآتي[1]:

- تتوفر بعض المشروعات الاستثمارية التي توصف بأنها إستثمارات آمنة، و لكنها تحقق في نفس الوقت عائدا إقتصاديا محدودا أو متوسطا.
- يفضل بعض المستثمرين المشروعات الاستثمارية التي توصف بأنها إستثمارات آمنة التي تصاحبها أقل درجة من المخاطر، و تحقق عائدا إقتصاديا محدودا، بينما يفضل البعض الآخر المشروعات التي تحقق عائدا إقتصاديا كبيرا، و يصاحبها درجة عالية من المخاطر.
- يساعد تصنيف المشروعات الاستثمارية، وفقا لدرجة المخاطر المصاحبة لها و التي تؤثر على العائد الاقتصادي المتوقع منها، على القيام بما يلي:

– إختيار المشروع الاستثماري، الذي يحقق عائدا إقتصاديا يتلاءم مع رغبة المستثمر وقدرته على تجنب أو قبول المخاطر.

– تحديد المشروعات التي تصاحبها درجة عالية من المخاطر، ويجب تجنها إذا كانت تهدد كيانه المالي وبقائه في مجال الأعمال.

– القيام بتقدير مسبق لاحتمالات النجاح أو الفشل، عند المفاضلة بين المشروعات الاستثمارية آخذين في الاعتبار تقدير المتغيرات المحتملة الحدوث.

– تقدير نوع وطبيعة المخاطر المصاحبة للمشروع الاستثماري، والتي يمكن تصنيفها إلى:

- مخاطر الأعمال وهي مرتبطة بالنشاط الإنتاجي وفقا لحالة العرض والطلب على منتجات المشروع.
- المخاطر المالية والتي ترتبط بالنشاط وبقدرة المستثمر على توفير الأموال المطلوبة من مصادرها المختلفة، لتنفيذ المشروع بتكلفة أقل من معدل العائد على الأموال المستثمرة، أخذين في الاعتبار قوى العرض والطلب في السوق المالي.

بناءا على ما سبق تبرز أهمية تقييم وتقدير مخاطر الاستثمار، لأنه من الصعب تجنب هذه المخاطر كلية، وضرورة إتخاذ قرار الاستثمار بإختيار المشروع الذي يساعد في تحقيق أفضل عائد إقتصادي.

الفرع الثاني: أنواع المخاطر المتعلقة بالاستثمار:

عادة تقسم مخاطر الاستثمار إلى قسمين رئيسيين: أ–مخاطر نظامية. ب– مخاطر غير نظامية[2].

أ– المخاطر النظامية: هي المخاطر التي تتعلق بالنظام العام في الأسواق وحركتها وعوامل طبيعية وعوامل سياسية....إلخ، ومثل هذه العوامل لا ترتبط بنوع معين من الاستثمار وإنما عندما تقع تصيب جميع مجالات وقطاعات الاستثمار.

[1] منصوري الزين، **مرجع سبق ذكره**، ص.ص:43-44.

[2] طاهر حردان، **مرجع سبق ذكره** ، ص.ص:17-18.

ب- مخاطر غير نظامية:وهي المخاطر التي تبقى بعد طرح النظامية مثل التغيرات في أسعار الفائدة وتدهور العمليات الإنتاجية، ومثل هذه المخاطر عندما تقع قد تصيب مجال معين من الاستثمار ولا تصيب مجال أخر وعموما يمكن أن نعدد من مخاطر الاستثمار مايلي:

1- مخاطرة العمل:وهي المخاطرة التي قد تنتج عن الاستثمار في أدوات عائدة إلى مجال معين، قد يفشل هذا العمل وبالتالي لا تتحقق أهداف الاستثمار.

2- مخاطرة السوق:وهي المخاطرة التي قد تنتج عن التغير العكسي في أسعار أدوات الاستثمار المتعامل بها، أو الضمانات العائدة لها نتيجة تقلب أوضاع السوق.

3- مخاطرة السعر:وهي المخاطرة التي قد تنتج عن الاستثمار في أسعار الفائدة المنخفضة إذا ما إرتفعت الفائدة بعد ذلك، أو المخاطرة التي تنتج عن خسارة الفائدة المرتفعة إذا ما تم الإستثمار لأجل قصير.

4- مخاطرة القوة الشرائية للنقود:وهي المخاطرة التي تنتج عن الارتفاع في المستوى العام للأسعار الذي يؤدي بدوره إلى الانخفاض في قيمة النقود معبرا عنها بالقوة الشرائية.

5- المخاطرة المالية:وهي المخاطرة الناجمة عن عدم قدرة على سداد الأموال المقترضة لغايات الاستثمار أو حتى عن عدم القدرة على تحويل الاستثمارات إلى سيولة نقدية بأسعار معقولة[1].

[1] نفس المرجع السابق، ص: 18.

المبحث الثالث: المناخ الاستثماري:

إن الحديث عن مناخ الاستثمار لا يتوقف فقط على تغيرات بنية الاستثمار أو على أشكال الاستثمار المسموح بها أو المعمول بها، بل تتوقف أيضا على عوامل ومتغيرات أخرى تؤثر على قرارات المستثمرين، بعض هذه العوامل ترتبط بتنظيم وتوجيه الاستثمارات الاجنبية بما فيها من سياسات وإجراءات لجذب هذه الاستثمارات وعوامل أخرى ترتبط بالمحيط الدولي، هذه العوامل تمثل المعايير التي يتعين على مقرري السياسات التحرك في إطارها من أجل إجتذاب الاستثمارات الأجنبية والمحلية والاستفادة من المكاسب، وفي مجال التكنولوجيا والمهارات والوصول إلى الأسواق، وإقامة العديد من الروابط المختلفة والاستفادة من الأصول الأجنبية للتوصل وإحتلال موقع تنافسي في الأسواق العالمية.

المطلب الأول: تعريف مناخ الاستثمار ومبادئه الأساسية:

قبل أن ينوي المستثمرون الأجانب التوطن أو الاستثمار في الخارج، فإنهم يقومون بفحص الشروط العامة للمناخ السياسي والاقتصادي والإداري في البلدان المضيفة، والمتمثلة في الاستقرار السياسي، معدل النمو الاقتصادي، المناخ الاجتماعي والنقابي، إمكانيات السوق المالي، التشريعات الاقتصادية والاجتماعية قوانين الاستثمار، مراقبة الصرف، الضرائب وتوزيع الأرباح رأس المال، وغيرها، وعليه يقوم المستثمرون الأجانب باختيار الأماكن البديلة للاستثمار التي تتوفر فيها أنظمة الإعلام السياسية والاقتصادية المستقرة التي يطمئنون إليها.

الفرع الأول: تعريف مناخ الاستثمار:

لا ينتقل رأس المال من بلده الأصلي إلى البلد المضيف إلا إذا توفر له مناخ إستثماري يحقق له ما يهدف إليه من زيادة و نماء، وهناك تعاريف عديدة لمناخ الإستثمار نذكر منها:

يقصد بالمناخ الاستثماري مجمل الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية المؤثرة على توجهات وحركة رؤوس الأموال ذلك أن رأس المال عادة ما يتسم بالجبن ويتحرك من الأوضاع السيئة إلى الأوضاع الأحسن حالا[1].

كما أن تعبير المناخ الاستثماري ينصرف إلى مجمل الأوضاع والظروف المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية، وتأثير تلك الأوضاع سلباً أو إيجابا على فرص نجاح المشروعات الاستثمارية وبالتالي على حركة وإتجاهات الاستثمارات[2].

بينما يعرف البنك العالمي مناخ الاستثمار أو بيئة الأعمال بأنه مجموعة العوامل الخاصة بموقع محدد والتي تحدد شكل الفرص والحوافز التي تتيح للشركات الاستثمار بطريقة منتجة، وخلق فرص عمل والتوسع.

[1] قدي عبد المجيد، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الأغواط، الجزائر، يومي: 08-09 أفريل 2002، ص: 3.

[2] عبد المجيد تيماوي و مصطفى بن النوي، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري –حالة الجزائر–** الملتقى الدولي بعنوان: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي: 17-18 أفريل 2006، جامعة الشلف- الجزائر- ص:3.

وللسياسات والسلوكيات الحكومية تأثير قوي على مناخ الاستثمار من خلال تأثيرها على التكاليف والمخاطر والعوائق أمام المنافسة[1].

نشير إلى أن تعبير مناخ الاستثمار أو مناخ الأعمال هو تعبير واسع – وأحياناً غير منضبط– ولكنه يشمل كل العناصر التي يمكن أن تأثر في جاذبية الاستثمار بالنسبة لجمهور المستثمرين في مكان ما بالمقارنة بغيرها من الأماكن، وعندما يتم الحديث عن مناخ الاستثمار فإن الأمر يتعلق بأمور متعددة، بعضها متعلق بمدى توافر البنية الأساسية، والبعض الآخر بالنظم القانونية أو الأوضاع السياسية، والثالث بالمؤسسات والرابع بالسياسات، وهكذا نجد أننا أمام "مفهوم" مركب ومتطور، فقد تكون عناصر هذا المناخ مناسبة في فترة معينة، وإذا بها ليست كذلك في فترة أخرى نتيجة للتطورات التي لحقت الدول والمناطق المنافسة.

فمفهوم "المناخ الاستثماري" مفهوم ديناميكي دائم التطور لملاحقة التغيرات السياسية والأيديولوجية وكذلك التكنولوجية والتنظيمية، وبشكل عام يمكن إدراج مفهوم "المناخ الاستثماري" المناسب تحت عنوانين كبيرين، أحدهما متعلق بمدى إمكانية إتخاذ القرار الاقتصادي ويرتبط بكل ما يتعلق بفكرة عدم اليقين " Uncertainty"، والثاني يتعلق بكل ما يمكن أن يؤثر على التكلفة والعائد ويرتبط بفكرة المخاطر"Risks".

فالقرارات الاقتصادية الصادرة عن المؤسسات والشركات الاقتصادية ليست عملية إرتجالية، بل تأخذ بعين الاعتبار مناخ الاستثمار والبيئة المناسبة لممارسة الأعمال من أجل مواجهة كل الاحتمالات وإتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة[2].

الفرع الثاني: المبادىء و الأنظمة الأساسية لمناخ الإستثمار:

تتمثّل المبادىء الأساسية لوضع مناخ إستثماري مشجّع لترقية الإستثمارات الأجنبية في الشّروط التّالية : شرط الشّفافية و التّناسق، شرط الحركية، شرط الإستقرار[3].

أولاً: شرط الشفافيية والتناسق وقانون الاستثمار: يقتضي أن تكون المعلومات المتعلّقة بالإستثمار وسيلة متوفّرة ومنتظمة، وبدون تمييز أو تضارب أين يمكن لجميع المستثمرين سواء كانوا مقيمين أو غير مقيمين الحصول عليها والإستفادة منها، ويتطلّب هذا الشّرط تحقيق ما يلي [4]:

- ❖ تقنين نظام أو شبكة معلومات خاصّة بترقية الإستثمارات في وثيقة متناسقة ذات طابع تشريعي يدعى بقانون الإستثمار، ويعدّ إستقرار قوانين الإستثمار من الضّمانات الأساسية الّتي يحرص المستثمر الأجنبي

[1] أنظر لمزيد من المعلومات البنك العالمي:" تقرير عن التنمية في العالم 2005".

[2] زايري بلقاسم و بلحسن هواري، **المحيط الاقتصادي لبيئة الأعمال وأثره على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الدولي بعنوان: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي: 17-18 أفريل 2006، جامعة الشلف- الجزائر- ص:3.

[3] عبد المجيد تيماوي ومصطفى بن النوي، **مرجع سبق ذكره**، ص:3.

[4] سامية دحمـــاني، **تقييم مناخ الاستثمار ودوره في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر حالة الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية للعشرية 1988-1998**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2001، ص.ص: 123-124.

على توافرها من أجل الإطمئنان والإقدام على الإستثمار، ولا يتوقّع تدفّق الإستثمارات الأجنبية على إقليم بلد تتميّز تشريعاته بالغموض .

- ❖ إنشاء جهاز أو هيئة شبه حكومية تتولّى مهمّة ترقية وتشجيع الإستثمارات ويجب على نظام ترقية الإستثمارات في البلدان النّامية أن يتضمّن مبدئين أساسيين باعتبارهما ميزتين أساسيتين لشرط الشّفافية والتّناسق، وهما :

1- مبدأ حرية الإستثمار: يضمن تحقيق إستثمار معين عمومي كان أو خاص، محلّي أو أجنبي بدون أيّ تميّز أو تصريح رسمي مسبق، وذلك في إطار احترام التّشريعات القانونية المتعلّقة بحماية الصّحة العمومية والمحيط و المستهلك .

2- مبدأ عدم التّمييز : يضمن أن تكون المعاملة نفسها وعادلة بين كافّة المستثمرين، وذلك من حيث الحقوق والواجبات المرتبطة بالإستثمار، ولاتعدّ كافّة الإجراءات التّحفيزية في مناخ الإستثمار المثالي شرطاً ضرورياً مقارنة بأهمية ضمان دوام إستمرارية مبدأ حرية الإستثمار باعتباره شرطاً كافيا، ولخلق مناخ محفّز على الإستثمار ينبغي تهيئة الأرضية الملائمة لاستقطاب الإستثمارات، وإقامة نظام تحفيز شفّاف ومتناسق مع عدم التّمييز بين المستثمرين .

إنّ إقامة نظام خاص لتشجيع الإستثمار في إطار مبدأ عدم التّمييز يتطلّب تغطية معيارين أساسيين و هما[1] :

- ❖ **معيار التّطابق** (**concordance**) : يقتضي وجود تناسق (توافق) بين النّظام الخاص بتشجيع الإستثمار (أي الإمتيازات الممنوحة) وبين الأنشطة المستفيدة من تطبيق ذلك النّظام .
- ❖ **معيار تلقائية التّعاقد** (**automaticité – contractualisation**) : تمّ إدراجه قصد ضمان التّطبيق السّليم والصّارم لمعيار التّطابق في إطار إقامة نظام تشجيع الإستثمارات، وللتّقليص من العراقيل التّالية :
 - ✓ الحذر و التّحكيم اللّذان غالبا ما يكونان نتيجة للبيروقراطية و القطيعة .
 - ✓ ثقل إجراءات التّنفيذ و التّحكيم في حالة وجود نزاعات .

ثانياً: شرط الحركية: يتعلّق أساساً برأس المال وأدرج هذا الشّرط لضمان حرية حركات رؤوس الأموال المستثمرة والعوائد النّاجمة عنها، ويستلزم وضع هذا الشّرط عدداً معيّناً من المباديء وهي :

1- مبدأ آلية أو تلقائية التّحويل : يضمن حرّية تحويل رؤوس الأموال والعوائد والأرباح المتعلّقة بالإستثمارات الأجنبية إلى البلد الأصلي دون ترخيص أو تصريح مسبق، كما يمكن هذا المبدأ رؤوس الأموال من التّمتّع بالضّمانات المنصوص عليها في الإتّفاقيات الدّولية .

[1] نفس المرجع السابق، ص: 124.

2- مبدأ حرية الدخول إلى سوق العملات الصّعبة : يضمن تحقيق آلية تحويل (رؤوس الأموال و العوائد) ودوامها، ويستوجب تحقيق هذا المبدأ في بلد يعرف مرحلة الإنتقال إلى اقتصاد السّوق ما يلي:

- وضع ميكانيزمات تحرير سوق الصّرف الّذي يشجّع على تحقيق القابلية التّامة لتحويل العملة مع معدّل وحيد .
- تحرير التّجارة الخارجية وذلك بغرض ضمان التّموين الضّروري لتحقيق وإستغلال المشاريع الإستثمارية .
- إقامة سوق مالي مفتوح لرؤوس الأموال الأجنبية.

ثالثاً: شرط الاستقرار: لهذا الشّرط دور بارز في تهيئة العلاقات الإقتصادية والسّياسية وحتّى الثّقافية لبلد ما مع العالم الخارجي، وفي الواقع يتمّ تحديد مخاطر البلد (الّذي يتضمّن المخاطر السّياسية والاقتصادية) دوماً تبعاً لدرجة التّحقيق الفعّال لهذا الشّرط، الأمر الّذي يقتضي الشّعور بالأمان والطّمأنينة في البلد المضيف بمعنى ضمان الإستقرار السّياسي والإقتصادي والإجتماعي والقانوني من جهة، ودوام الضّمانات الممنوحة للمستثمرين من خلال نظام ترقية الإستثمار من جهة أخرى .

إضافة إلى المباديء التي ذكرناها سابقا، هناك الأنظمة الأساسية لمناخ الإستثمار، ويوجد ثلاثة أشكال من الأنظمة التّشجيعية الخاصّة بتحقيق وإستغلال الإستثمار وهي [1]:

- النّظام العام.
- النّظام الخاص.
- نظام المناطق الحرة .

1- النّظام العام: يسمح خلال فترة إنجاز وإستغلال الإستثمار الحصول على أدنى قدرة من الضّمانات والإمتيازات الجبائية والمالية .

2 **- النظام الخاص:** يشمل هذا النظام الإستثمارات المحقّقة في المناطق التي يتمّ ترقيتها ومناطق التوسع التي تساهم في التّنمية الجهوية، ويستفيد المستثمرون فيها إضافة إلى امتيازا النّظام العام الحصول على إمتيازات أخرى مثل تقديم التّسهيلات اللاّزمة (الإعلانات) توفير شبكة الطرق، المياه...

3-نظام المناطق الحرة: هو نظام الإستثمارات المحقّقة بإسهامات رأسمالية محرّرة بالعملة الصّعبة في مناطق دولية تقع في إقليم البلد المضيف، والّتي تكون تحت رقابة جمركية لذلك البلد، وفي إطار هذا النّظام تكون كافة أنشطة الإنتاج موجّهة نحو التّصدير، وتتمّ كافّة الصّفقات بالعملات القابلة للتّحويل، وتستفيد من إعفاء تام من الرّسوم والضّرائب، ويتمّ تشجيع الإستثمار في هذه المناطق قصد خلق مناصب شغل جديدة، ضمان نقل التّكنولوجيا والتّسيير، الدّخول إلى السّوق الدّولي لرأس المال والتصدير.

[1] نفس المرجع السابق، ص.ص: 124-125.

المطلب الثاني:مقومات المناخ الاستثماري:

يجب أن نقوم بتحسين الأسس الرئيسية لمناج الاستثمار لكافة الشركات والأنشطة في الاقتصاد لتحقيق الفائدة المرجوة، وتكمن المجالات الرئيسية لمناخ الاستثمار كما وردت في تقرير التنمية في العالم الصادر عن البنك الدولي في العناصر التالية[1]:

- الاستقرار والأمن (ومن بينها حقوق الملكية الفكرية التي توفر إستقرارا قانونياً مناسباً يشجع على جذب الاستثمار خاصة المباشرة منها).
- اللوائح التنظيمية والضرائب.
- التمويل والبنية الأساسية.

ثم نضيف إليه عنصر رابع جد هام لتحقيق بيئة سليمة لممارسة الأعمال.

- الحكم الراشد.

الفرع الأول: الاستقرار والأمن:

لا ينجم عن إندلاع الحروب أو أي أشكال أخرى من العنف الواسع الإنتشار سوى القضاء على كافة أنواع الاستثمار المنتج تقريباً، بيد أن الشركات تحتاج إلى أكثر من السلام للدفع بما لديها من طاقات وموارد في إستثمار منتج، ويعتبر توافر مستوى معقول من الاستقرار السياسي والاستقرار الإقتصادي الكلي العتبة الضرورية للولوج إلى مناخ إستثماري سليم، فالأجواء غير المستقرة أو غير الآمنة التي لها آثر تظهر على أوضح وجه في بيئة الإستثمار، وذلك لما تؤثر به هذه الأجواء على حقوق الملكية، كما يرتبط بالاستقرار السياسي ما يعرف "بالفساد السياسي"الذي يؤدي عادة إلى إنعدام المنافسة الحرة والسليمة وعدم وضوح قواعد اللعبة مما يؤدي إلى عدم الإمكان من اتخاذ القرارات الاقتصادية في إطار واضح من القواعد المعلنة والمعروفة.

فعدم وجود إستقرار سياسي واقعياً كان أو محتملاً لا يشجع على الاستثمار لأنه يؤدي إلى إمتناع المستثمرين عن إقامة مشاريعهم، حتى وجود فترات صغيرة جدا من الاستقرار تؤدي إلى إلغاء المستثمرين لمشاريعهم أو قطع تحويلاتهم، كذلك توفر الشروط الاقتصادية والقانونية المستقرة والشفافة تسمح بضمان جو من الثقة والطمأنينة لدى المستثمرين، فالشرط الأول لدخول الاستثمار في أية دولة، هو أن يتوفر الحد الأدنى المقبول للقدرة على اتخاذ القرارات الاقتصادية في المستقبل وبما يضمن سلامة المشروع وحماية مصالحه.

ولكن بيئة الأعمال لا تقتصر فقط على الاستقرار السياسي والأمني، بل إنها تتطلب نوعاً من الاستقرار القانوني أيضاً، لأن القرارات الإقتصادية هي تصرفات قانونية بالتصرف في الملكية أو التعاقد مع موردين أو بالالتزام بتوريد بضائع أو القيام بأعمال مع ما يرتبط بذلك من عقود مع مختلف الأطراف، كما أن أمن حقوق الملكية يربط الجهود بالمكاسب، فيؤكد للشركات أنها ستجني ثمار إستثماراتها، وكلما تمتعت هذه الحقوق بالحماية من جانب الحكومة أو الغير قويت الرابطة بين الجهود والمكاسب، وإزداد الحافز للقيام بأعمال جديدة وزيادة

[1] زايري بلقاسم و بلحسن هواري ، **مرجع سبق ذكره**، ص:2

الاستثمارات في أعمال قائمة بالفعل، وببساطة المزيد من العمل الجاد، وتشير الدراسات في العديد من الدول إلى أنه كلما كانت الحقوق آمنة تسارع النمو.

هناك بعض الدراسات التي ركزت على بحث العلاقة بين حماية الملكية الفكرية والاستثمار الأجنبي المباشر، وتبدو العلاقة في أن الحماية القوية للملكية الفكرية في دولة ما قد تشجع الشركات متعددة الجنسيات على القيام بالاستثمار الأجنبي المباشر في هذه الدولة، وقد يبدو تبرير ذلك في أن الحماية القوية للملكية الفكرية تمثل أحد المحددات الهامة لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، أي أن الحماية توفر إطاراً قانونيا مناسباً لحقوق الفكر يشجع على الاستثمار الأجنبي المباشر.

وقد تكون الحماية الضعيفة للملكية في دولة ما مبرراً قوياً لجذب الاستثمار المباشر لهذه الدولة على أساس أن الشركات متعددة الجنسيات تجد من المناسب لها أن تقوم بالاستثمار المباشر في تلك الدولة التي تقدم حماية ضعيفة لحقوق الملكية الفكرية، وذلك لمتابعة إنتاجها الذي يعتمد على هذه الحقوق، بما يساعد على حمايتها من جانب المنتهكين (بشرط أن تمتلك الدولة التي تقدم حماية ضعيفة مقدرة عالية على التقليد)، أما الحماية القوية للملكية الفكرية فقد تشجع على قيام الشركات متعددة الجنسيات على الترخيص بالإنتاج في تلك الدول التي تقدم حماية قوية للملكية الفكرية على أساس أنها لا تخشى تقليد منتجاتها التي تحمل ملكية فكرية، طالما أنها محمية من تلك الدول[1].

ويتطلب تحسين أمن حقوق الملكية العمل على محاور أساسية أربعة وهي[2]:

- التأكد من حقوق ملكية الأراضي والممتلكات الأخرى.
- تسهيل إنفاذ العقود.
- الحد من الجريمة.
- إنهاء حالات نزع الملكية بدون تعويض.

أ- التأكد من حقوق ملكية الأراضي والممتلكات الأخرى: تؤدي زيادة أمن ملكية الأراضي والممتلكات الأخرى إلى تشجيع الاستثمار، وتسهيل الحصول على التمويل، وتبرز التجارب في البيرو وتايلندا وعدد متزايد من الدول الأخرى المزايا المتأتية من وضوح ملكية الأراضي، وإلتزام نظام فعال لتسجيل الممتلكات الخاصة وتسجيل ملكية المعدات والأنواع الأخرى من المنقولات أن تلعب دوراً هاماً أيضا.

ب- تسهيل إنفاذ العقود: من شأن بيئة التعاقدات الآمنة الحد من المخاطر وخفض التكاليف المرتبطتين بالمعاملات، وتسهيل الحصول على التمويل، وأظهرت الاستقصاءات التي أجريت في العديد من الدول النامية أن أكثر من نصف الشركات التي شملتها الاستقصاءات تفتقد الثقة في قدرة النظام القضائي على دعم حقوق ملكيتها، وحسب نتائج مشروع القيام بأنشطة الأعمال التجارية الذي إعتمده البنك الدولي، يمكن أن يتراوح

[1] نفس المرجع السابق، ص: 2.

[2] أنظر لمزيد من المعلومات البنك العالمي:" تقرير عن التنمية في العالم 2005".

الوقت المستغرق لإنفاذ عقد بسيط بين 48 يوما في هولندا، وحوالي 600 يوم في بوليفيا إلى ما يزيد على 1400يوم في غواتيمالا.

وهكذا يتضح أن تعزيز النظام القضائي له أولوية قصوى، وتشمل الإجراءات التكميلية تسهيل التدفق الحر للمعلومات المتعلقة بالسمعة،وإزالة المعوقات التي لا مبرر لها أمام إستعمال آليات بداية للفصل في المنازعات.

ج- تخفيض الجريمة: تفرض الجريمة تكاليف باهظة على المجتمعات، ما يقارب ربع الناتج المحلي في بعض دول أمريكا اللاتينية، وتظهر الاستقصاءات على مستوى الشريكات أن الجريمة تعتبر أيضاً من القيود الشديدة التي تعيق العديد من الشركات في جميع المناطق، تتضمن الاستراتيجيات الواعدة جهوداً لمنع الجريمة وردعها، كما أنها تحسن إنفاذ القوانين وتعكف كثير من الدول في العالم على وضع إستراتيجيات تنظم شؤون الأمن في المجتمع بالاتساق مع الإصلاحات المطبقة في مدينة نيويورك.

د- إنهاء حالات نزع الملكية بدون تعويض: تحتفظ جميع الحكومات لنفسها بالحق في نزع الملكية الخاصة في ظروف محددة، بيد أن المخاوف الناشئة عن الممارسة العشوائية لهذا الحق يمكنها أن تقوض الحافز على الاستثمار، ومفتاح هذا هو خلق قيود موثوق بها على نزع الملكية دون إعطاء تعويضات سريعة وكافية وفعالة[1].

الفرع الثاني: اللوائح التنظيمية والضرائب:

إن للأسلوب المتبع من طرف الدول والحكومات لتنظيم عمل الشركات والمعاملات وفرض الضرائب عليها دورا بارزا في تشكيل مناخ الاستثمار، فاللوائح التنظيمية السليمة تعالج إخفاقات الأسواق التي تعوق الاستثمار المنتج، كما أنها توفق ما بين مصالح الشركات والأهداف الإجتماعية الاشمل، بينما ينجم عن فرض الضرائب بصورة سليمة عائدات تسهم في تمويل عمليات تقديم الخدمات العامة التي من شأنها أن تحسن مناخ الاستثمار وتحسن الأهداف الاجتماعية الأخرى.

- **التمويل:** ينبع التحدي الأساسي المتعلق بالتمويل من المشكلات المتعلقة بالمعلومات، وغالباً ما يزيد تفاقمها إفتقار حقوق الملكية إلى الأمن، كما أن التدخلات الحكومية غالبا ما تزيد الأمر سوءاً.
- **البنية الأساسية:** ترتبط خدمات البنية الأساسية أو الهياكل القاعدية بعملية التنمية الإقتصادية إرتباطا وثيقاً من حيث أنها عنصر من عناصر البناء الإقتصادي، ولما كانت هذه البنية الأساسية تشمل أهم المرافق الإقتصادية فإن الدول التي ترغب في تحقيق التنمية الإقتصادية ينبغي لها أن توفر ظروفا جيدة لنشاط أعمالها، وأن تحرز على قدر كافي من التقدم لمواكبة أفضل المعايير الخدماتية على المستوى العالمي.

وباعتبار أن الاستثمار الأجنبي المباشر يميل إلى أن يتبع النمو لا أن يقوده، فإن الدول التي نجحت في جذب الاستثمارات الأجنبية ركزت على تحسين البنية الأساسية أو ما يطلق عليها إسم المنشأة القاعدية وكأنها تحتل صدارة الإشكاليات المعاصرة للتنمية والتوازن الفضائي والجهوي، وتعتبر بلا ريب أساس النمو الإقتصادي والتقدم الاجتماعي.

[1] زايري بلقاسم و بلحسن هواري ، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 3.

وقد بين تقرير البنك العالمي لسنة 1994 تحت عنوان "منشأة قاعدية من أجل التنمية" أهمية هذا القطاع الحيوي وأشار في هذا الموضوع إلى أن "نوعية المنشأة القاعدية تساعد على فهم نجاح بلد معين، أو إخفاق بلد آخر في تنويع إنتاجه وتطوير مبادلاته والتحكم في النمو الديموغرافي وتقليص مستوى الفقر وتطهير المحيط.....، والمؤكد أن قدرة المنشأة القاعدية والقدرة الإقتصادية يسيرا بنفس السرعة، إذا إرتفع رأس مال المنشأة القاعدية بنسبة 1% يعادله إرتفاع الناتج المحلي الداخلي الخام بنسبة 1% أيضا[1].

إن حالة وضعية البنية الأساسية تؤثر تأثيراً كبيراً على قرار الاستثمار لدى العديد من المستثمرين، وتشمل هذه الخدمات إمدادات الكهرباء المتميزة بالكفاءة وشبكات النقل المصممة تصميماً جيداً (الطرق، الموانئ، المطارات، السكك الحديدية)، وشبكات الاتصال السلكية واللاسلكية وخطوط أنابيب النفط والغاز، وتلعب الدولة دوراً هاماً في توفير أو تحسين نوعية هذه الخدمات أو زيادة إتساقها مع المعايير والمواصفات الدولية، فمن جهة فإن سوء نوعية الخدمات سيؤثر في تكاليف الإنتاج وقدرة المؤسسات على المنافسة من جهة، ومن جهة أخرى فإن التجهيز مكلف جداً وله أهمية إستراتيجية[2].

وهناك العديد من التحليل التي تربط بين النمو السريع والناتج المحلي الإجمالي لشرق آسيا، وبين مستويات الاستثمار في البنية الأساسية، فالبلد النامي المتوسط يستثمر حوالي 4% من الناتج المحلي الإجمالي سنوياً في البنية الأساسية وفي المقابل، فإن إقتصاديات شرق أسيا ذات الأداء المرتفع إستثمرت في ذلك ما بين6%و 8%.

ويبين مدى تغطية البنية الأساسية في بعض الدول، إذا بلغ معدل الاستثمار في البنية الأساسية في كوريا الجنوبية مثلاً 8% أو أكبر من الناتج المحلي الإجمالي في سنوات كثيرة، وتجاوز في تايوان 10% في بعض الأحيان، ولقد منحت هذه الدول أولوية كبرى لحركة السلع والأشخاص، تم ذلك من خلال تنمية الطرق والموانئ البحرية والجوية.[3]

الفرع الثالث: الحكم الراشد:

يظهر أنه من الصعب حصر مفهوم إدارة الحكم المعقد أو المتشابك ضمن بضعة مقاييس تجريبية يمكن مقارنتها عبر البلدان المختلفة، وقد بذلت جهود متعددة لتعريف الأبعاد الأساسية لماهية الحكم الجيد، وهي تتراوح مابين حكم القانون ومحاربة الفساد وفعالية القطاع العام، وصولاً إلى قدرة المواطنين على التعبير"الديمقراطية"، إلا أن العديد من هذه المقاييس تعتمد على رؤيا وأراء المقيمين مما يجعلها غير موضوعية، كما أن ندرة المعلومات حول نوعية أدارة الحكم في العديد من الدول يصعب مهمة قياس الحكم الجيد، بشكل تجريبي، إلا أنه بالرغم من ذلك،

[1] لقد حدثت اكبر زيادة في شرق آسيا، إذا عرفت هونغ كونغ (الصين) على وجه التحديد ازدهاراً غير مسبوق في الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بلغت التدفقات الوافدة 64 بليون دولار، لتصبح أكبر مستفيد في شرق آسيا وكذالك في الدول النامية.

[2] لقد قامت اليابان مثلاً ومنذ التسعينيات بزيادة طول طرقها المرصوفة بدرجة كبيرة، بحيث أصبح لديها أعلى كثافة طرق في العالم إذا تبلغ 630 متراً لكل100 شخص ونمت كثافة طرق في كوريا بنسبة 10% سنويا على مدى ال 25 سنة الماضية ، ولقد خصص كلا البلدين استثمارات ضخمة في القطاع الفرعي للطرق السريعة.

[3] زايري بلقاسم و بلحسن هواري، **مرجع سبق ذكره**، ص: 5.

فالاعتماد على دراسات سابقة، وتجميع البيانات التجريبية المتوفرة في مؤشرات عريضة لإدارة الحكم يمكن أن يدعم التقييم النوعي الوارد حول العديد من الدول، ومهما تعددت تعاريف" الحكم الجيد" ومهما تنوعت محتوياته، فإنه يمكننا تحديد الإشكالية في مجموعة من العناصر الأساسية تم تحديدها في وثيقة البنك العالمي لسنة 1992، وهي:

- تسيير القطاع العام.
- المسؤولية.
- دولة القانون(أي الإطار القانوني للتنمية).
- وأخيراً الإعلام والشفافية.

المطلب الثالث: محددات المناخ الاستثماري:

إنّ لبيئة الإقتصاد المحلّي و الإقتصاد الكلّي أهمية بالغة بالنّسبة للقرار الإستثماري، فالإستقرار يلعب دورا هاما في حسابات المستثمرين الأجانب، فإرتفاع معدّلات التّضخّم، والتّخفيض الحاد أو المفاجيء لقيمة العملة، ضعف النّظام المصرفي، والتحديد الإداري والتخفيض الإداري لأسعار الفائدة، تعتبر ظروف غير مشجعة لهؤلاء المستثمرين.

الفرع الأول: سياسات الإقتصاد الكلي:

إنّ لسياسات الإقتصاد الكلّي دور في إيجاد مناخ إستثماري محفّز، مع الكفاءة في إستخدام الموارد والتّخفيف من الإعتماد على التمويل الخارجي، أمّا إختلالات الإقتصاد الكلي فتؤدّي عموماً إلى إفساد مناخ الإستثمار، ومن بين هذه الإختلالات نجد: عجز الميزانية، المغالاة في أسعار الصرف، سلبية أسعار الفائدة الحقيقية* وقد خصّصنا هذا العنصر لإبراز بعض السياسات والإختلالات والعوامل المتعلّقة بسياسات الإقتصاد الكلي التي تؤثّر في مناخ الإستثمار، والتي نجملها في [1]:

1- السياسة المالية: يعدّ العجز المرتفع والمتزايد السبب الرّئيسي لضغوط الطّلب المفرطة، فالإنضباط في مجال المالية العامّة يشكّل عنصراً من عناصر برامج التّصحيح التي يدعمها صندوق النقد الدولي .

قد يتمّ تمويل العجز في الميزانية العامّة للدّولة عن طريق الإصدار النّقدي وذلك بطبع نقود جديدة وهذا ما يؤدّي إلى التضخّم، فهذا الأخير من شأنه التّأثير في مناخ الإستثمار، فهو ظاهرة تدمّر الثقة في العملة المحلية، ويدفع الإستثمار نحو القنوات غير المنتجة كالمضاربة على أسعار العملة، ويخلق دافعاً ضعيفاً على القيام بالإستثمارات الرأسمالية، ويميل إلى البحث عن الإستثمارات سريعة المردود، كما يؤدّي إلى خفض معدّل العائد على الإستثمار .

* فهذه الإختلالات مرتبطة فيما بينها، فعجز الميزانية يرتبط بتوسّع ائتماني يؤدّي إلى ظهور التضخّم، و هذا ما يؤدّي بدوره إلى سلبية أسعار الفائدة و المغالاة في أسعار الصرف .

[1] سامية دحمـــاني، **مرجع سبق ذكره** ، ص.:127.

نظراً لجمود بعض الأسعار، فإنّ التضخّم يؤدّي إلى تشوّهات سريعة وإختلالات في نمط الإستثمار كما يؤدّي إلى جمود أسعار الصرف ومعدّلات الفائدة إلى إضعاف القطاع الخارجي لأنّ الحوافز تتحوّل من ميدان التصدير إلى الإستيراد وهذا ما يشجّع الإستهلاك وهروب رؤوس الأموال .

و عليه يعدّ تشديد السياسة المالية أهمّ وسيلة للتّخفيف من حدة التضخّم و لتفادي إرتفاع سعر العملة الحقيقي، فخفض النفقات الحكومية (لا سيما على السلع غير الداخلة في التجارة) يخفّض الطلب بشكل مباشر، وعليه يكون له أثر على التضخم أقوى من أثر الزيادة في الإيرادات .

إضافة إلى ذلك، تتسبب أوجه العجز المالي التي تتطلب تمويلاً من خلال إصدار النقود في زعزعة إستقرار سعر الصرف وصدّ الإستثمارات المحلية أو الأجنبية، كما أنّ الإعتماد على القروض الأجنبية ذات أسعار الفائدة المرتفعة يخلق مشاكل لإدارة الديون، ويقلّل من الجدارة الإئتمانية، ويضعف من قدرة الإقتصاد على التعامل مع الصدمات الخارجية .

2- السياسة النقدية :تعدّ السياسة النقدية السليمة مكملاً للإنضباط المالي، بإعتبار أنّ التوسع المفرط في السيولة يؤثّر على القطاع الخارجي بشكل مباشر، وتمسّ هذه السّياسة عدة جوانب نذكر منها أسعار الفائدة، القروض وأسعار الصرف و التي ندرجها فيما يلي[1] :

أ – سياسة أسعار الفائدة : إذا قامت البلدان التي تمرّ بفترات تضخمية طويلة مع معدّلات فائدة سلبية بالقيمة الحقيقية برفع أسعار الفائدة بشكل ملحوظ، فإنّ ذلك الإرتفاع يقترن بسياسات الإقتصاد الكلي الملائمة، وهذا ما يؤدّي إلى تدعيم الثقة بسعر الصرف، مما يساعد على الحد من هروب رؤوس الأموال أو إجتذاب رؤوس أموال خارجية، فالزّيادات في أسعار الفائدة المتجهة نحو مستويات إيجابية بشكل معتدل، تقترن بإزدياد الإستثمار والإدخار وهذا ما يحسن إمكانات النمو الإقتصادي .

يقصد بسعر الفائدة السلبي أن معدّل الفائدة أقلّ من معدّل التضخّم، وتؤدّي سلبية أسعار الفائدة إلى :

- هروب رؤوس الأموال المحلية و تشجيع الاستثمارات كثيفة رأس المال بشكل مفرط .
- تحويل نسبة كبيرة من المدخّرات أو الأرصدة المحلية إلى ودائع بالعملة الأجنبية و هو يعرف باسم دولرة الإقتصاد الوطني (Dollarisation)، و هذا ما يولّد ضغوط على ميزان المدفوعات مما يساعد على زيادة مغالاة في أسعار الصرف .

ب – السياسة الإئتمانية : يعدّ تقليص الطّلب الإجمالي بوضع حدود لتوسيع الائتمان المحلّي من بين عناصر برامج التصحيح وهذا ما يؤثّر بدوره في الإستثمار ويتطلّب معرفة ما إذا كانت أسعار الفائدة تخضع لقوى السوق أو أنّها أسعار محدّدة، وفي حالة مرونة أسعار الفائدة يكون تضييق الائتمان أقلّ فاعلية في تدعيم ميزان المدفوعات وتصبح آفاق الإستثمار أكثر ملاءمة في حالة نجاح سياسة الائتمان المتشدّدة في السيطرة على التضخّم .

[1] نفس المرجع السابق، ص.ص: 127-128.

فالقطاع المالي هومحرّك فعّال لمناخ الإستثمار لما له من دور في تحويل الثّروة المالية المتزايدة إلى ثروة حقيقية أوعينية جديدة، كما يساعد القطاع المالي السليم البنوك على استثمار التدفّقات الرأسمالية مع الصّمود للصّدمات.

وغالباً ما يعرف القطاع المالي غير المنظّم مخاطر عديدة كالغشّ وعدم الإستقرار وبإمكان حكومات البلدان النّامية أن تساهم في تطوير المؤسّسات المالية من خلال تكوين الأطر قانونياً، محاسبياً و تنظيمياً وتطوير تشريعات الرقابة و أجهزة التمويل، تحديث المؤسّسات المصرفية .

ج – سياسات أسعار الصرف : تخضع أسعار الصرف لمعظم البلدان النامية لتحديد حكومي وفي بعض الأحيان تعزف هذه البلدان عن تخفيض قيمة عملاتها خوفاً من زيادة حدّة الضّغط التضخّمي المحلّي، وقد ينجم عن عدم الإقبال على تخفيض العملة تشوّهات في الأسعار، وهذا ما يؤدّي إلى تحويل الإستثمار نحو الصناعات المعتمدة على الإستيراد، مما يترتّب عنه إصابة ميزان المدفوعات بالضعف، وتضاؤل الثقة بالعملة المحلية مما يؤدّي إلى هروب رؤوس الأموال، مع العلم أنّ هناك استثمارات قد يكون من مصلحتها انخفاض قيمة العملة المحلية لأنّها تتجه إلى التصدير وتتزايد قدرتها التنافسية مع انخفاض التكاليف المحلية خاصة إذا كانت لا تعتمد كثيراً على استيراد مستلزمات الإنتاج، وهذا ما يساعد على الحصول على أرباح بالعملة الصعبة[1].

إنّ رفع سعر الصرف الحقيقي لفترات طويلة قد يهدّد القدرة على المنافسة الخارجية، ويعرض القطاع الخارجي للضّغوط، ويخلق مناخاً من فقدان الثقة، ويؤثّر المغالاة في سعر العملة في مناخ الإستثمار، حيث يؤدّي هذا الإختلال إلى :

- أحجام رأس المال الخارجي و هروب المدخّرات المحلية إلى الخارج.
- الترخيص المصطنع في سعر الواردات ممّا يشجّع الإستثمارات كثيفة العملة الأجنبية .

و هذا فضلاً على أنَّ التقلّبات الكبيرة في سعر الصرف تصعب تحقيق دراسات الجدوى، كما يمكنها أن تعرض المشروعات لخسارات شديدة غير متوقّعة .

تستخدم برامج التثبيت الإقتصادي سعر الصرف كآداة تخلق حافزاً قوياً لدى المؤسسات المحلية للإقتراض بالعملة الأجنبية بأسعار فائدة منخفضة، و لدى المستثمرين الأجانب و مؤسّسات الوساطة المالية المحلية لمنح قروض بالعملة المحلية بأسعار فائدة مرتفعة مع تحمّلهم مخاطر العملة.

فمن خلال سعر الصرف يمكن معرفة وضعية القطاع الخارجي لبلد ما القابل للإدامة و ذلك بمقدار السماح لسعر الصرف بأن يعادل العرض و الطلب على العملات الأجنبية، و بمدى تخفيض قيود التجارة و المدفوعات، وبقدرة البلد على خدمة ديونه .

إنّ تحقيق توازن مالي خارجي هو شرط ضروري وكافٍ لقابلية التحويل للعملة، فإذا سمح لسعر الصرف بأن يعوم فإن التعادل يتحقّق بين العرض والطلب على العملة الأجنبية، ولكن إذا بقيت السياسات المالية المحلية سياسات توسعية بشكل مفرط، فإنّه يترتّب على ذلك وجود ظروف غير مستقرة مثل تراكم الضغوط التضخمية

[1] نفس المرجع السابق، ص: 128.

وحدوث إنخفاض مستمر في قيمة العملة، مع تعرض كلّ من النمو والإستثمار للأضرار، لذلك يقتضي الأمر ضرورة تحقيق توازن مالي داخلي وخارجي في نفس الوقت * .

تعدّ قابلية العملات للتّحويل من أهمّ الأمور التي يهتمّ بها صندوق النقد الدولي الذي يدعو إلى القضاء على القيود المفروضة على الصرف الأجنبي والتي من شأنها إعاقة نمو التجارة العالمية والإمتناع عن فرض قيود على المدفوعات و التحويلات المتعلّقة بالعمليات الدولية الجارية.

ولتطبيق القابلية للتّحويل شروط منها [1]:

1- تحقيق توازن مالي داخلي، الإحتفاظ بمستوى كافي من الإحتياطات التي تسمح للبلد بمواجهة الصدمات المحلية أو الخارجية، دون اللّجوء إلى الأخذ بالقيود أثناء تصحيح السياسات المحلية وسعر الصرف، إضافة إلى تحرير نظام الحوافز لتحقيق الكفاءة في تخصيص الموارد، إلى جانب ذلك فاتّباع سياسة مالية ونقدية سليمة ووجود قطاع مالي سليم يسمح بإنجاز قابلية رأس المال للتّحويل والمحافظة عليها، كماَ يساعد الأخذ بالقابلية للتّحويل على:

- إيجاد بيئة ملائمة للإستثمار .
- زيادة المنافسة الأجنبية، وذلك بالتخلّص من الحماية التي تهيئها قيود الصّرف، ممّا يحفّز على إجراء تحسينات في الإنتاجية المحلية .
- التّخلّص من التّشوّهات المقترنة بتحديد حصص للصّرف الأجنبي،ويمكن المستهلكين والمنتجين من اتّخاذ قراراتهم استناداً إلى مؤشّرات الأسعار بشرط ألاّ يكون هناك جمود سعري تفرضه الإدارة أو قيود تجارية تحدث تشوّه في الأسعار .

2- يقال عن بلد ما أنّه قد حقّق لعملته القابلية التامة للتحويل عندما يسمح للمقيمين و غير المقيمين فيه بتحويل العملة، بأسعار الصّرف السّائدة إلى العملات الأجنبية وباستخدامها بحرية في إجراء المعاملات الدولية.

فقابلية التحويل الكاملة تساعد على التّخصيص الأكفأ للمدخّرات، و الزيادة في جاذبية البلد للمستثمرين الأجانب،كماَ يمكن إلغاء الضّوابط على معاملات رأس المال الشّركات والأشخاص من الوصول إلى الأسواق المالية الخارجية ويزيد من التّمويل المتاح للتجارة والإستثمار.

3- مصداقية سياسة الإقتصاد و عدم اليقين: إن لعامل عدم اليقين دور هام ي اتّخاذ قرارات الإستثمار، فهو قد يؤدّي إلى إحجام الشركات الأجنبية عن الإستثمار، ولعدم اليقين صور عديدة منها: عدم اليقين في مستقبل الطّلب، أو في أسعار الصرف الحقيقية، وأسعار الفائدة، كما أنّ لعامل المصداقية دور هام في

* يكون **توازن مالي داخلي** بإتباع سياسة مالية ونقدية سليمة لتجنب الضغط التضخمي المفرط الذي يؤدي إلى إضعاف قدرة الإقتصاد التنافسية وتدهور وضعية ميزان المدفوعات بالنضر إلى سعر الصرف، أما **توازن مالي خارجي** : بتحديد سعر الصّرف على مستوى يسمح بتحرير العرض و الطّلب على العملة الأجنبية دون قيود تتعلّق بالصرف، و ذلك بالنظر إلى الوضع الخاص بالسياسة على صعيد الإقتصاد الكلّي

[1] سامية دحمـــاني، **مرجع سبق ذكره**، ص: 128.

إستجابة المستثمرين الأجانب فإعتماد سياسات الإقتصاد الكلّي سليمة تدعم التوازن الداخلي والخارجي يشكّل إنطلاقة صحيحة في هذا الإطار، و يمكن أن يتصل ذلك بفهم المستثمرين وإدراكهم لمدى إستعداد الحكومة وقدرتها على تنفيذ الإصلاح ومجموعة التّدابير والإجراءات الإصلاحية .

الفرع الثاني: سياسات الإقتصاد الجزئي :

تؤثّر إعتبارات الإقتصاد الجزئي في كفاءة الإستثمارات بشكل عام، ومن بين إختلالات الإقتصاد الجزئي التي يوليها المستثمرون الأجانب اهتماماً كبيراً عند اتّخاذهم لقرار الإستثمار في البلد المضيف نجد إختلال الأسعار النسبية، على أساس أنّه لا تستجيب أسعار عدد كبير من السّلع والخدمات لقوى السوق وإنّما تتحدّد بقرارات إدارية، الأمر الذي قد يؤدّي إلى تشوّهات سعرية نذكر منها [1]:

1- الفارق بين أسعار السلع و نفقة إنتاجها : تختلف الرقابة الإدارية على الأسعار تبعاً لتفاوت الأهمية النسبية للسلع والخدمات، فإذا كانت لسلعة ما أهمية كبيرة إمّا بالنسبة للمنتجين أو المستهلكين أو للإيرادات العامة فإنّها تخضع لرقابة سعرية شديدة، أمّا إذا لم تكن فإنّها تترك أسعارها حرة (وفق لقوى العرض و الطلب)، وهذا ما يؤثّر على الإستثمارات، حيث تنخفض هذه الأخيرة في حالة السلع التي تخضع للرقابة السعرية وترتفع في السلع والخدمات الحرة على نحو يتعارض مع النّمط الأمثل للإستثمار .

2- تعدّد أسعار السلعة الواحدة : و ذلك تبعاً لاستخدامها (إمّا تستهلك مباشرة أو تدخل في أغراض صناعية)، أو تبعاً لدخول المستهلكين (ذوي الدّخل المحدود مثلاً)، ويؤدّي هذا النّوع من الإختلالات إلى تعطيل آلية الأسعار كأداة لتخصيص الموارد بين مختلف الفروع الإنتاجية .

3- إنحراف الأسعار المحلية عن الأسعار الدولية : و نميّز حالتين[2] :

أ- إنخفاض الأسعار المحلية عن الأسعار الدولية : وهي حالة السلع أو المواد المستخدمة في صناعات السلع الإستهلاكية الأساسية، والتي تحدد لها أسعار اجتماعية لحماية أصحاب الدخل المحدود وفي هذه الحالة نجد أن حجم الإستثمارات على أساس هذه الأسعار المنخفضة أقلّ من الحجم الأمثل الذي يسود على أساس الأسعار الإقتصادية .

ب – إرتفاع الأسعار المحلية عن الأسعار الدولية : وهي حالة السلع التي تعرف حماية جمركية شديدة (ارتفاع معدّلات التعريفة الجمركية)، ويؤدّي هذا النوع من التشوهات السعرية إلى اتّجاه الإستثمارات من الصناعات التصديرية عالية الإنتاجية إلى الصناعات المنافسة للواردات منخفضة الإنتاجية.

من خلال الحالات السابقة لاختلالات الأسعار، ندرك بأنّها تؤثّر في إتّجاه الإستثمارات فاتّخاذ القرارات الخاصة بها.

خاتمة الفصل الثاني:

[1] نفس المرجع السابق، ص.ص: 129-130.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 130.

بعد إستعراضنا لمختلف المفاهيم الأساسية حول الاستثمار، أصبح من الواضح الآن، أن الاستثمار يعتبر كأحد المتغيرات الاقتصادية الكبرى، التي لها بالغ الأهمية في التنمية الاقتصادية، كما أن للاستثمار دور كبير و أهمية في تحريك النشاط الاقتصادي، ويرجع ذلك إلى إستراتيجية الاستثمار التي لها أبعاد اقتصادية على المدى الطويل، إذ يعتبر الاستثمار هو المحرك الوحيد والرئيسي للنمو فهو من جهة ذو بعد في المستقبل و له منفعة شبه دائمة، ومن جهة ثانية فالاستثمار له أهميته في إستغلال المصادر الهامة والطاقات والقدرات الجامدة للنشاط، وهو عنصر حساس لكثير من العوامل والمحددات المؤثرة فيه، لذلك كان الاستثمار كثير التقلبات وغير مستقر.

وتعود هذه العوامل إلى طبيعة المحددات والمبادئ والخصائص التي تميز كل نوع استثماري عن الآخر.حيث تعمل الحكومات على إيجاد تلك المحددات والعوامل لجذب وتطوير وترقية الاستثمار، بمعنى أنها تعمل على تحسين بيئة أداء الأعمال أو توفير المناخ المناسب للاستثمار.

المحتوى	الصفحة
التشكرات.	
الإهداء	
الفهرس العام	I
فهرس الجداول والأشكال	IV
الملخص	VIII
المقدمة العامة	أ-خ
الفصل الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
مقدمة الفصل الأول.	**02**
المبحث الأول: تعريف ومفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أشكالها وخصائصها	**03**
المطلب الأول:إشكالية تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعايير تحديده	**03**
المطلب الثاني: التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**08**
المطلب الثالث:أشكال وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**13**
المطلب الرابع:خصائص ومكونات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**18**
المبحث الثاني:الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**22**
المطلب الأول:أثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاقتصاد الوطني	**22**
المطلب الثاني: الدور الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**23**
المطلب الثالث:تجارب بعض الدول في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**24**
المبحث الثالث: المؤسسات ص م،دوافع ظهورها والمشاكل التي تعترضها وأساليب تطويرها	**30**
المطلب الأول: دوافع ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**30**
المطلب الثاني: المشاكل التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**31**
المطلب الثالث: أساليب تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**32**
خلاصة الفصل الأول	**34**
الفصل الثاني: مفاهيم أساسية حول الإستثمار وأسسه	**36**
مقدمة الفصل الثاني	**36**
المبحث الأول:ماهية الإستثمار وطبيعته	**37**
المطلب الأول:تعريف الإستثمار ، مبادئه، وخصائصه	**37**
المطلب الثاني:مجالات وأدوات الإستثمار	**41**

المطلب الثالث:محددات ومحفزات الإستثمار	49
المبحث الثاني:أهمية وأهداف الإستثمار، أشكاله ومخاطره	53
المطلب الأول:أهمية الإستثمار وأهدافه	53
المطلب الثاني:أشكال الإستثمار	54
المطلب الثالث:مخاطر الإستثمار	55
المبحث الثالث: المناخ الاستثماري	58
المطلب الأول: تعريف مناخ الإستثمار ومبادئه الأساسية	58
المطلب الثاني:مقومات المناخ الاستثماري	62
المطلب الثالث:محددات المناخ الاستثماري	66
خلاصة الفصل الثاني	71
الفصل الثالث:دور المؤسسات ص م في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.	73
مقدمة الفصل الثالث	73
المبحث الأول:واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	74
المطلب الأول:الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات ص م في الجزائر	74
المطلب الثاني: المشاكل والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	83
المطلب الثالث:أفاق تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	88
المبحث الثاني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية المحلية	96
المطلب الأول:مفهوم التنمية والتنمية المحلية	96
المطلب الثاني: مقومات تجسيد التنمية المحلية وأهدافها	99
المطلب الثالث:دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية	105
المبحث الثالث:المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لدعم الإستثمار المحلي في ولاية المدية	108
المطلب الأول:واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية المدية	108
المطلب الثاني: مقومات وتطور الاستثمار في ولاية المدية	115
المطلب الثالث:عراقيل وسبل تفعيل دور المؤسسات ص م في ترقية الإستثمار الحلي في ولاية المدية	137
خلاصة الفصل الثالث	140
الخاتمة العامة	142
قائمة المراجع	148

الفصل الأول:

ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفصل الثاني:

مفاهيم أساسية حول الإستثمار و أسسه

الفصل الثالث:

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الإستثمار و تحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

المقدمة العامة

الملخص

الفهرس العام

قائمة المراجع

الخاتمة العامة

قائمة الجداول والأشكال

المقدمة العامة:

يتجه الواقع العالمي في ظل التحولات الإقتصادية والمتغيرات المعاصرة بشكل ملموس نحو دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساندتها، فالمنظمات الدولية بنشاطاتها المتنوعة والواقع التطبيقي في مختلف بلدان العالم يظهران بجلاء أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاع هام تتمحور حوله وتتكامل معه باقي القطاعات الإقتصادية الأخرى، في مزيج تنموي يستهدف بالدرجة الأولى الارتقاء بالاقتصاد الوطني لأي دولة ليصبح اقتصادًا قوياً ومتيناً، وتبين التجارب الدولية أن معظم دول العالم المتقدم والنامي ظلت تبحث في السنوات القليلة الماضية عن كافة الطرق والوسائل لزيادة نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها، نظراً لأهميتها اللامتناهية وقدرتها على تعبئة الموارد وتحقيق أعلى قيمة مضافة وإحداث التحول في علاقات وقيم العمل والإنتاج، إضافة إلى كونها المصدر الرئيسي للابتكار والتجديد وأداة للمحافظة على إستمرارية المنافسة وتدعيمها.

وعلى الرغم من إنتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كافة دول العالم، إلا أن مفهوم هذه المؤسسات مازال يثير جدلاً كبيراً يتعذر معه تحديد تعريف محدد متفق عليه لها، لأن هذه المؤسسات تختلف في خصائصها الإقتصادية والتقنية والتنظيمية حسب نوع النشاط ومرحلة النمو التي تمر بها الدولة، فما يعتبر مؤسسة صغيرة في قطاع الصناعة فقد يصنف مؤسسة متوسطة أو كبيرة في قطاع الخدمات، وما يعتبر مؤسسة صغيرة في دولة متقدمة يعتبر مؤسسة كبيرة في دولة نامية.

وعلى غرار باقي الدول أدركت الجزائر أهمية ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصادها ولهذا بادرت باتخاذ مجموعة من الإصلاحات والتعديلات، من أجل توفير بيئة عمل مناسبة لها ومتابعتها ودعمها من أجل تحقيق الأهداف التنموية.

سعت الجزائر من خلال هذه الإصلاحات والتعديلات التي تبنتها وشرعت في تنفيذها إلى تحقيق نوع من الإنعاش الإقتصادي، وذلك لبعث القطاع الاستثماري من جديد، إذ كان هناك إجماع حول ضرورة التوسع في الاستثمارات لفعاليتها في التنمية الإقتصادية المتكاملة، في إطار هذه الإصلاحات والتعديلات تم وضع مجموعة من الهياكل والأجهزة التي تسعى إلى دعم هذه الأهداف التنموية وخاصة فيما يتعلق بترقية الاستثمار بهدف زيادة التشغيل والقضاء على البطالة والفقر.

الإشكالية الرئيسية:

إستناداً إلى ما سبق تبرز ملامح **إشكالية الدراسة** والتي يمكن صياغتها على الشكل التالي:

ما هو دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية القطاع الاستثماري المحلي في ولاية المدية؟

وللإجابة عن **هذا السؤال نطرح الأسئلة الفرعية التالية:**

- ماهي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبما تختص عن غيرها من المؤسسات ؟
- ماهي الآليات والإجراءات التي اتخذتها الجزائر لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخلق مناخ استثماري ملائم لها، وتنمية القطاع الاستثماري بها ؟
- ما هي الآثار التنموية للبرامج الممولة من مديرية الصناعة والمناجم بولاية المدية خلال الفترة 2002-2016؟

فرضيات الدراسة:

لمحاولة الإجابة على هذه الأسئلة صغنا **فرضيات الدراسة** على الشكل التالي:

- تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص تجعلها أداة ذات أهمية كبيرة في إقتصاد كل الدول.
- بذلت الجزائر في السنوات الأخيرة مجهودات كبيرة من أجل دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووضعت برامج تأهيل لها.
- هناك تأثيرات ايجابية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية وترقية الاستثمارات المحلية لولاية المدية خاصة خلال الفترة الممتدة من 2002-2016.

أهداف الدراسة :

تتمثل أهداف الدراسة فيمايلي:

- ✓ محاولة إعطاء مختلف التعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقاً لعدة معايير ولعدة دول، مع بيان خصائصها.
- ✓ عرض بعض التجارب الناجحة في بعض البلدان المتقدمة والنامية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ محاولة إعطاء تصور لكيفية تحسين مناخ الإستثمار.
- ✓ محاولة إبراز الأدوار التي يمكن أن تلعبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، وفي الحد من التباين الجغرافي لهذه التنمية.
- ✓ محاولة فهم أثار البرامج المدعمة من طرف مديرية الصناعة والمناجم بولاية المدية وذلك خلال الفترة الممتدة من 2002-2016.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة فيمايلي:

- ✓ إيضاح أهمية اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على العمليات الاستثمارية ودورها في ترقية وإنعاش الاقتصاد الوطني.
- ✓ توضيح النتائج الاقتصادية المترتبة عن التوسع في الاستثمار من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة لولاية المدية خلال الفترة الممتدة من 2002-2016.

حدود الدراسة:

بالنسبة للحدود المكانية تم حصر الدراسة في مديرية الصناعة والمناجم بولاية المدية، حيث إرتأينا أن تكون الدراسة داخل المؤسسة للتعرف أكثر على الواقع المحيط الذي نعيش فيه، بالإضافة إلى سهولة التواصل، أما الحدود الزمنية فتمثلت في الفترة الممتدة من سنة 2002 إلى سنة 2016 وهذا للوقوف على مدى تأثير تطبيق تمويل المؤسسات المصغرة على ترقية الإستثمار المحلي للولاية.

مبررات إختيار الموضوع:

هناك أسباب عديدة جعلتنا أختار موضوع دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية القطاع الاستثماري المحلي لولاية المدية 2002-2016، فبالإضافة إلى دوافعي الذاتية ورغبتي في البحث في هذا الموضوع، هناك كذلك أسباب موضوعية شجعتني على هذا الإختيار، منها الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الاستثمار، ناهيك عن ارتباط موضوع الدراسة بمواضيع الاقتصاد الكلي والتي هي في صلب التخصص.

الدراسات السابقة:

أ- أطروحات دكتوراه.

الدراسة الأولى:لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004.

تمحورت إشكالية هذه الدراسة حول إمكانية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في لعب الدور الإقتصادي الحقيقي لها وإبراز مكانتها في ظل المتغيرات العالمية، ولقد إحتوت الدراسة على دراسة شاملة عن واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من تشخيص حالتها، وذلك من خلال القيام بمسح مختلف التعاريف المعطاة لهذا القطاع، إعتمادا على ما قدمته بعض المنظمات الدولية وتجارب بعض الدول في هذا المجال ومحاولة الوقوف على أهم الخصائص التي تجعل هذه المؤسسات قطاعاً قائماً بذاته، ومحاولة دراسة تأثير التحولات الإقتصادية العالمية على الدور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة للجزائر من خلال التحول الذي عرفه اقتصادها بإنتقاله من الإقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق.

ومن بين النتائج نجد أن تدخل الدولة في مجال سياسة تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يبقى دون المستوى المنتظر منه، فمن خلال الدراسة إتضح أنه رغم المجهودات المبذولة من قبل السلطات العمومية من أجل تطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها لم ترق بهذه المؤسسات إلى ما تطمح إليه.

وقد إستفدنا من هذه الدراسة في الجانب النظري، من خلال إستعراض مجموعة من التعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقسيمها إلى معايير كمية ومعايير وظيفية، وبيان أهميتها في التنمية الإقتصادية وأساليب دعمها وتطويرها، وعرض التجارب الرائدة في هذا المجال، بالإضافة إلى دورها ومكانتها في الإقتصاد الجزائري.

حيث تتفق هذه الدراسة مع دراستنا من حيث أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر مدخلا للتنمية الاقتصادية، وأن هناك تجارب دولية رائدة في هذا المجال، وقد بذلت الجزائر جهودا معتبرة لدعم وترقية هذا النوع من المؤسسات، وذلك بإنشاء هيئاتٍ ومؤسساتٍ مُختصَّة، أما من حيث الاختلاف فتنطلق هذه الدراسة من محاولة دراسة تأثيرات التحولات الإقتصادية العالمية على الدور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصاً بالنسبة للجزائر، بينما دراستنا تهتم بدراسة دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الإستثمار المحلي.

الدراسة الثانية: يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة ميدانية أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005.

إهتم الباحث من خلال هذه الدراسة بمعالجة إشكالية رئيسية تتمثل في الخصائص العامة المحددة لسياسة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث تطرق الباحث إلى مجموعة من المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا بعض عوائق ومشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وكذا فرص تجاوزها، إضافة إلى الأسس النظرية لهياكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي الأخير قام بدراسة تطبيقية لعينة تتكون من 128 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خلال فترة 2001-2003، من أجل معرفة صيغ التمويل الملائم لهذه المؤسسات.

وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج منها أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الإقتراض من طرف البنوك يتحدد في الغالب من طرف المسير أو المالك ومدى قدرته على تحمل المخاطر المالية، كما أنه هنالك صعوبات كبيرة تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على مصادر التمويل عن طريق القروض وذالك نظراً للضمانات المطلوبة للحصول على القروض.

وتتفق هذه الدراسة مع دراستنا في كونهما تطرقا إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث التعاريف واستعراض بعض الأساليب ونماذج تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة، لكن دراستنا هذه تطرقت إلى بعض التجارب الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما لم تتطرق إليه هذه الدراسة.

الدراسة الثالثة: حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الإقتصادية دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2008.

جاءت هذه الدراسة للإجابة على السؤال الرئيسي للبحث والمتمثل في: هل يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تحقق التنمية الإقتصادية المطلوبة؟ وللإجابة على هذا السؤال قام الباحث بمحاولة التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التطرق لمختلف التعاريف المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة لعرض بعض التجارب الدولية في هذا المجال، كما قام بدراسة هذا القطاع في التشريع الجزائري وذلك من خلال البرامج والمساعدات والقوانين التشريعية التي تساعد في تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما قام أيضاً بدراسة دورها في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، وفي الأخير تناول الإستراتيجيات التي اعتمدتها الجزائر من أجل تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن بين أهم النتائج خلص إلى أن ترقية وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر في المرحلة الراهنة وفي المدى المتوسط والطويل كخيار استراتيجي في الجزائر، لا بد للسياسات المتبعة والحكومات المتعاقبة على صنع القرار أن تولي هذا القطاع أهمية بالغة في دراساتها المستقبلية إذا أرادت فعلا أن تطور استثماراتها وتقضي على مشكل البطالة في الجزائر.

وقد إستفدنا من هذه الدراسة من الجانب النظري، من حيث مفاهيم الدراسة، منها مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى مختلف التجارب الدولية الرائدة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأهم البرامج والمساعدات والقوانين التشريعية التي تساعد على تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

وتتفق هذه الدراسة مع دراستنا من حيث التطرق إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جانبها النظري، وذلك من خلال مختلف المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما من حيث الاختلاف فتنطلق هذه الدراسة في محاولة دراسة دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الإقتصادية في الجزائر، بينما دراستنا تهتم بدراسة دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الإستثمار المحلي بولاية المدية.

ب– رسائل الماجستير.

دراسة أتشي شعيب: واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 2008.

جاءت هذه الدراسة للإجابة على السؤال الجوهري والمتمثل في: ما هو واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية؟ حيث أشار الباحث في الإجابة لبعض التجارب الدولية معرجاً على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مع تعديد ثلاث مراحل لتطويرها وما تعانيه من مشاكل، وما هي الحلول المقترحة لمواجهتها من قبل صانعي السياسات، وأخيراً تناول الآثار الايجابية والسلبية للشراكة الأورو جزائرية على تأهيل هذا القطاع.

ومن بين النتائج أن الشراكة هي شكل من أشكال العولمة لم تعد اختياراً أساسياً، وإنما حتمية أملتها الظروف الإقتصادية الدولية، وأن التأقلم مع تحديات الشراكة يفرض وجود إقتصاد قادر على المنافسة الدولية، يكون محصلة لإصلاحات اقتصادية جذرية وجدية من شأنها تحقيق اندماج إيجابي في الإقتصاد العالمي.

وقد إستفدنا من هذه الدراسة في الجانب النظري من خلال التطرق إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الأشكال التي تأخذها،ومختلف الإجراءات التي اتبعتها الحكومة الجزائرية في مجال ترقية وتأهيل هذا النوع من المؤسسات، ومختلف التجارب الدولية الرائدة في الدول المتقدمة والنامية.

وتتطابق هذه الدراسة مع دراستنا من حيث أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دوراً هاماً في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، ومختلف الإجراءات والأساليب التي اتخذتها الجزائر في سبيل دعم وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومختلف المراحل التي مرت بها، أما من حيث الاختلاف فهذه الدراسة تدرس واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشركة الأورو جزائرية، ومحاولة إبراز دور برامج الدعم المالي والتقني للإتحاد الأوربي في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المنهج والأدوات المستخدمة في الدراسة:

في ضوء طبيعة الدراسة وللإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار مدى صحة الفرضيات سيتم استخدام المنهج الاستدلالي، الذي يعتمد أساسا على الوصف والتحليل، حيث قمنا باستعمال الوصف، في إبراز مختلف المفاهيم الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستثمار وغيرها من المفاهيم الواردة، وفي سرد أحداث تاريخية كتطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر منذ الاستقلال، إضافة إلى استعمال التحليل من أجل تحليل مختلف المعطيات والإحصائيات المقدمة إلينا من طرف مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية.

أما الأدوات المستخدمة في البحث فتتمثل في: الكتب، والمجلات والرسائل العلمية، المؤتمرات والملتقيات العلمية، الأنترنت والقوانين والتشريعات، إضافة إلى الجداول والأشكال البيانية.

خطة الدراسة:

قصد الإلمام بأهم الجوانب الرئيسية للدراسة، وقصد الإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية واختبار الفرضيات الموضوعة قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول كمايلي:

الفصل الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يتناول هذا الفصل أهم الجوانب النظرية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث درسنا في المبحث الأول تعريف ومفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أشكالها وخصائصها، ثم درسنا في المبحث الثاني الدور الإقتصادي والإجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى التطرق إلى دوافع ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تعترضها وأساليب تطويرها.

الفصل الثاني: مفاهيم أساسية حول الإستثمار وأسسه.

قمنا في هذا الفصل بالتطرق إلى أهم الجوانب النظرية المتعلقة بالاستثمار والمناخ الاستثماري، حيث درسنا في المبحث الأول ماهية وطبيعة الإستثمار، أما في المبحث الثاني فقد تم التطرق إلى أهمية وأهداف الاستثمار إضافة إلى أشكاله ومخاطره، إما في المبحث الثالث فقمنا بدراسة المناخ الاستثماري من حيث تعريفه ومبادئه الأساسية، مقوماته ومحدداته.

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية في ولاية المدية.

بدأنا في المبحث الأول بالتطرق إلى واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إضافة إلى الهيئات الحكومية والمؤسسات المختصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،كما قمنا بدراسة المشاكل والمعوقات التي تواجهها وأفاق تطويرها، أما في المبحث الثاني فدرسنا فيه دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية، وفي المبحث الثالث قمنا بالدراسة الميدانية لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الإستثمار المحلي لولاية المدية خلال الفترة 2002-2016، حيث قمنا هنا بتحليل وثائق المؤسسة للوقوف على دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تمويل المشاريع الاستثمارية.

وفي الأخير تتضمن هذه الدراسة على خاتمة عامة تتضمن أهم النتائج التي توصلنا إليها في دراستنا هذا إضافة إلى أهم التوصيات والاقتراحات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإستثمار للبحث للمناقشة.

الملخص

الملخص:

تناولت الدراسة موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في ترقية الاستثمار المحلي من طرف هيئات الدعم التي استحدثتها الدولة من أجل الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية ومواكبة الدول المتقدمة، لذلك تم التطرق لخصائص هذه المؤسسات وأهميتها وبيان مختلف المشاكل التي تعيقها، مع التركيز على آليات وترقية الاستثمار، إضافة إلى الدور الذي تلعبه في عملية التنمية المحلية عن طريق الإسقاط على الواقع وذلك بإبرازه في الجزائر.

لاختبار مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الاستثمار المحلي في الجزائر فقد تضمنت الدراسة نموذجا محليا وهو ولاية المدية، بحيث تم إدراج مختلف الإحصائيات المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاريع الاستثمارية المقدمة من طرف مديرية الصناعة والمناجم بولاية المدية وذلك خلال الفترة الممتدة من 2002-2016 في كل من بلدياتها الريفية والحضرية.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الاستثمار، التنمية المحلية، مديرية الصناعة والمناجم بولاية المدية.

RESUME:

L'ETUDE PORTAIT SUR LE SUJET DES PETITES ET MOYENNES ENTREPRISES ET LEUR ROLE DANS LA PROMOTION DE L'INVESTISSEMENT INTERIEUR PAR LES ORGANISMES DE SOUTIEN MIS EN PLACE PAR L'ETAT AFIN DE FAIRE AVANCER LE DEVELOPPEMENT ECONOMIQUE ET SUIVRE LE RYTHME AVEC LES PAYS DEVELOPPES, DE SORTE QUE LES CARACTERISTIQUES DE CES INSTITUTIONS ET DE LEUR IMPORTANCE ET LA DECLARATION DES DIVERS PROBLEMES QUI ENTRAVAIENT ABORDE, EN METTANT L'ACCENT SUR L'AMELIORATION DES MECANISMES D'INVESTISSEMENT, EN PLUS DE LE ROLE JOUE DANS LE PROCESSUS DE DEVELOPPEMENT LOCAL PAR LA PROJECTION SUR LE FAIT QUE, EN ALGERIE METTANT EN LUMIERE.

POUR TESTER L'ETENDUE DE LA CONTRIBUTION DES PETITES ET MOYENNES ENTREPRISES POUR METTRE A NIVEAU L'INVESTISSEMENT INTERIEUR EN ALGERIE, L'ETUDE A PORTE SUR UN MODELE LOCAL, UN ETAT DE MEDEE, DE SORTE QUE L'INCLUSION DE DIVERSES STATISTIQUES DIFFERENTES POUR LES PETITES ET MOYENNES ENTREPRISES ET DES PROJETS D'INVESTISSEMENT SOUMIS PAR LA DIRECTION DE L'INDUSTRIE ET DES MINES DE MEDEE ETAT PENDANT LA PERIODE DE 2002-2016 DANS TOUS LES MUNICIPALITES RURALES ET URBAINES.

MOTS CLES: PETITES ET MOYENNES ENTREPRISES, L'INVESTISSEMENT, LE DEVELOPPEMENT LOCAL, L'INDUSTRIE ET DES MINES DIRECTION DE MEDEE ÉTAT.

فهرس الجداول والأشكال

فهرس الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01-01	تعريف اليابان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	10
02-01	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف القانوني	12
03-01	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل	15
01-03	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب البلديات في ولاية المدية لسنة 2016	106
02-03	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فروع النشاط في ولاية المدية لسنة 2016	109
03-03	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لولاية المدية لسنة 2016	110
04-03	تصنيف المؤسسات ص م حسب القطاعين العام والخاص لولاية المدية لسنة 2016	111
05-03	تطور عدد المؤسسات ص م بولاية المدية خلال الفترة(2011-2016)	111
06-03	أثار الاستثمار على موارد الإنتاج الحيواني في ولاية المدية خلال الفترة 2016/2002	113
07-03	تطور الإنتاج النباتي و الحيواني في ولاية المدية خلال الفترة 2016/2002	113
08-03	تطور قطاع الري في ولاية المدية خلال الفترة 2016/2004	115
09-03	أهم الانجازات في قطاع الري لسنة 2016	115
10-03	تقدم الإستثمار الخاص في قطاع السياحة في ولاية المدية سنة 2016	117
11-03	توزيع المناطق الصناعية لولاية المدية لسنة 2016	118
12-03	مناطق النشاط لولاية المدية لسنة 2016	119
13-03	تطور عدد المنخرطين في القطاع التجاري خلال الفترة(2002-2016)	120
14-03	تطور المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية خلال الفترة 2013/2002	121
15-03	توزيع المشاريع الاستثمارية حسب الوضعية القانونية(خاص/عام)في ولاية المدية لسنة 2013	123
16-03	تطور عدد المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية حسب قطاع النشاط للفترة (2002-2013)	123
17-03	عدد المشاريع المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF لسنة 2017	126
18-03	التوزيع الجغرافي للمشاريع المعتمدة من قبل لجنة (CALPIREF) لسنة 2017	128
19-03	المشاريع المعتمدة في قطاع الصناعة الغذائية من قبل لجنة CALPIREF في ولاية المدية سنة 2016	129

20-03	المشاريع المعتمدة في قطاع البيئة من قبل لجنةCALPIREF في ولاية المدية سنة 2016	130
21-03	المشاريع السياحية المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF في ولاية المدية سنة 2016	131
22-03	المشاريع المعتمدة في قطاع الصحة من قبل لجنة CALPIREF في ولاية المدية سنة 2016	131
23-03	المشاريع الصناعية المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF لولاية المدية لسنة 2016	132
24-03	المشاريع الاستثمارية التجارية المعتمدة من قبل لجنة CALPIREF لولاية المدية لسنة 2016	133

فهرس الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01-01	الأصناف القانونية للمؤسسات بالجزائر	16
01-02	خصائص الإستثمار	38
01-03	مهام وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	72
02-03	عرض موجز لخطوات برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	90
03-03	عدد المنخرطين في قطاع التجارة خلال الفترة (2002-2016)	121
04-03	عدد المشاريع الاستثمارية في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)	122
05-03	عدد مناصب الشغل المحققة في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)	122
06-03	الدائرة النسبية للمشاريع حسب القطاعات في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)	124
07-03	مناصب الشغل المحققة حسب القطاعات في ولاية المدية خلال الفترة (2002-2013)	124
08-03	الدائرة النسبية للمشاريع المعتمدة حسب القطاعات الاقتصادية في ولاية المدية لسنة 2017	127
09-03	عدد مناصب الشغل المحققة حسب القطاعات الاقتصادية في ولاية المدية خلال سنة 2017	127

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

1. إحسان حفظي، علم اجتماع التنمية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2006.
2. أحمد خاطر، تنمية المجتمعات المحلية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1999.
3. أحمد مصطفى خاطر، التنمية الإجتماعية، المفهومات الأساسية ونماذج الممارسة، المكتبة الجامعية الحديثة، مصر2002.
4. أيمن عودة المعاني، الإدارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2010.
5. زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي، دار وائل للنشر، الطبعة الثالثة، 2005.
6. سعيد توفيق عبيد، الاستثمار في الأوراق المالية، مكتبة عين الشمس، القاهرة،1998.
7. صفوت عبد السلام عوض الله –اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية –دار النهضة العربية، مصر 1953 .
8. طاهر حردان، أساسيات الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان،الطبعة الاولى، 2012.
9. عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية، مصر2001.
10. عقيل جاسم عبد اللّه، تقييم المشروعات، إطار نظري وتطبيقي، الطبعة الثانية، عمان الأردن 1999.
11. فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المحلية، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2005.
12. قحطان سيوقي، اقتصاديات المالية العامة، دار طرابلس للدراسات و النشر و الترجمة، 1989.
13. محمد الحناوي، مبادئ وأساسيات الاستثمار، المكتب العربي الحديث، بيروت،2005-2006.
14. محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، دار العلوم، الجزائر 2004.
15. محمد شفيق، التنمية الإجتماعية، القاهرة، دار الجامعة العربية للطباعة والنشر، 1986.
16. محمد مطر،إدارة الاستثمارات – الإطار النظري والتطبيقات العملية– دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الخامسة، 2009.
17. محمود عبد الفتاح محمد، الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الإجتماعية أسس نظرية ونماذج تطبيقية، المكتب الجامعي الحديث، 2002.
18. محمد نبيل جامع، إجتماعيات التنمية الاقتصادية، دار غريب للطباعة والنشر القاهرة،مصر، سنة 2000.
19. محمد محروس إسماعيل، اقتصاديات الصناعة والتصنيع ، الإسكندرية، مصر، مؤسسة شباب الجامعة سنة 1992.
20. عبد الرحمان يسري أحمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، دار المحمدية، الإسكندرية،1996.
21. منال طلعت محمود، التنمية والمجتمع، المكتب الجامعي الحديث، مصر ،2001.
22. محمود علي الليني، التنمية الاقتصادية، قسم الاقتصاد كلية التجارة، القاهرة، جامعة الإسكندرية، 2005.

ثانياً: الأطروحات والرسائل الجامعية:

1. حكيم شبوطي.دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية-دراسة حالة الجزائر-اطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية،تخصص تحليل اقتصادي،جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،2008.
2. خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، تخصص التحليل الإقتصادي، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2011.
3. منصوري الزين، آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2005-2006.
4. يوسف قريشي.سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،دراسة ميدانية.اطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية.التخصص علوم تسيير،جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،2005.
5. لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها.دراسة حالة الجزائر .أطروحة دكتوراه دولة، تخصص العلوم الاقتصادية.جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2004.
6. أبعزيز نادية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية-دراسة ميدانية لولاية بومرداس- رسالة ماجستير، تخصص تنظيم وعمل كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر 02، 2010.
7. أتشي شعيب،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ضل العولمة-حالة الجزائر- مذكرة ماجستير،قسم العلوم الاقتصادية،تخصص تحليل اقتصادي،جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،2008.
8. بوشو محمد نجيب،تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ضل تحديات اندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي.مذكرة ماجستير.تخصص الاقتصاد والمالية الدولية.جامعة المدية ،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،قسم العلوم الاقتصادية،2013.
9. زويتة محمد الصالح،اثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قي الجزائر،مذكرة ماجستير ،تخصص نقود ومالية،جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،قسم علوم التسيير،2007.
10. سامية دحمـــاني، تقييم مناخ الاستثمار ودوره في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر حالة الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية للعشرية ،1988-1998، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2001.
11. عائشة موزاوي، حقوق الملكية الفكرية في ظل المنضمة العالمية للتجارة ودورها في تطوير مناخ الاستثمار- عرض تجارب دولية- مذكرة ماجستير، تخصص مالية واقتصاد دولي، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2012.

12. عبد الله مايو،واقع وبحوث التسويق في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-دراسة حالة ولاية ورقلة-مذكرة ماجستير،تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،جامعة قاصدي مرباح –ورقلة-كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية،قسم العلوم الاقتصادية،2007.

13. عثامنية رؤوف، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. مذكرة ماجستير، تخصص تخطيط، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2001.

14. فراري محمد، تمويل التنمية المحلية في الجزائر بين مقتضيات الديمقراطية والانشغالات المركزية، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة دكتوراه تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر ، 2013.

15. فيصل حبيب حافظ، دور الاستثمار المباشر في تنمية إقتصاد المملكة العربية السعودية، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة أعمال، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2005.

16. كريم يرقي، دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر- دراسة حالة ولاية المدية- مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية، 2010.

17. اللطيف عبد الكريم.واقع وافاق تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ضل سياسة الإصلاحات ،حالة الاقتصاد الجزائري،رسالة ماجستير، تخصص التحليل الاقتصادي ،جامعة الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،قسم العلوم الاقتصادية،2003.

18. لوكادير مالحة، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص قانون التنمية الوطنية، جامعة مولود معمري- تيزي وزو- كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012.

19. ليلى لولاشي،التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،مساهمة القرض الشعبي الجزائري-وكالة بسكرة- مذكرة ماجستير،تخصص نقود وتمويل،جامعة محمد خيضر –بسكرة-كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية،قسم العلوم الاقتصادية،2005.

20. محمد سعودي، أثر برنامج دعم النمو على التنمية المحلية في الجزائر- دراسة حالة ولاية المدية- رسالة ماجستير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف- 2007.

21. مقران مصطفى، مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2001.

22. غدير أحمد سليم، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007.

ثالث: الملتقييات والمداخلات

1. برودي نعيمة.التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،يومي 17و18افريل 2006.
2. زايري بلقاسم وبلحسن هواري ، المحيط الاقتصادي لبيئة الأعمال وأثره على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي بعنوان: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف- الجزائر، يومي: 17-18 أفريل 2006.
3. عالم عبد الله، سبع حنان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنميه الإقتصاد الوطني، الملتقى الوطني حول: واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 06/05 ماي 2013.
4. عبد المجيد تيماوي ومصطفى بن النوي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري -حالة الجزائر- الملتقى الدولي بعنوان: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف- الجزائر، يومي: 17-18 أفريل 2006.
5. علوني عمار، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس -سطيف-العدد 10 لسنة 2010.
6. قدي عبد المجيد، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية ، جامعة الأغواط، الجزائر، يومي: 08-09 أفريل 2002.
7. محمد يعقوبي، مكانة وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية —عرض بعض التجارب-الملتقى الدولي حول متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،يومي17و18افريل2006.
8. مداخلة وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حول عرض المشروع التنفيذي لإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2005/04/20.
9. وزارة المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة، برنامج تأهيل المؤسسات، جانفي 2002.
10. وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة فضاءات، العدد 0، جانفي-فيفري 2002.
11. فؤاد شاكر ، تمويل دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة في ظل إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، المؤتمر الثامن لرجال الأعمال والمستثمرين العرب – تونس 23 – 25/ 1999/11.
12. مجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية،أساليب جديدة لتنمية وتطوير الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، مؤتمر الرؤية المستقبلية للاقتصاد السعودي حتى عام 1440هـ ، شهر صفر عام 1423هـ.

13. صالح الصالحي، أساليب وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ندوة حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي:الإشكاليات وآفاق التنمية، القاهرة، الفترة بين 18-22 يناير 2004.
14. ضحاك نجية،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم –آفاق تجربة الجزائر- الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، جامعة الشلف، يومي 17و18 أفريل 2006.

رابعاً:القوانين والمراسيم

1. الجمهورية الجزائرية، مرسوم تشريعي رقم 12/93 الصادر في 05 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية لاستثمارات، الجريدة الرسمية، عدد64 الصادر في 10 أكتوبر 1993.
2. الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 188/94 مؤرخ في 06 جويلية 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية، عدد 07 الصادر بتاريخ 07 جويلية 1994 معدل ومتمم بمرسوم تنفيذي رقم 37/99 مؤرخ في 10 فيفري 1990، ج.ر، 07 الصادر بتاريخ 13 فيفري 1999.
3. الجمهورية الجزائرية ، الأمر رقم 01- 03 المؤرخ في 20أوت2001،يتعلق بتطوير الإستثمار، الجريدة الرسمية العدد 47 .
4. الجمهورية الجزائرية، قانون رقم01-18المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،العدد77من الجريدة الرسمية،12ديسمبر 2001.
5. الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 يتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 74 الصادر في 13 نوفمبر 2002.
6. الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 01/04 المؤرخ في 03 يناير 2004 متمم للمرسوم التنفيذي 188/94 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ،الجريدة الرسمية، عدد 03 الصادر بتاريخ 11 جانفي 2004.
7. الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المتضمن القانون الأساسي للوكالة الوطني للتسيير القرض المصغر، المؤرخ في 2004/01/22، الجريدة الرسمية ، العدد06.
8. الجمهورية الجزائرية، المرسوم الرئاسي رقم 134/04مؤرخ في 19 أفريل 2004 يتضمن قانون الأساسي لضمان القروض، الجريدة الرسمية، عدد 27، مؤرخ في 19 أفريل 2004.
9. الجمهورية الجزائرية، الأمر رقم 08/06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 يعدل ويتمم الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، رقم 07 الصادرة في 19 جويلية 2006.
10. الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 165/05 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، 2004/03/08.

11. الجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي15-14 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ22 يناير2015، المتمم للمرسوم التنفيذي رقم:12-180 المؤرخ في 05 ماي 2013 المتضمن إنشاء مكتبات رئيسية للمطالعة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 4.
12. القانون رقم 10- 02 المصادق عليه في 29 يونيو 2010، المتضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الجريدة الرسمية، عدد 61.
13. القانون رقم 31/90، الصادر في1990/12/05المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، عدد 53.
14. الجمهورية الجزائرية، قانون رقم 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 02 المؤرخ في 11 جانفي 2017.
15. الجمهورية الجزائرية، قانون رقم 16-09 المتضمن قانون ترقية الاستثمار، العدد 46 المؤرخ في 03 أوت2016.

خامساً: المواقع الإلكترونية.

2- www. colloque2. Voila. net